مجلة
إسلامية
شهرية
جامعة

البيان

AL BAYAN

السنة الخامسة والعشرون . العدد ٢٧٦ . شعبان ١٤٣١ هـ . يوليو/أغسطس ٢٠١٠ م

الإرجاء الفكري

ترقب الصهاينة لانتفاضة ثالثة

ظاهرة تأنيث الفقر

أزمة النيل
بين الانفجار والانفراج

الأقوال في الدار المركبة وحكم تحوّل الدار

محاضن الدعوة وتعظيم الأمر والنهي

سعر العدد: السعودية ١٠ ريالات . الكويت ٨٠٠ فلس . مصر ٥ جنيهات . المغرب ١٢ درهماً . قطر ١٠ ريالات . اليمن ١٥٠ ريالاً . السودان ٣٠٠ دينار . سلطنة عُمان ٨٠٠ بيزة . الأردن ٧٥ فلس . الإمارات العربية ١٠ دراهم . البحرين دينار واحد . فلسطين خمس دولارات

جهينة
شعارنا الجديد

جهينة
حليب - لبن - تمور

الرياض	الخرج 5440306	البديعة 4491908	عنيزة 3653320
الروضة 2080442	الدمام 8418590	البديعة ٢ 4268812	الدوادمي 6442636
العثيم "الريان" 4930013	الإحساء 5314922	الشفا 2984706	الرس 3381666
العليا ٣٠ 2935395	الحفر 7294343	حي التعاون 4943155	الرس مول 3391515
الملك عبد الله 2050363	بريدة 3265340	حي الروابي 8105684	حائل 5341666

Abha Private Hospital

مستشفى أبها الخاص

أحدث تقنية لعلاج القرنية المخروطية
مع تصحيح النظر بواسطة الأشعة فوق البنفسجية

جهاز كروسي لينكينج

- يمكن اصلاح النظر مهما كانت درجة الضعف ودرجة انحراف القرنية بواسطة أحدث أجهزة الكروسي لينكينج للأشعة فوق البنفسجية لعلاج القرنية المخروطية

- بادر لعلاج القرنية المخروطية مبكراً مع تصحيح النظر خلال ساعة واحدة ...

أنت في صرح التطور والريادة

المملكة العربية السعودية - أبها - شمال الخطوط السعودية هاتف: ٢٢٩٢٢٢٢ فاكس: ٢٢٤٤٨٠١ ص ب: ١٧٩٤
www.aph.med.sa info@aph.med.sa البريد الإلكتروني:

أول جوال عربي لتحليل الأخبار

جوال فكر

أول جوال في العالم العربي يقدّم لك التحليل العميق للأخبار وفق فكر أصيل ينشد مصلحة الأمة ويكشف ما وراء الخبر .. ويزودك بمصداقية بالأخبار ذات الأبعاد ويصوغ رؤية أصيلة ترى بها الأحداث .

للاشترا ك : أرسل ج إلى 807200 إتصالات

وقريبا بإذن الله : موبايلي وزين

STC الا تصالات السعودية

موبايلي mobily

zain

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بخثعم

أخي المحسن الكريم

ساهم معنا في مشاريع الجمعية

وصدقتك تصرف على المشاريع التالية

المساعدات النقدية والعينية - بناء وتحسين وترميم مساكن الفقراء
تحجيج الفقراء - رعاية وتجهيز مغاسل الموتى
الدورات التدريبية والتطويرية - كفالة الاسر الشهرية
مساعدة الشباب على الزواج - كفالة الأيتام - تفطير الصائمين
كسوة الشتاء والعيد - مشروع الحقيبة المدرسية - كفالة الأرامل والمطلقات
رعاية المرضى والمعاقين - حفر آبار للسقيا

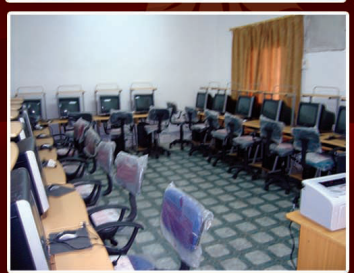

تقوم الجمعية برعاية ٤٥٠ أسرة فيها ١٨٠٠ فرد

محافظة بلقرن - خثعم - الشارع العام - ص ب ٨٧٠ البشائر الرمز البريدي ٦١٩٩٥ تليفاكس: ٠٧/٦٣٠٨٦٦٣ سنترال: ٠٧/٦٣٠٨٦٠٩

حساب الجمعية الموحد في الراجحي رقم ٩٠٠١٦٣/٠ فرع ٥٠٠

حساب التبرعات في البنك الأهلي : الإعانات / ٤٣٧٤٩٥٤٥٠٠٠١٠٨ - الزكاة / ٤٣٧٤٩٥٤٥٠٠٠٢٠٦

مجلة البيان
إسلامية . شهرية . جامعة

خدمة العملاء

السعودية
ص. ب ٢٦٩٧٠ الرياض: ١١٤٩٦.
هاتف خدمة العملاء مباشر: ٢٢٥١٩٦٧
هاتف: ٤٥٤٦٨٦٨ ـ فاكس: ٤٥٣٢١٢١

للمراسلات عبر البريد الإلكتروني

التحرير
editors@albayan.co.uk
خدمة العملاء
sub@albayan.co.uk
التسويق
sales@albayan.co.uk
العلاقات العامة
pr@albayan.co.uk

الموزعون

الأردن: الشركة الأردنية للتوزيع، عمان ص. ب ٣٧٥ هاتف: ٥٣٥٨٨٥٥، فاكس: ٥٣٣٧٧٣٣.
الإمارات العربية المتحدة: شركة الإمارات للطباعة والنشر، دبي ص. ب ٦٠٤٩٩ هاتف: ٣٩١٦٥٠١، فاكس ٢٦٦٦١٢٦.
سلطنة عُمان: مؤسسة العطاء للتوزيع، ص.ب ٤٧٣ ـ العذيبة ١٣٠ ـ هاتف: ٢٤٤٩١٣٩٩ ـ فاكس: ٢٤٤٩٣٢٠٠.
البحرين: مؤسسة الهلال لتوزيع الصحف ـ **المنامة:** ص.ب ٢٢٤ هاتف ٥٣٤٥٥٩ ـ ٥٣٤٥٦١، فاكس ٥٣١٢٨١.
السعودية: الشركة الوطنية للتوزيع: هاتف: ٤٨٧١٤١٤ ـ فاكس: ٤٨٧١٤٦٠.
السودان: الخرطوم، مكتب المجلة ٨٣٢١٢١٨٣.
قطر: دار الشرق للطباعة والنشر والتوزيع، الدوحة هاتف: ٤٥٥٧٨١٠ – ٤٥٥٧٨١١ – ٤٥٥٧٨١٢ – فاكس: ٤٥٥٧٨١٩.
الكويت: شركة المجموعة الكويتية للنشر والتوزيع، ص. ب: ٢٩١٢٦ ـ الكويت الرمز البريدي ١٣١٥٠ ـ هاتف: ٢٤٠٥٣٢١ ـ ٢٤١٧٨١٠ ـ فاكس: ٢٤٧٨٠٩.
المغرب: سوشبرس للتوزيع، الدار البيضاء، ش جمال بن أحمد ص. ب ١٣٦٨٣ ـ هاتف: ٤٠٠٢٢٣ ـ فاكس: ٢٤٦٢٤٩.
اليمن: دار القدس للنشر والتوزيع، صنعاء: ص.ب ١١٧٧٦ الطريق الدائري الغربي أمام الجامعة القديمة، هاتف: ٢٠٦٤٦٧ ـ فاكس: ٤٠٥١٣٥

رئيس التحرير
أحمد بن عبدالرحمن الصويان
alsowayan@albayan.co.uk

مدير التحرير
د. عبد الله بن سليمان الفراج

هيئة التحرير
أحمد بن عبد العزيز العامر
د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف
د. يوسف بن صالح الصغير
فهد بن صالح العجلان
أحمد بن عبدالمحسن العساف
فيصل بن علي أحمد الكاملي

سكرتير التحرير
إسلام السيد علي

الإخراج الفني
خالد حسن عمارة

عنوان المجلة على الشبكة العالمية
www.albayan-magazine.com

الحسابات

السعودية: مصرف الراجحي
آي بان: SA١٣٨٠٠٠٠٢٩٦٦٠٨٠١٠٠٢١٠٠٧

الاشتراكات

السعودية ودول الخليج	١٢٠	ريال سعودي
بريطانيا وإيرلندا	٤٧	يورو
أوروبا	٥٥	يورو
البلاد العربية وإفريقيا	٤٥	يورو
أمريكا وبقية دول العالم	٥٥	يورو
المؤسسات الرسمية	٦٠	يورو

الافتتاحية

٦ **الصلاةَ... الصلاةَ...!** التحرير

العقيدة والشريعة

٨ **الأقوال في الدار المركَّبة وحُكْمُ تحوُّل الدار**
إبراهيم بن عبد الله الأزرق

١٤ **الدعوة الإصلاحية... القَبُول والبُهتان**
د. عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف

الغرب: قراءة عقدية

١٦ **هل ذُكِرَ اسم «محمد» ﷺ في أسفار أهل الكتاب؟ (١ - ٢)**
فيصل بن علي الكاملي

قضايا دعوية

٢٠ **تقييم العاملين في الأعمال الدعوية**
عبد الله السعيد

قضايا تربوية

٢٢ **العطاء غير المنظور** حسام مقلد

الإسلام لعصرنا

٢٦ **الاتِّباع العلمي والتبعيَّة الجاهلية**
أ. د. جعفر شيخ إدريس

النجاح: إدارة

٢٨ **المتبرعون الجدد**
إبراهيم بن سليمان الحيدري

معركة النَّص

٣٠ **جامعة الانحرافات الفكرية المعاصرة**
فهد بن صالح العجلان

ندوات

٣٢ **أزمة النيل بين الانفجار والانفراج**
إعداد: مجلة البيان

نص شعري

٤٢ **صيحةٌ من عَرِين غَزَّة**
إبراهيم بن الشيخ سيديا الشنقيطي

المسلمون والعالم

٤٦ قلق أمريكي من تنامي الدور التركي في المنطقة — هشام منور

٤٨ من مظاهر السُّمُوِّ الإنساني — د. توفيق علي زبادي

٥٠ أثر المؤتمرات والاتفاقيات الدولية على تفكُّك الأسرة — نورة بنت إبراهيم العمر

٥٤ واقع الأسرة في الغرب — باتريزيا بيللوني

٥٨ مرصد الأحداث — جلال الشايب

عين على العدو

٦٤ ترقُّب الصهاينة لانتفاضة ثالثة! — د. عدنان أبو عامر

متابعات

٦٦ المُسعِف — خالد أبو زايد

تيارات فكرية

٧٠ الإرجاء الفكري — بدر بن سعيد الغامدي

قصة قصيرة

٧٤ الزيتون والذاكرة — حسين راتب أبو نبعة

في دائرة الضوء

٧٦ دسترة قيم الإسلام وفلسفته للحكم — أحمد محمود السيد

إعلام

٨٠ نظرة على الفضائيات الإسلامية — باسل النيرب

بأقلامهن

٨٤ ظاهرة تأنيث الفقر — تهاني فيوض

الباب المفتوح

٨٨ المسابقات الدينية — محمد بن أحمد زيدان

٩٢ منتدى القرّاء — عدَّة كتَّاب

الورقة الأخيرة

٩٤ محاضن الدعوة وتعظيم الأمر والنهي — أحمد بن عبد الرحمن الصويان

[كلمة صغيرة]

هويَّة الخليج العربي

تُعَدُّ منطقة الخليج العربي بدولها الست منطقةَ جذبٍ للعمالة المهنية والاقتصادية من شتى المستويات الفنية والعلمية، والتي بدأت تتصاعد بشكل مخيفٍ جداً في العقدين الأخيرين، خصوصاً. وباستعراضٍ سريعٍ لِنِسَب الوافدين تتضح هذه الخطورة؛ فقد ذكرت بعض المصادر أن نسبة الوافدين في السعودية وعُمَان تصل إلى ٢٠ – ٢٥٪ من عدد السكان، وترتفع هذ النسبة في البحرين والكويت لتصل إلى ٥٠ ٪، وتزداد ارتفاعاً في قطر لتصل إلى ٧٠ ٪، أما في الإمارات فإنها تصل إلى ٨٠ – ٨٥ ٪.

إنها نِسَبٌ مذهلة ومقلقة جداً؛ فما قيمة الدولة إذا تحوَّل شعبها على أرضها إلى أقلية مغمورة؟

وما قيمة الدولة إذا كان سكانها لا يشعرون بالانتماء إليها؟

ونحسب أن من أخطر تداعيات هذا التخلخل في التركيبة السكانية ما يأتي:

أولاً: تهديد الهوية الفكرية والثقافية للمجتمع، خاصةً إذا علمنا أن كثيراً من هؤلاء الوافدين يمثلون خليطاً غير متجانس من الديانات والثقافات: كالنصارى والهندوس والبوذيين.

ثانياً: تنامي الانحرافات الأخلاقية والاجتماعية في المجتمع.

ثالثاً: انحسار اللغة العربية وضعفها في المجتمع، خاصةً مع فتح بعض هذه الدول الأبواب للتعليم الأجنبي، الذي جعل الإنجليزية هي لغة التعليم الأُولَى حتى في المراحل الأوَّلية.

رابعاً: ارتفاع معدلات الحوالات المالية التي تقدَّر بالمليارات، وهو ما يؤدي إلى إنهاك الاقتصاد المحلي، واستنزاف قدراته[1].

إنها معضلة مزمنة يجب على العقلاء وأهل الرأي أن يستنقذوا بلادهم منها؛ حتى لا تغرق وتذوب هويتها، وتُختَزَل ثقافتها في متحف يحكي خبر الأجداد.

(١) أعد مجلس التعاون الخليجي في عام (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) دراسة بعنوان: (تحويلات العمالة الأجنبية في دول مجلس التعاون: محدداتها وآثارها الاقتصادية)، وذكرت الدراسة أن الحوالات تبلغ ٢٧ مليار دولار سنوياً، جريدة الاقتصادية ١٤٢٥/٥/١هـ.

الصلاةَ... الصلاةَ...!

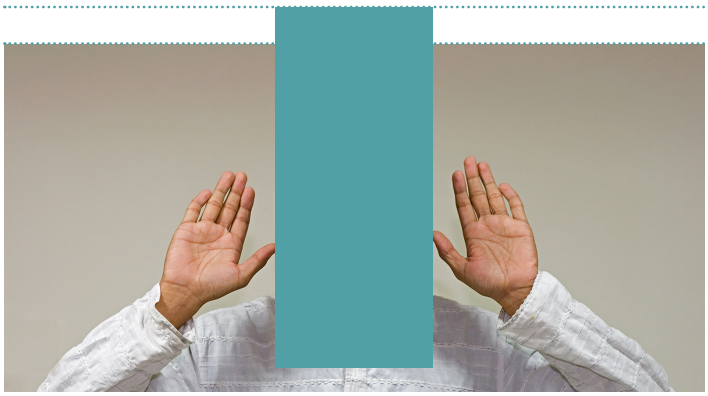

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد.

فقد كانت آخر كلمات حبيبنا محمد ﷺ التي ودَّع بها هذه الدنيا، تلك الوصية المنفطرة من قلب رسول ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] حين ردَّد في آخر حياته: «الصلاةَ... الصلاةَ...!»

إن من حُبِّنا للرسول ﷺ واستشعارنا لمقامه، وإيماننا برسالته، واتباعنا لقوله وفعله، أن نضع هذه الوصية ونرفعها في مقامها اللائق بها في سُلَّم حياتنا. وكلُّ ما من شأنه أن يعظِّم من شأن الصلاة في حياتنا وقلوبنا وذرياتنا ونظامنا، فهو من الأولويات التي يجب أن يتواصى الجميع بها، وأن تكون «الصلاة... الصلاة...!» هي من أعظم ثوابتنا التي نحرص عليها.

إنه من المحزن حقّاً أن يشيع تضييع (هذه الشعيرة العظيمة) في كثيرٍ من مجتمعات المسلمين؛ فتجد في كثيرٍ من المسلمين من يؤخِّرها عن وقتها المفروض الذي قال الله - تعالى - عنه: ﴿إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، أو يفرِّط في أدائها؛ فلا يأتيها إلا وهو كسلان متثاقل؛ كصنيع المنافقين الذين قال الله - تعالى - فيهم: ﴿وَلا يَأْتُونَ الصَّلاةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَى وَلا يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، أو يفرِّط في أدائها تفريطاً يُخشَى عليه من وعيد الله - سبحانه -: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٥]، وربما يصل الأمر ببعضهم - عياذاً بالله - إلى أن يتركها بالكلية؛ وهو بهذا يقطع الحبل الذي يربطه بجماعة المسلمين؛ فـ «بين الرجل وبين الشرك والكفر تَرْك الصلاة»[1].

وإزاء هذا الواقع المؤسف لدى بعض المسلمين، ثمَّة واقعٌ مشرقٌ، مشرِّف، يبعث في النفس المؤمنة السعادة والابتهاج؛ وذلك حين ترى العناية الشديدة بأمر الصلاة، وارتباط كثيرٍ من النفوس بها؛ فلا تذهب إلى مكان أو تسافر إلى منطقة أو تقضي حاجة إلا وأمر الصلاة في ميقاتها ومع جماعة المسلمين هو أول أمرها؛ فلا تنسيها المشاغل وتوالي الحوائج واختلاف الأزمنة والأمكنة عن حضور الصلاة في وجدانها، فيا له من منظر إيماني مشرق؛ تلك الجماعات التي تقيم الصلاة في المساجد، والأسواق، والمطارات، والفنادق، ومكاتب العمل، والمدارس، حاضرة وظاهرة يراها كل مؤمن فيسرُّه مرآها ويحمد الله عليها؛ وهي مشاهد ستكرهها - ولا بد - قلوب أقوام آخرين تشمئز نفوسهم من أي شعيرة من شعائر الإسلام تبدو ظاهرة وشائعة، وما حربهم على ظاهرة النقاب والحجاب في مجتمعات المسلمين وغير المسلمين إلا صورة لحالة (الاشمئزاز) من ذكر الله، تسطِّره أقلامهم وأفواههم وقوانينهم.

إن أداء الصلوات المفروضة جماعة مع كونها من الواجبات الشرعية على القول الصحيح من أقوال العلماء للدَّلائل الشرعية المتعددة من كتاب الله وسُنة رسوله ﷺ إلا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، باب: إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة: (١/ ٨٨).

أنها مع ذلك من أعظم الضمانات الشرعية والواقعية للمحافظة على أصل ركن الصلاة؛ فشيوع الصلاة جماعة، وتواصي الناس بها، وتربية ناشئة المسلمين على أدائها في المساجد يعظِّم من شأن الصلاة في النفوس، ويربط حياة الناس بدينهم؛ وهو ما يجعل التفريط في أصل الصلاة أو تركها بالكلية أمراً هامشياً وشاذّاً من آحاد الناس، وفي المقابل حين يكثر التفريط في أداء الجماعة، ويغيب الناشئة والشباب والكهول عن المساجد؛ فهي مدعاة لإضاعة الصلاة ونسيانها وتوالي التفريط فيها.

وإن واقع الحال شاهد عليه؛ فمن يحافظ على صلاة الجماعة، أو قد نشأ في بيئة تحافظ عليها، لا تكاد تجده يفرِّط في أداء الصلاة، ولو تركها في الجماعة فإنه لن يتركها بالكلية، بينما من ينشأ وهو لا يعرف الصلاة جماعة، فإن التفريط والترك كثير بينهم.

إنه من المحزن حقاً: أن تجد الأسواق التجارية في عامة بلاد المسلمين وهي تعج بالمتسوِّقين الذين يقضون حوائجهم ويشربون ويلعبون، ويدخل وقت الصلاة ويخرج ولا تقام فيهم جماعة، أو تقام بأعداد قليلة لا تكاد تُذكَر مع أعداد المتخلِّفين عن أداء الجماعة، وربما لا يوجد في كثيرٍ من تلك الأسواق مكان لأداء الصلاة بينما يوجد فيها أمكنة متَّسعة لكثير مما حرَّم الله.

لا شك أن هذه ممارسة لم تَقْدِر هذه الشعيرة حق قَدْرِها، ولم تراعِ وصية رسول الله ﷺ، ولو رآها نبينا ﷺ لساءته؛ كيف وهو يقول: «ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حُزَم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرِّق عليهم بيوتهم بالنار»[1]؛ فكيف لو رأى حال كثيرٍ من هذه الأسواق التي لا تدري هي ولا من فيها عن وقت الصلاة، ولا يوجد فيها جماعة ولا مكان للصلاة؟

غير أن مما يجب أن يذكَر ويشكَر ويشادَ به، القرار النظامي المعمول في الأسواق التجارية وجميع المحلات في المملكة العربية السعودية؛ حيث يلتزم الجميع بإيقاف كل حركة للبيع أو الشراء؛ لأجل أن يذهب الجميع لأداء الصلاة في وقتها جماعة في المصلى، الذي لا يخلو أي سوق من وجود مكان لائق، متَّسع، مهيَّأ كتهيئة المساجد، وأينما أدركتَ الصلاة في أي سوقٍ في هذه البلاد، فستجد الباعة يغلقون محلاتهم ويتجهون هم وعامَّةُ من في السوق لأداء الصلاة في وقتها جماعة.

إنه قرار عظيم، وأثره كبير، يدركه كل أحد، ويُسَرُّ منه كل معظِّم لله ومحب لرسوله ﷺ، ومعظِّم لشعائره؛ إذ جعل شعيرة الصلاة ظاهرة شائعة ينشأ عليها الصغير، وقد ارتبطت كل مصالح الناس الدنيوية بأوقات الصلاة، فأصبحت الصلاة حاضرة بسبب ذلك حتى عند المفرطين في أدائها.

ولا شك أن العناية بأمر الصلاة من واجبات النظام في الدولة الإسلامية، ومثل هذا القرار جانب من تحقيق النظام لمسؤوليته الشرعية، فنشيد بمثل هذا القرار، ونشكر كلَّ من وضعه أو نفَّذه أو أشار به، ونسأل الله أن يجعله في ميزان حسناته.

كما نحث جميع الدول الإسلامية أن تتخذ مثل هذه القرارات الإدارية النافعة، وأن يضعوا من النظم والقوانين ما يكون سبباً لإحياء شعيرة الصلاة، وإظهارها، وإشهارها في بلاد المسلمين.

ولوسائل الإعلام دور عظيم في توعية الناس وتعزيز القيم الفاضلة، وإنها رسالة لكل العاملين في كافة الحقول الإعلامية أن يكون لوصية رسول الله ﷺ مكانتُها اللائقةُ بها، وكل عامل في تلك الوسائل الإعلامية هو من أقدر الناس على معرفة الطرق والوسائل المناسبة لتحقيق هذا الهدف العظيم، الذي هو من أعظم أبواب الإصلاح والنفع التي يقدمها الإعلامي لمجتمعه.

ويقع على عاتق القائمين على العملية التعليمية والتربوية في التعليم العام والعالي أمانةُ تنشئة أجيال المسلمين على تعظيم الصلاة، وتعويدهم على إقامتها والمحافظة عليها، مع العناية بتأدية الطلاب للصلاة جماعة في أوقات الدراسة، وإمداد المناهج الدراسية بالمادة الشرعية والتربوية الكافية لمعرفة أحكام الصلاة وتعزيز مكانتها.

وعلينا قبل ذلك وبعده ألاَّ ننسى دور الأسرة والمدرسة والمسجد والأصدقاء في التواصي والتعاضد على تعظيم مقام الصلاة في نفوس الناس، والمحافظة عليها في الجماعة، ومراعاة واجباتها وسننها وآدابها؛ فإنها وصية الحبيب ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت: (١٢٢/٣)، ومسلم في صحيحه، باب: فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها: (٤٥١/١).

الأقوال في الدار المركَّبة وحُكْمُ تحوُّل الدار

إبراهيم بن عبدالله الأزرق

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

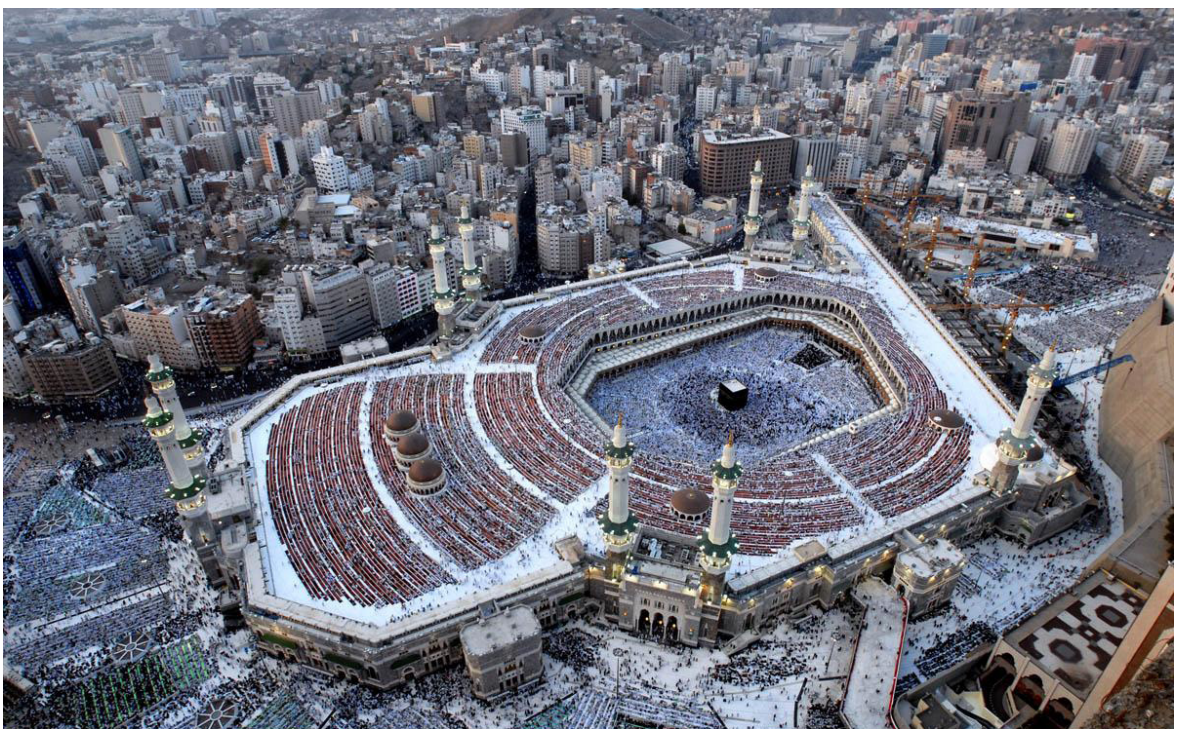

الدُّور عند الفقهاء المتقدمين داران: دار كفر، ودار إسلام:

وهم يذكرون أقســـاماً أخرى لكنها ترجع عندهم إلى إحدى الدارين. وهل استجدت دور ترجع في بعض أوصافها لدارٍ، وفي بعضها الآخر لدارٍ أخرى؟ أم لا بد من إلحاقها بأحد القسمين؟ سيأتي بيان ذلك بين طيات هذا البحث.

من المقرر عند الفقهاء دخول ديار أهل الذمة، والمستأمَنين في حكم دار الإسلام، ودخولهم هذا محلُّ اتفاق عند عامة الفقهاء[1].

وأما دار العهد فهي نوع من الأراضي التي اســـتولى عليها المسلمون بالصلح مع أهلها، على أن تبقى مُلكيَّة الأرض لأهلها، ويكون خَراجُها للمسلمين، وهذا الخَراج في حكم الجزية؛ فمتى أسلم أهلها سقط عنهم، ويسميها بعضهم (دارَ الصلح)؛ وهذا

(١) انظر: للشيخ خالد بن عبد الله البشر: تقسيم الدار في الفقه الإسلامي، ص٢٨٨، ٢٩٧، بحث تكميلي للماجستير، بإشراف د. حسن أبو غدة، جامعة الملك سعود، كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية، عام ١٤١٩هـ/ ١٤٢٠هـ. ولعبد الله الجديع: تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي، ص١٣٥، الطبعة الأولى، لمؤسسة الريان، نشر الجديع للبحوث، عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

التعبير أبعد عن حصول الاشتباه بين دار العهد هذه ودار الكفر المعاهَدَة على ترك القتال[1]، أو دار الكفر غير الحربية؛ فإن دُورَ الكفر منها حربية ومنها غير حربية؛ وذلك في أمد الهدنة، وأما دار العهد فهي على ما ذُكِر أولاً، وقد تَرِد بمعنى الدار التي صُولِح أهلها على أن تكون للمسلمين ويُقِرُّ أهلها فيها بالجزية ويكونون أهل ذمة، وهذه لا خلاف بين الفقهاء في اعتبارها جزءاً من دار الإسلام[2]، وإن كان جُلُّ أهلها كفاراً يتبايعون بينهم بالميتة والخمر وغيرهما مما يستحلونه ديانةً.

من المقرر عند الفقهاء دخول ديار أهل الذمة، والمستأمَنين في حكم دار الإسلام، ودخولهم هذا محلُّ اتفاق عند عامة الفقهاء

دار العهد التي صُولِح أهلها على أن الأرض لهم، هل هي دار إسلام، أم دار كفر، أم دار مستقلة؟

في هذه المسألة أربعة اتجاهات تُنقَل عن الفقهاء وبعض المعاصرين: فمنهم من يجعلها دارَ إسلام، ومنهم من يجعلها دارَ كفر، ومن المعاصرين من يجعلها داراً مستقلة[3]، ومن المعاصرين أيضاً من يجعلها وَفْقَ المعاهدات المعاصرة في حكم دار الإسلام - وهذان الأخيران قولان مُحْدَثان - ومنهم من يحمل كلام بعض الأئمة في الدُّور المركَّبة عليه، وبينهما فروق؛ والذي يظهر أن الدار التي صولح أهلها على أن الأرض لهم إما أن تكون:

١ - دار كفر معاهَدة إذا لم تكن تخضع لسيادة دولة الإسلام، ويجوز أن يكون العهد على مالٍ وبدونه، واختُلِف في العِوَض يؤخذ من المسلمين، واختُلِف كذلك في هذا العهد: هل يكون مُطْلَقاً أم لا بد من ضرب أجل فيه؟ واختُلِف في أطول الأجل كذلك.

٢ - أو هي من جملة دار الإسلام إن كانت خاضعة لسيادة الدولة الإسلامية في الجملة؛ وإن حصل تقصير في الواجب من الحكم بالشريعة أو عجزٌ عن بعضه؛ ويمكن أن تمثَّل هذه في الحاضر أو المستقبل ببعض الأقاليم في بعض البلدان الإسلامية التي تحكم بالشريعة في الجملة.

أما الدار المركَّبة التي يذكرها بعض الأئمة المتأخرين فشأنها آخر؛ إذ هي دور كانت للمسلمين ثم تغير شأنها تغيُّراً لا يوجب إلحاقها بدور الكفر الحربية أو المعاهَدة من كل وجه؛ كحال بعض البلدان العربية اليوم، والحديث فيها فرع عن مسألة تحوُّل الدار وبم يكون؟ لا في أصل التقسيم المُجمَع عليه، كما مرَّ.

بماذا تتحول دار الإسلام إلى دار كفر؟

«لا خلاف بين علماء الإسلام كافة أن دار الكفر تصير دار إسلام بمجرد إظهار أحكام الإسلام فيها، وتسلط المسلمين عليها»[4].

أما تحوُّل دار الإسلام إلى دار كفر، فحكمٌ ينبغي التريث فيه كالشأن في الحكم بتحول المسلم إلى كافر، «إن مسألة تحوُّل دار الإسلام إلى الكفر من المسائل الخطيرة، التي هي مظنة زلَّة الأقلام، واختلاف الأفهام؛ لِمَا يترتب عليها من أمور خطيرة؛ من تحوُّل الدار من وصف الحظر إلى وصف الإباحة في الدماء والأموال؛ ولهذا سلك الفقهاء في هذا الجانب الفقهي الحساس والخطير منهجاً يقوم على أُسُس متينة، وقواعد مرعية، تنتظم بها حياة الناس في دمائهم وأموالهم...»[5].

اختلاف الفقهاء في إمكانية تحوُّل دار الإسلام إلى دار كفر على أقوال:

الأول: أنها لا تتحول دار كفر مطلقاً[6]،

والثاني: لا تتحول دار كفر بمجرد ظهور أحكام الكفر فيها، أو بمجرد استيلاء الكفار عليها ما دام المسلمون يقيمون فيها شعائر الإسلام أو غالبها[7]،

والثالث: لا تتحول إلاَّ بثلاثة شروط:

١ - ظهور أحكام الكفر فيها على سبيل الاشتهار، وأن لا يُحكَم فيها بحكم أهل الإسلام.

---

(١) وهذه دار كفر عند عامة الفقهاء، انظر: للبشر المرجع السابق، ص٣٠٣.

(٢) المصدر السابق، ص٣٠٨، والجديع، ص١٣٥.

(٣) انظر: تضعيف قول بعض المعاصرين الذين جعلوها داراً مستقلة، ومناقشةَ استدلالاتهم في بحث خالد البشر السابق، ص٣١٦ وما بعدها. وعند د. إسماعيل لطفي فطاني: اختلاف الدارين وأثره في أحكام المناكحات والمعاملات، ص٤١، طبعة دار السلام، ط الثانية، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، وأصله رسالة دكتوراة في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام نوقشت عام ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م. وليس مقصودهم بالمستقلة المركَّبةَ، لكنْ الكفرية غير الحربية التي تشملها المعاهدات الدولية ونحوها فتصيِّرها أشبه بالإسلامية أو في حكمها، وممن نحا هذا النحو صاحب تقسيم المعمورة.

(٤) انظر: أ.د عبد العزيز بن مبروك الأحمدي، اختلاف الدارين وآثاره: ١/٢٧٧، طبعة عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية في المدينة النبوية، ط الأولى ١٤٢٤هـ، وكذلك بحث الدكتور خالد البشر، ص٣٥٦، وأحكام الذميين والمستأمَنين، لعبد الكريم زيدان، ص٢٠، ٢١.

(٥) خالد البشر، ص٣٧٠، مصدر سابق.

(٦) قاله بعض فقهاء الشافعية كابن حجر الهيتمي، انظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حاشيتي الشرواني وابن قاسم ١٢/١٠٨، نقلاً عن المصدر السابق.

(٧) انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ٢/١٦٨، والبجيرمي على شرح منهج الطلاب: ٤/٢٢٠، والأنوار لعمل الأبرار للأردبيلي: ٢/٥٥٥، وفتاوى الرملي: ٤/٥٢ - ٥٤.

٢ – أن تكون متصلة بدار الكفر؛ بحيث لا يتخلل بينهما بلدة من بلاد الإسلام.

٣ – أن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمي آمناً بالأمان الأول على نفسه؛ وهو أمان المسلمين، وهو ما كان ثابتاً قبل استيلاء الكفار؛ للمسلم بإسلامه، وللذمي بعقد الذمة[١].

والرابع: إذا استولى عليها الكفار، فإنها تتحول دارَ كفرٍ صورة لا حكماً، وفي اعتبار هذا قولاً للفقهاء المتقدمين نظرٌ[٢].

والخامس: إذا استولى الكفار على الدار وبقي فيها المسلمون فتتحول الدار إلى دار مركَّبة. أفتى به شيخ الإسلام ابن تيمية في ماردين[٣]، وقد ذكر قولاً في المسألة[٤]، وقد يبدو أَوَّلَ وَهْلَة أن في إدراجه نظراً من جهة أنه ليس فيما تتحول به دار الإسلام إلى دار كفر، لكن من تأمَّل وجد لإدراجه وجهاً ظاهراً؛ فحاصله أنها تتحول دار كفر من جهة، ولا تتحول من جهة أخرى، وموضوعه إنما هو دار تغيرت حالها بعد أن كانت إسلامية.

والسادس: تتحول دار الإسلام دارَ كفر بمجرد ظهور أحكام الكفر عليها، أو بمجرد استيلاء الكفار عليها، ونَسَب هذا القولَ إلى جمهور الفقهاء غيرُ واحد من الباحثين[٥].

(١) ذهب إلى هذا القول الإمام أبو حنيفة واختاره ابن عابدين والاسبيجاني والحلواني. انظر: بحث خالد البشر، ص٣٧٩، والأحمدي: ١/٢٨٣.

(٢) نُسِب للهيتمي من قولٍ له في تحفة المحتاج: ١٢/١٠٩، مع أنه تقدَّم اختياروه، ونسبوه كذلك لابن نجيم الحنفي. انظر: البحر الرائق: ٣/٢٣٠، ٢٣١، وانظر: بحث البشر، ص٣٨٨، ٣٨٩، وفطاني، ص٦٦، ٦٧، ولم يظهر لي صواب النسبة إليهما، بل قول الهيتمي مخالف لقول ابن نجيم فيما يظهر؛ فهذا يرى أن الأرض تصير دار كفر في الظاهر – كمذهب صاحبَي أبي حنيفة المكتفي بظهور أحكام الكفر – فيعمل بمقتضى ذلك ويحكم به، والهيتمي يرى أنها لا تصير دار كفر إلاَّ في الصورة؛ وإلاَّ فهي دار إسلام حقيقة وحكماً.

(٣) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ٢٨/٢٤٠، ٢٤١.

(٤) انظر: بحث خالد البشر، ص٣٨٩.

(٥) انظر: بحث البشر، ص٣٨٩ – ٣٩١، والأحمدي: ١/٢٧٨، وفطاني، ص٦٦، وظاهر صنيع غيرهم عدم نسبته للجمهور، وليس ببعيد.

ومن الباحثين[٦] من جعلهما قولان، فالموافق لتقسيمه أن يكون التقسيم هكذا:

السادس: تصير دارَ كفرٍ بظهور أحكام الكفر فيها.

والسابع: تصير دار حرب باستيلاء الكفار عليها.

والذي يتوجه أن التعويل على ظهور أحكام الإسلام عند من قال بهذا وهذا، فرعٌ عن تعريف الدار، ولا يُتصَوَّر أن يستولي الكفار فيُظهروا حكم الإسلام في الدار، ولو فُرِضَ أن كافراً تغلب فحكم بالشريعة، أو وُلِّي فحكم بها، أو ارتدَّ والٍ وبقي الحكم شرعيّاً، فالظاهر بقاء حكم الدار على هذا، وإن وجب خَلْعُ الكافر مع القدرة وأَمْنِ المفسدة.

والثامن: أن دار الإسلام لا يزول عنها وصف الإسلام إلاَّ بيقين[٧]، والحق أن هذا ليس قولاً مستقلاً عند الفقهاء، وإنما يرجع مَنْ عُدُّوا قائلين به لأحد الأقوال المتقدمة قبل السادس.

اختلاف آراء الباحثين في الموازنة بين هذه الأقوال وطريقة التوفيق بينها:

فذهب بعضهم إلى التوفيق بأن دار الإسلام تصير دار كفر حقيقة وحكماً؛ إذا استولى عليها الكفار، ومنعوا المسلمين من إجراء أحكام الإسلام كلها، وتصير دار كفر حقيقة (أو صورة لا حكماً)؛ إذا غلب الكفار عليها، والمسلمون فيها يقيمون بعض أحكام الإسلام وشعائره[٨].

وفي هذا الجمع إشكال بيِّن؛ إذ لا يستقيم أن نقول: هي دار كفر في الظاهر، وهذا الظاهر ليس محكوماً به؛

(٦) وهذا ظاهر في تقسيم عبد الله بن يوسف الجديع، في كتابه: تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي، انظر: ص١٠٤.

(٧) المصدر السابق، ص١٠٦.

(٨) اختاره إسماعيل فطاني، ص٦٧، ٦٨، مصدر سابق.

فهي دار إسلام في الحكم. بل الفقهاء الذين قالوا: هي دار كفر في الظاهر قضوا بهذا الظاهر ولم يتناقضوا؛ وهؤلاء يرجع قولهم للقول السادس. ولا يستقيم القول بأنها دار كفر حقيقةً وصورةً، لكن حكمها حكم دار الإسلام. والفقهاء الذين قالوا: هي دار كفر صورة، لم يقولوا: إنها تصير دار كفر حقيقة؛ لهذا كانت عندهم دار كفر صورة. أما الحقيقة والحكم فهي دار إسلام؛ فهؤلاء يرجع قولهم للقول الأول.

وذهب غيرهم إلى ترجيح القول المعزو للجمهور وتضعيف ما عداه[1]، وهو مسلك فيه اطراد وله وجه.

وذهب فريق ثالث إلى ترجيح القول المعزو للجمهور بضميمة رآها تجمع بين الأقوال، وهذه الضميمة تعطيل أحكام الإسلام وشعائره الظاهرة من قِبَل الحاكم والمحكوم. قال هذا الفريق: «أما إذا كان ظهور أحكام الكفر والتعطيل من قِبَل الحاكم مع ظهور أحكام الإسلام وشعائره الظاهرة، ووجود المعالم البارزة التي تميز دار الإسلام عن دار الكفر، فإن دار الإسلام لا تتحول بهذا الشكل. أما لماذا لم تتحول وَفْقاً لهذا الشكل؟ فأخذاً بعلوِّ أحكام الإسلام، والأصل بقاء الإسلام واستصحاب الحال، وبقاء ما كان على ما كان، والاحتياط في تحوُّل الدار؛ والأصل في الدماء والأموال في دار الإسلام الحظر»[2]، وحاصله أنها دار إسلام ما أظهر المسلمون شعائرهم[3]، والذي يتأمَّل يجد الضميمة التي اقترحها هولاء تعود بالنقض على القول المعزو للجمهور، وتجعل ترجيحه في الحقيقة ترجيحاً للقول الثاني، بخلاف طريقة الجمع السابقة؛ فتلك إنما ينازع صاحبها في صحة نسبة الاختيار إلى الجمهور، ثم في ظهور دليله.

وذهب غيرهم كذلك لترجيح القول الثامن. قالوا: «مع قرائن مؤثرة أخرى، كبقاء نسبة أهلها إلى الإسلام غالباً، وبقاء الشعائر ظاهرة: كالجمعة والجماعة والأذان، وأحوال الناس في العيدين والصيام، وغيرهما»[4]، ولا يخفاك أن هذا قريب من السابق، وإن كان ذِكْرُه لـ (بقاء نسبة أهلها إلى الإسلام غالباً) حشواً لا كبير معنى وراءه مع عطفه على بقاء الشعائر؛ إذ لا يُتَصوَّر ظهور الشعائر إلا بهذا؛ فكأنه جعل اليقين الذي به تتحول الدار هو طمس الشعائر، فعاد للقول الثاني فيما سردتُ.

(١) وهو مسلك أ.د عبدالعزيز الأحمدي: ١/ ٢٧٧ – ٢٩٥.
(٢) خالد البشر، مصدر سابق، ص٣٩٥.
(٣) وهو مذهب المالكية. انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ٢/ ١٨٨.
(٤) وهو ما نحا إليه الجديع، انظر: تقسيم المعمورة، ص١٠٧، ١٠٨، مصدر سابق.

القول المختار في تحوُّل الدار:

إن المسألة محل اجتهاد، وقد كان من غرضي في عرض الاختيارات السابقة تقرير هذا؛ غير أن الذي يظهر – والله أعلم – أن الأدلة تُشعِر بقرب اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، القاضي بأن مثل تلك الدار دارٌ مُركَّبةٌ يعامَل فيها الكافر بما يستحق، ويعامَل فيها المسلم بما يستحق، وتلك هي ثمرة وَصْفِ الدار؛ فالأحكام فيها ليست سواءً؛ فلا تجري عليها أحكام دار الكفر بإطلاق، ولا أحكام دار الإسلام بإطلاق، ومن الأدلة التي تشهد لذلك:

أولاً: مكة – حرسها الله –: استولى عليها القرامطة مدةً، وخُطِبَ فيها للمعزِّ العبيدي زماناً، وظهر أمره عليها حيناً من الدهر، وكل ذلك لم يصيرها دار كفر مطلقة، وقد يُستَدَل لهذا بتحريمها، ومَنْع إباحتها على التأبيد، مع قوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»[5]؛ فهذا دليل على أنها لم تعد دار كفر، وإيجاب جهاد القرامطة الخارجين عن الشريعة بالإجماع؛ لانتزاع البلاد منهم يدلك على أنها لم تكن دار إسلام محضة.

ثانياً: كانت الإغارة على أحياء العرب في عهد النبوة معلَّقة بظهور الشعائر الظاهرة كالأذان، دون استفصال عن حال الكبراء أهلِ الفصل والكلمة: فلو كان حكم تحوُّل الدار التي حلَّها المسلمون مُناطاً بذا لم يُكتفَ بمثل الأذان، ولم يُعَلَّق الحكمُ عليه، وفي الصحيح قال أنس بن مالك – رضي الله عنه –: (إن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوماً لم يكن يغزُ بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كفَّ عنهم، وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم. قال: فخرجنا إلى خيبر فانتهينا إليهم ليلاً فلما أصبح ولم يسمع أذاناً ركب وركبت...) الحديث[6]، فجعل المناطَ لتصبيح أهل الدار ظهورَ شعار الإسلام فيها، فإذا ظهرت فلا تُستَحل استحلالَ ديار الكفر المحضة؛ وإن كانت غير معاهَدة، مع أن دار الكفر غيرُ المعاهدة يجوز تبييت أهلها وإن تضمن قتلَ الذرية؛ إن سبقت لهم دعوة على الصحيح، بنص حديث الصعب بن جثامة: «هم منهم»[7]. أما الدار التي تظهر فيها الشعيرة فلا تبيَّت ولا يُستباح أهلها، خلافاً لدار الحرب أو الكفر غير المعاهدة،

(٥) متفق عليه من حديث ابن عباس، رواه البخاري: (٢٦٣١)، ومسلم: (١٣٥٣)، وفي الاستدلال بهذا الحديث بحث.
(٦) البخاري: (٥٨٥).
(٧) انظر: حديث الصعب بن جثامة في التبييت المتفق عليه، البخاري: ٣/ ١٠٩٧ (٢٨٥٠)، ومسلم: ٣/ ١٣٦٤ (١٧٤٥)، وغير موضع.

لكـــن يجب قتال الكفار إن كانوا مســـتولين عليها، وإعادة حكم الإسلام إليها، أو إنشاؤه فيها، فلا تشبه دار الإسلام من هذه الجهة، وأمَّـــا إن لم تظهر فيها شـــعائر الإســـلام فالأصـــل خلوُّها منهم؛ إذ الهجـــرة متعيِّنة عليهم حينها.

تتحول دار الإسلام دارَ كفر بمجرد ظهور أحكام الكفر عليها، أو بمجرد استيلاء الكفار عليها، ونَسَب هذا القولَ إلى جمهور الفقهاء غيرُ واحد من الباحثين

ولا يخفى أن ما اســـتُدل به يتنـــاول دار الكفر الأصلية غيـــر المعاهدة كخيبر في ذلك الوقت، وفيه مستمسَـــك لمن خالـــف الجمهور في حدِّ دار الكفـــر، إلا أن يقال: هي دار كفر خُصَّت بحكم معيَّن؛ وهو تَرْكُ الإغارة لاعتبار المســـلمين الذين يُظهِرون شـــعائرهم فيها؛ لئلا يطؤوهم قبل تمييزهم فتأخذهـــم بهم معرَّة، أو يقال مـــا قاله بعض أهل العلم بأن الأذان كان إذ ذاك بمثابـــة الشـــعار الذي بـــه يُعرَف حكم الدار[1]، والنصـــوص الأخرى تبيِّن أن للقتال موجبات أخرى وإن ظهر الأذان، كحروب مانعـــي الزكاة وطوائف الممتنعين، وقد قال رب العالمين: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ﴾ [الأنفال: ٣٩].

وقد يجاب على ذلك بأن هذه توجب القتال ولا تقتضي كفر الدار، وهذا قد يجاب عليه بأن الأصل لم ينقل عنه ناقل ظاهر، وإذا حصل الاتفاق على الأحكام المتقرِّرة تجاهها فلا مشاحَّة في التســـمية، وإذا كان هذا في دار الكفر الأصلية فهو في شـــأن تحوُّل المسلمة عن الإســـلام أَوْلَى؛ وهو وجه الاســـتدلال، «وحاصل الأمر: أن الدار إذا سُـــمِع فيها أذان لم يَجُز الإقدام على قتلهـــم ابتداءً، بل يصيرون في عصمة دمائهم وأموالهم كالمسلمين؛ فإن الأذان وإن كان لم يُسمَع من بعضهم، إلاَّ أن ظهوره في دار قوم دليل على إقرارهم بذلك ورضاهم»[2].

ثالثـــاً: إذا ثبت للدار حكم الإســـلام، فـــلا يرتفع عنها وتصيـــر دار كفر: فتجري عليها أحكامـــه إلاَّ بدليل يقضي بتغيُّر الأحكام، ولا دليل ظاهر على أن ديار المســـلمين تعود ديار كفر بما ذكروا، ومـــن القواعد المقررة والأصول الثابتة الاحتياط للأموال والدماء، وإبقاؤها على الحظر[3].

رابعاً: اختلاف أحكام مثل هذه الدار عن دار الكفر ودار الإسلام: وقـــد ثبت التفريق بين الدارين في بعض الأحكام، ومـــن الفقهاء من توسَّـــع في هذا ومنهم من ضيَّق. والأدلـــة قائمة على الفـــرق بينها وبين الدارين في أحـــكام، والقول بأنها تحوَّلت إلى دار كفر بغلبة أحكام الكفر عليهـــا، إن كان مجردَ اصطلاحٍ المراد به وجوب إخضاعها لسلطان المسلمين وحكمهم بالشريعة، فلا مشـــاحَّة فيه، وهذا يجب فيما دون دار الكفر، كدار الإسلام التـــي تَحَكَّم في بعضها أهل البغـــي، أو المتظاهرون ببدعة، أو الممتنعون عن شـــريعة، وإن كان المراد به معاملة أهل تلك الديار معاملـــة أهل ديار الكفر الأصليـــة فعامة الفقهاء لا يســـوُّون بينهما ويقررون أن بين مثل هذه الدار التي سماها شـــيخ الإسلام مركَّبة؛ وبين دار الكفر فروق في أحكام؛ فهم يوجبون نصرة أهلها المستضعفين من المسلمين ويرون الجهاد فيها أوجب، ولا يشـــترطون للجهاد فيها كلَّ ما يشـــترطونه لجهـــاد طَلَبِ العدو في ديار الكفر الأصلية، ويُمنَعُون – على الصحيح – من التبييت والإغارة التي لا تميز بين أرضٍ الأصل في قاطنيها الإسلام، وبين أرضٍ الأصل في قاطنيها الكفر، وكذلك يفرقون في قســـم الأموال فيئاً أو غنيمة: هل ترجع لأصحابها من أهل الإسلام مجاناً أو بالقيمة أو الأجرة؟ على خلاف وتفصيل لا يقولون به في دار الكفر الأصلية.

وكذلك أحكام الســـرقة والجنايـــة على من فيها تختلف بحســـبهم؛ فمن قصد قتل مســـلم بريء فيها لا يسوَّى بمن قصـــد قتل كافر محتلٍّ لها، ولا يمكن إطلاق حكم دار الكفر فيها أو حكم دار الإســـلام إلاَّ مجردة عـــن معانيها المتعلقة بالدماء والأموال.

وكذلك أحكام تملُّـــك الهبة، والإجارة، والبيع قد تختلف باختلاف الجهة الواهبة أو البائعة، ولا سيما في الإقطاعيات والأراضـــي. وهذه من أبرز الأحكام التي يختلف الحكم فيها باختلاف الدارين. وكثير مـــن الأحكام التي يفرق بها بعض الفقهاء بين الدارين لا أثر لحكم الدار فيها على الصحيح[4] كوجوب الهجرة؛ فالصحيح من أقوال أهل العلم أن من كانت لـــه طاقة بإظهار دينه فلا تجب عليه الهجرة، يدل على ذلك

(١) وقد أشار إلى أن الأذان كان فرق ما بين بلد الكفر وبلد الإسلام غيرُ واحد، كالقاضي عياض، وانظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ١٣٦/٢، وفتح باري ابن رجب: ٤٤٠/٣، ونحوهما قال القاري.

(٢) ابن رجب الحنبلي: فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ٤٤٢/٣، ٤٤٣.

(٣) انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي، ص٦٠، وأشباه ابن نجيم، ص٦٦، والمنثور في القواعد للزركشي: ١٧٦/١.

(٤) بعض المعاصرين مثل أ.د الأحمدي والجديع، بحثوا ذلك.

الإذن للأعراب في ترك الهجرة[1]، وحديث بريدة؛ وفيه: «ثم ادعهم إلى التحـــول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهـــم إن فعلوا ذلك فلهـــم ما للمهاجريـــن وعليهم ما على المهاجريـــن، فإن أَبَوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المســـلمين»[2]، وقد أورده البيهقي في باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة، وأورد فيه آثاراً تشـــهد لهذا المعنى[3]، وهو في ذلك تَبَع للشافعي؛ حيث قال: «رسول الله ﷺ أذن لقوم بمكة أن يقيموا بعد إسلامهم، منهم العباس بـــن عبدالمطلب وغيره، إذا لم يخافوا الفتنة»[4]، كما أن الهجرة قد تجب من دار الإسلام التي تظاهر أهلها على البدعة وقمع السُّنة.

وكذلك نزاعهم في التفريق بين الدارين في إقامة الحدود، وزواج الكتابية، وفي الوصية للحربي، وميراث المرتد إذا لحق بـــدار الحرب، وفي التعامل بالربـــا... وغيرها؛ فغير ظاهر التفريق في هذه المسائل ونحوها باعتبار الدار، لكن التفريق علـــى الأرجح بأمور قد يكون وصف الـــدار مظنةً لتحقُّقها؛ كمسألة إقامة الحدود، وزواج الكتابية، وقد لا يكون كما في بقية المسائل المذكورة على الصحيح.

والمقصود أن لدار الإســـلام التي احتُلَّت من قِبَل الكافر الأصلي أو ظهرت عليها أحـــكام الكفر بأن ارتد الحاكم، أو أقيم فيها حكم ذاتي غير إســـلامي، لهـــذه الدار من أحكام دار الإســـلام نصيبٌ، ومن أحكام دار الكفر نصيب؛ فيعامَل أهل الإســـلام فيها بما يســـتحقون، ويعامَل أهل الكفر فيها بما يستحقون؛ فصحَّ أنها دار مركَّبة كما قال شيخ الإسلام، ولا مشـــاحَّة بَعْدُ في الاصطلاح بأن قيل: دار إسلام حكماً لا صـــورة أو حقيقة، أو دارُ كفر لكـــن الأحكام فيها تختلف وتتباين. غير أن إطلاق وصفها بالإسلام، أو الكفر قد تترتب عليه أحكام لا يريد من رأوا إطلاقها ترتيبها عليها.

ومن تأمَّل أحوال المسلمين اليوم في كثير من دول العالم الإســـلامي – إلا من رحم ربك – وكذلك في بلدانهم المحتلة كفلسطين، وجد أن هذا القول أليق بأحوالهم من غيره، وإلاَّ جعل الدنيا دار حرب واسعة كما قالت الأزارقة[5]، أو جعلها في حكم دار الإســـلام كما صنع بعض المعاصرين، والمختار بحمد الله أقرب دليلاً، والله أعلم.

الدار المركَّبة، وكذا دار الإسلام، يمكن أن تتحول دار كفر على الصحيح:

وذلك إذا ظهرت عليها أحكام الكفر، ولم يتمكن المسلمون من إقامة شعائر دينهم، فحينها تجب الهجرة عليهم، ومن بقي مع القدرة على الهجرة فقد عصى؛ فلا أثر لبقاءٍ هو معصية، وعلى هذا يمكن حمل ما نُقـــل من إجماع في ديار العبيديين الباطنية الذين أظهروا الشرك والرفض وقمعوا السُّنة.

وهل تتحول دار الإســـلام إلى دار كفر إن بقي المسلمون متمكنـــين من إظهار شـــعائر دينهم؛ لكنهم قلـــة تذوب في الأكثرية الكافرة التي يطغى ظهور شـــعائرها؟ إن ذلك محل تردد، والأصل أن الانتقال يحتاج إلى ناقلٍ يتحمَّل.

ومما ينبغـــي أن يُذَكَّر به قبل مغادرة هذا البحث – حتى نتجنب اللبس الذي وقع فيـــه بعض المعاصرين – أن البحث هنـــا في تحوُّل الدار لا حـــدِّ دار الكفر الأصلية، والأصل أن هذه باقية على أصلها حتى ينقلها ناقل ظاهر، يتعدى شـــأن اختصاصها ببعض الأحكام؛ فهي مع اختصاصها دار كفر عند الجمهور إلى أن تُحكَم بالشـــرع، ويتحقق أمر الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ﴾ [الأنفال: ٣٩]، و﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُـــونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُـــولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِيـــنَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّـــى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

والأدلة على أن غاية القتال علوُّ دين الله – تعالى – وصَغارُ من خالف أمره، كثيرة ليس هذا موضعها؛ فمن جعـل دار الكفر داراً مركَّبة أو دار إسـلام لمجرد مظاهرَ أملاها العهـد أو العقد الاجتماعي لتلـك الدول، فقد أبعد النجعة، وكلام شـيخ الإسـلام وغـيره من الأئمة عـن ماردين ونحوها من البلاد الـتي وصفوها بالمركَّبة إنمـا هو في الـدُّور التي ثبت لها حكم الإسـلام ثم طرأ عليها ما قد يحوِّلها، فهذه هي التي فيها جدال الفقهاء قديماً، على أن القول بعودة مثل هذه دارَ كفرٍ منسوب للجمهور، ونعلم أنه قول كثير من فقهاء المذاهب، ولهم حججهـم فيه؛ فـلا يُسـتَنْكَر في مثلها؛ فكيـف به إذا استُنكِر في دار الكفر الأصلية؟ والله المستعان.

(١) كما في صحيح البخاري: (٣٧٠٨)، ومسلم: (١٨٦٥).
(٢) صحيح مسلم: (١٧٣١).
(٣) السنن الكبرى: ٩/ ١٥.
(٤) أحكام القرآن للشافعي: ٢/ ١٧، ١٨، وانظر: سنن البيهقي: ٩/ ١٥ (١٧٥٤٠).
(٥) انظر: لعبد القاهر البغدادي: الفرق بين الفرق، ص٦٣، ولابن قدامة: المغني: ١٠/ ١٦٨.

الدعوة الإصلاحية... القَبُول والبُهتان

د. عبدالعزيز بن محمد آل عبداللطيف(*)
www.alabdulltif.net

إن هـذا التوحيد الخالص الذي حققته هذه الدعوة السلفية عبر مؤلَّفاتها ورسائلها ومواقفها، أورث جزيرة العرب أمناً وطمأنينة، واهتداءً وبصيرة في الدنيا والآخرة؛ فالناظر إلى حال الجزيرة - ونَجْدٍ على سبيل الخصوص - قبل الدعوة لا تقع عينه إلاَّ على انحرافات دينية، وفقر حضاري، وتدهور أمني، ونزاعات سياسية، ونقص في المعايش والأرزاق؛ فلما ظهرت هذه الدعوة المباركة أعقبَ ذلك صلاحُ الدين، واستقامة الأحوال، واستقرار الأوطان، ورَغَد العيش، وازدهارٌ حضاري. قال - تعالى -: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

أفيقال بعد ذلك: إن هذه «الوهابية خطر على الإسلام والعالم»(١)، وإنها تهدِّد الأمن والسلام... سبحانك هذا بهتان عظيم!

إن هذه الدعوة المباركة قد مضى على ظهورها قرابةُ ثلاثة قرون، وقد عمَّ خيرها وظهر أثرها في بلاد العرب والعجم، ولا يزيدها تصرُّم الأيام والليالي إلا قَبُولاً وانتشاراً.

ومهما تكالب خصوم المذهب السلفي، واشتد كيدهم، وعَظُمت شوكتهم، إلا أن الظهورَ

ما دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - إلا امتدادٌ لمذهب أهل السُّنة والجماعة، بل هي امتداد لِمَا كان عليه رسول الله ﷺ وصحبُه الكرام، رضي الله عنهم؛ فمن أصول هذه الدعوة الإصلاحية: الدعوة إلى عبادة الله - تعالى - وحدَه لا شريك له، ولزوم الرسول ﷺ واتِّباعُه في أقواله وأفعاله وتقريراته؛ فالذين يدعون إلى الله - تعالى - مخلصين له الدين يتحقق لهم النفع والدوام؛ إذ كل عمل لا يُبتغى به وجه الله يزول ويضمحل. قال - تعالى -: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾. [القصص: ٨٨].

كما أن الذين يتَّبعون الرسول ﷺ يحصل لهم تمام الاهتداء والتوفيق، كما قال - عز وجل -: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾. [النور: ٥٤]

(*) أستاذ مشارك في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.
(١) عنوان ندوة بالقاهرة عُقِدَت خلال شهر جمادى الأولى ١٤٣١هـ.

والغلبةَ لمذهب السلف في القديم والحديث؛ فإن مذهب السلف الصالح في غاية الإحكام والسداد، والثبات والاطِّراد؛ فسرعان ما تَقْبَلُه الفطرة، وتدركه العقول السليمة، فتحظى ببرد اليقين ورسوخ الإيمان، وأما المذاهب البدعية فإنما يتجرعها أصحابها على مضض وكُلْفة؛ إذ لا تكاد تسيغه ولا تقبله إلا بعَنَت.

وإذا نظرنا إلى مواقف خصوم هذه الدعوة الإصلاحية فإنك لا تكاد تحصي المؤلَّفات، والمقالات، والندوات، والمؤتمرات المعادية لهذه الدعوة، إضافة إلى كثرة الحروب والمعارك التي قامت من أجل استئصال هذه الدعوة. لكنَّ هذا المكر أضحى أثراً بعد عين؛ فالعاقبة للمتقين، والله - تعالى - لا يُصلِح عمل المفسدين.

وأظن أن هذه الدعوة قد كُذِب عليها أكثر مما كَذَب الرافضة على جعفر الصادق، رحمه الله؛ فإذا كانت الدعوة الإصلاحية في مهدها قد تمالأ عليها في العارض بِنَجْدٍ أكثرُ من عشرين عالماً وطالبَ علم[1]؛ فما بالك بعد أن تجاوزت نجداً إلى سائر جزيرة العرب وبلاد العرب والعجم؟

وما أروع الوقائع والأمثلة التي حررها العلاَّمة عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب في رسالته «المقامات»، تلك التي تكشف أنواعاً من الكرامات والحفظ والنصرة لهذه الدعوة؛ رغم الحروب الشرسة والجيوش الجرارة التي تتقصد سحقها؛ ومثال ذلك أن دهام بن دواس (أمير الرياض آنذاك) حارب الدعوة أكثر من ثلاثين عاماً، وأعانه أهل نجران والأحساء، ثم آخر أمره يخرج طريداً وحيداً «ولم يبقَ لآل دواس بعد ذلك عين تَطْرُف؛ فاعتبروا يا أُولِي الأبصار»[2].

ويبدو أن البغي والفجور في الخصومة من قِبَل أولئك الأعداء كان سبباً في ظهور هذه الدعوة وانتصارها؛ فإن الله - عز وجل - أحكم الحاكمين، وقد يقيم الدولة الكافرة إن كانت عادلة[3]؛ فكيف لا يقيم الدولة المسلمة العادلة؟ قال - تعالى -: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥].

قال ابن تيمية: «إن الإنسان إذا اتَّبع العدل نُصِر على خصمه، وإذا خرج عنه طمع فيه خصمه»[4].

ولو عَقَل الخصوم في مواقفهم لسلكوا سبيل العدل والعلم؛ فأين التثبُّت في النقل؟ وأين الأدلَّة على تلك الدعاوى والأقاويل؟

فإن كنت ناقلاً فالصحة، أو مدَّعياً فالدليل.

وتراث علماء الدعوة الإصلاحية مطبوع، متداوَل، وتقريرات علماء الدعوة واضحة ميسَّرة تُوائم عقيدة التوحيد في وضوحها وسَيْرها؛ فليت أولئك القوم يطالعون هذا التراث مباشرة؛ فلا تُحاكَم هذه الدعوة وَفْقَ مقررات سابقة، أو دعاوى كاذبة!

وأيِّ إفك أشد وأشنع أن يُتَّهَم الشيخ محمد بن عبد الوهاب - على سبيل المثال - بادِّعاء النبوة، وانتقاص رسول الله ﷺ؟ ثم يُفتَرَى على هذه الدعوة خلال هذه الأيام، بأنها لا تَقِلُّ سوءاً عن الكيان الصهيوني! فهذه الكذبات الصلعاء تعكس جهلاً كثيفاً لدى الشانئين، كما تؤكد إفلاسَهم وتهافُتَهم.

وإذا كنا نعجب من بغيٍ وافتراءٍ على هذه الدعوة من قِبَل عرب متسنِّنَة، فأعجب من ذلك أن ترى العدل والإنصاف من عالِمٍ ليس عربياً، بل هو أعجمي فارسي، بل ليس سنيًّاً، وإنما نشأ في إيران، وأحكم المذهب الشيعي حتى شهد له أبرز علماء الشيعة بالاجتهاد؛ إنه «آية الله العظمى» البرقعي؛ حيث يقول عن حكومة الخميني: «ليعلم القارئ أن هذه الدولة جعلتْ الناس أعداءً لنا؛ فإنَّ كلَّ من جرى على لسان كلمةٌ لبيان العقائد الموافقة للقرآن، فإن نظام الخميني يتهمه بأنه «وهابي»، مع أنه لا يوجد في الدنيا مذهب اسمه «الوهابية»، وإنما هم لغرض استعداء الناس وتنفيرهم. نعم! من حيث العقيدة هم يسيرون على عقائد العالم محمد بن عبد الوهاب، ولكنه لم يأتِ بمذهب جديد، وإنما هي آراء ابن تيمية وابن القيم، وهذان أيضاً لم يفعلا شيئاً سوى محاربة الخرافات والبدع، ودعوة الناس إلى الرجوع إلى القرآن»[5].

وأخيراً: فإن عَجْزَ بعض المتسنِّنَة عن مدافعة هذا الكيد، وجَزَعَ بعضهم من تلك الأحداث والمتغيرات العالمية الهائلة، هو الذي أوقع أولئك الخصوم في هذا العداء السافر والمكر الكبَّار، فنعوذ بالله من جَلَد الفاجر وعجز الثقة.

فأين هؤلاء العَجَزة الجبناء من ملا عمران بن رضوان - رحمه الله - وهو الذي ما إن تبيَّن له صحةُ دعوة الشيخ الإمام، حتى بادر داعياً إليها، فَلَقَّبوه بالوهابي، فأنشد قائلاً:

إن كان تابعُ أحمدَ متوهِّباً
فأنا المُقِرُّ بأنني وهَّابي
أنفي الشريكَ عن الإله؛ فليس لي
ربٌّ سوى المتفرِّد الوهَّابِ

(١) انظر: بحوث أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب: ١/١٠٨.
(٢) المقامات: ص١٢.
(٣) انظر: الاستقامة لابن تيمية: ٢/٢٤٧، ونقض التأسيس: ٢/٣٤٤، ٣٤٨.
(٤) الدرء: ٨/٤٠٩.
(٥) سوانح الأيام (أيام من حياتي) للبرقعي: ص ٣٠٨ = باختصار.

هل ذُكِرَ اسم «محمد» ﷺ في أسفار أهل الكتاب؟ (١ - ٢)

فيصل بن علي الكاملي(*)
popedia@windowslive.com

يزعم علماء أهل الكتاب أن أسفارهم «المقدسة» لا تحوي أثراً لاسم محمد ﷺ البتة، وأن قول الله - عز وجل -: ﴿يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] هو محاولة إضفاء الشرعية والقداسة على الرسالة الخاتمة، رسالة الإسلام التي هي عندهم دين مقتبَس عن اليهودية والنصرانية. وبغض النظر عن هذه المزاعم الباطلة إلا أن الحديث عمَّا يسمى بـ «الكتاب المقدس» (Holy Bible) ليس في الحقيقة حديثاً عن التوراة والإنجيل اللذين هما كتابان منزلان من عند الله. وبناءً عليه فلو لم يرد اسم محمد ﷺ في كتابهم «المقدس» الذي بين أيديهم ما كان ذلك قدحاً في تقرير القرآن الكريم.

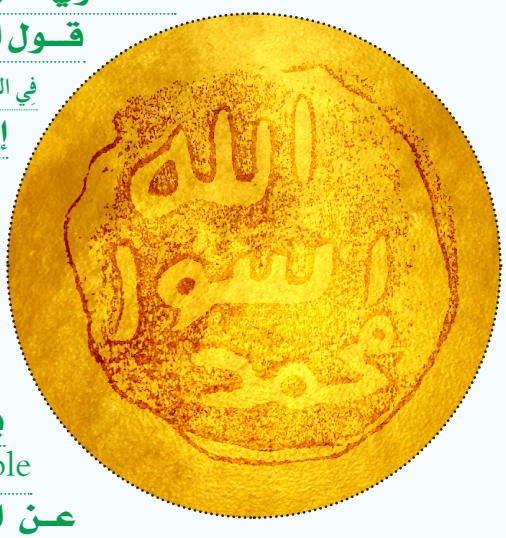

(*) باحث سعودي متخصص في دراسة الأديان - يعمل في مركز الدراسات والبحوث التابع لمجلة البيان.

فـ «الكتاب المقدس» ينقسم إلى قسمين رئيسين:

العهد القديم: ويشترك في الإيمان به اليهود والنصارى، ويحوي هذا القسم أحكاماً وقصصاً تمتد من بدء الخليقة إلى القرن الخامس ق. م تقريباً، كتبها عدد من المجاهيل الذين لا يُعلم حالهم.

أما العهد الجديد: فلا يَقْبَلُه سوى النصارى، ويشتمل على سيرة المسيح - عليه السلام - كما لفَّقها كُتَّابها: متَّى ومرقُص ولوقا ويوحنا، بالإضافة إلى رسائل يُنسَب بعضها إلى بولس اليهودي وبعضها إلى غيره.

ولكن لتطمئن قلوب المؤمنين وتزداد قلوب الجاحدين حسرة، ولا يُتَّهمَ المسلمون بالحيدة عن الجواب على أي حال، أُورِد هنا فِقْرات من العهد القديم الذي يتفق اليهود والنصارى على قَبُولها، بقي فيها اسم «محمد» ﷺ صريحاً رغم عبث العابثين. وبغضِّ النظر عن صحة نسبة النص إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أو بطلانه، فإنها تبقى شهادةً تاريخية سابقة لبعثة المصطفى ﷺ ودليلاً على ورود اسمه الكريم منذ ذلك الزمن في وحيٍ أصيلٍ أخفاه الأحبار والرهبان، كما أخفوا غيره من الكتاب. وسأكتفي في هذا الجزء من المقال ببيان التحريف الذي نال النص دون بيان معناه الأصلي الذي سأُفرِد له الجزء الثاني إن شاء الله.

ترِد هذه الفِقْرات في سفر «هوشع» - وهو أحد أسفار العهد القديم المعتمَدة - في سياق توبيخ بني إسرائيل على ما اقترفوه من الخطايا والآثام؛ إذ خاطبهم «الرب» قائلاً:

«١ لاَ تَبْتَهِجْ يَا إِسْرَائِيلُ وَلاَ تَطْرَبْ كَبَقِيَّةِ الشُّعُوبِ، لأَنَّكَ قَدْ خُنْتَ إِلهَكَ وَهَجَرْتَهُ، وَأَحْبَبْتَ أُجْرَةَ الزِّنَى عَلَى كُلِّ بَيَادِرِ الْحِنْطَةِ. ٢ لهَذَا فَإِنَّ الْبَيْدَرَ وَالْمِعْصَرَةَ لاَ يُطْعِمَانِكُمْ، وَالْخَمْرَةَ الْجَدِيدَةَ لاَ تُلَبِّي حَاجَتَكُمْ. ٣ لَنْ تَظَلُّوا مُقِيمِينَ فِي أَرْضِ الرَّبِّ بَلْ يَرْجِعُ أَفْرَايِمُ إِلَى دِيَارِ مِصْرَ، وَيَأْكُلُوا لَحْماً نَجِساً فِي أَشُّورَ. ٤ لاَ تَسْكُبُوا لِلرَّبِّ خَمْراً وَلَنْ تَسُرَّهُ ذَبَائِحُكُمْ، بَلْ تَكُونُ لَكُمْ كَخُبْزِ النَّائِحِينَ. كُلُّ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهُ يَتَنَجَّسُ؛ إِذْ يَكُونُ خُبْزُكُمْ لِسَدِّ جُوعِكُمْ فَقَطْ، وَلاَ يَدْخُلُ أَبَداً إِلَى بَيْتِ الرَّبِّ».

[هوشع ٩: ١ - ٤]

وبعد فِقْرات من التوبيخ يسألهم الرب قائلاً:

«ما تعسو ليوم موعيد وليوم حج يهوه؟ كي هيني هالخو مشُّود. مصرايم تقبصم، موف تقبرم، مَحْمَد لخسبام، قيموش بيراشم، حوح بأُهُليهم. باؤو يَمي هبّجوداه، باؤو يمي هشِّلُّوم. يدعو يسرَئيل إفيل هنَّفي، مِشُجَّع إيش هروح؛ عل روف عفونخا، فرَبَّاه مسطماه».

وتفسيره وِفْقاً لأغلب التراجم العربية والأعجمية - مع فروق يسيرة -:

«٥ ماذا تصنعون في يوم الموسم وفي يوم عيد الرب. ٦ إنهم قد ذهبوا من الخراب؛ تجمعهم مصر، تدفنهم موف، يرث القريص نفائس فضتهم، يكون العوسج في منازلهم. ٧ جاءت أيام العِقاب، جاءت أيام الجزاء سيعرف إسرائيل، النبي أحمق، إنسان الروح مجنون، من كثرة إثمك وكثرة الحقد».

إن جُلَّ الترجمات العربية والأعجمية فسرت هذا النص تفسيراً عجباً لا يكاد يُعرِب عن معنى ذي فائدة، بل لا يعدو أن يكون رصّاً لجُمَل متنافرة لا يربطها رابط؛ فما هو «يوم الموسم»؟ وما هو «يوم عيد الرب»؟ وما معنى «سيعرف إسرائيل، النبي أحمق، إنسان الروح مجنون، من كثرة إثمك وكثرة الحقد»؟

وهاك نماذجاً من هذه الترجمات وأغلاطها:

- النسخة السبعونية اليونانية (Septuagint): «لأنهم أُولاءِ يخرجون من بلاء مصر»[1].

- النسخة الدولية الجديدة (NIV): «وإن فروا من الخراب، مصرُ تجمعهم»[2].

«الكتاب المقدس» ينقسم إلى قسمين رئيسين: العهد القديم: ويشترك في الإيمان به اليهود والنصارى، ويحوي هذا القسم أحكاماً وقصصاً تمتد من بدء الخليقة إلى القرن الخامس ق. م تقريباً كتبها جمهرة من المجاهيل الذين لا يُعلم حالهم. أما العهد الجديد فلا يقبله سوى النصارى، ويشتمل على سيرة المسيح - عليه السلام - كما لفَّقها كُتَّاب الأناجيل الزائفة.

- النسخة القياسية المنقَّحة (RSV): «لأنهم أولاء يخرجون إلى أَشُّور، مصرُ تجمعهم»[3].

(1) «dia touto idou poreusontai ek talaiporias Aiguptou».

(2) "Even if they escape from destruction, Egypt will gather them."

(3) «For behold, they are going to Assyria; Egypt shall gather them. . .».

إن العجب من هذا التباين سُرعان ما يتلاشى إذا ما رجع الباحث إلى النص العبراني لسفر هوشع ليرى أن الترجمات المختلفة أبعد ما تكون عن الدقة، وإنما أُوكِلَت في كثير من الأحيان إلى من ليس من أهل اللغات «السامية»[١] وإن كان من المختصين بها؛ فتراه يقلِّب معاجم العبرية ويهرع إلى أي معنى يحتمله السياق، وهو لا يمتلك سليقة تدلُّه على المعنى المراد من بين عشرات المعاني أحياناً. وجُلُّ الترجمات إنما قام بها هؤلاء الأعاجم.

فالنسخة السبعونية اليونانية أضافت كلمة (talaiporias) التي تعني الشدة والبلاء (أو الخراب أحياناً) إلى كلمة (Aiguptou) (أي: «مصر») لتصبح العبارة «بلاء مصر». ومع أن هذا المعنى مقبول في نفسه إلا أنه لا ينسجم أبداً مع السجع المقصود في النص كما سيأتي بيانه بعد قليل.

كما نلحظ أن ما اعتبرته النسخة «السبعونية» اليونانية إضافة اعتبرته «النسخة الدولية الجديدة» (NIV) كلمتين منفصلتين؛ فـ «من بلاءِ مصرَ» تصبح «من الخراب، مصرُ...».

أما «النسخة القياسية المنقَّحة» (RSV) فقد أغربت كثيراً حتى إن المرء ليتساءل: أي يد خرقاء قامت بذلك؟ فقد ترجمت حرف الجر «م» (ومعناه «مِن») بـ «إلى»، وهو عكس المقصود تماماً! ثم فسرت كلمة «شود» بـ «أشُّور»، فصارت «يذهبون إلى أشور». وأي تشابه ثمة بين (ش – د) و (ء – ش – و – ر) في العبرانية حتى يُلْتَمَس العذر للمترجم؟ إنه مثال بيِّن على تحريف المترجمين، لا يمكن تفسيره إلا أنه اتباع للهوى أو جهل مُطْبِق. ولعل قارئاً نبَّه دار النشر إلى هذا الخطأ الفادح فغُيِّر في «النسخة القياسية المنقَّحة الجديدة» (NRS) إلى «وإن فرُّوا من الخراب» على غرار «النسخة الدولية الجديدة».

لقد كانت اللغة العبرانية لهجة من اللهجات العربية القديمة كالسبئية والثمودية، تَحدَّث بها الكنعانيون العرب الذين قطنوا فلسطين. ثم اتخذها اليهود لساناً لهم، وأسمَوها «سِفَت كنَعَن»؛ أي «لسان كنعان» كما يشهد لذلك سفر إشعياء (١٩: ١٨). لكنها لما فقدت علاماتها الإعرابية – كحال كثير من اللهجات العربية القديمة – أصبح من الصعوبة تحديد المعاني بدقة كما في النص الوارد أعلاه؛ فلو كانت كلمة «مصرايم» تحمل علامة رفع لعُلِم أنّ ليست متعلقةً بـ «شود» (أي: «بلاء»)، بل هي جملة مُستأنَفَة. وفي هذا تقول الموسوعة

(١) درج وصف «السامية» على الألسن رغم خطئه، والصواب أن يقال: «اللغات العربية القديمة» أو نحوه.

لقد كانت اللغة العبرانية لهجة من اللهجات العربية القديمة كالسبئية والثمودية، تَحدَّث بها الكنعانيون العرب الذين قطنوا فلسطين. ثم اتخذها اليهود لساناً لهم، وأسمَوها «سِفَت كنَعَن»؛ أي «لسان كنعان» كما يشهد لذلك سفر إشعياء (١٩:١٨).

البريطانية «كان للغة السامية [العربية الأُم] في الأصل ثلاث حالات: (الرفع، والنصب، والجر). لكن العلامات الإعرابية التي ميزت تلك الحالات لم تُحفظ حفظاً كاملاً إلا في بعض اللهجات الأكَّادية وفي العربية الفصحى»[٢].

أعود فأقول: إن القارئ للفِقْرتَين (٥ و ٦) في أصلهما العبراني لا يغيب عنه ما فيهما من تناظر وسجع تنتظم به الجمل تلقائياً دون تكلُّف أو تعسُّف. يقول النص:

مِصرايم تِقبِّصِم[٣]	(مصر تحشرهم)
موف تِقَبِّرِم	(موف تقبرهم)
مَحْمَد لِخَسْبَام	(نفيس فضتهم [؟])
قِمُوش بِيراشِم	(القريص[٤] يرثهم)
حُوَح بِأُهُليهِم	(العوسج في منازلهم)

فيلحظ أن الجمل الثلاث الأُولَى تبدأ بالميم، كما أن كل جملة تنتهي بميم الجمع التي تقابل «هم» في العربية، وهو نظم يذكرنا بجرس المُوَشَّحات الأندلسية.

فتبين عند اتباع النظم الصحيح للنص أن «مصرايم» في محل رفع مبتدأ وليست مضافاً إليه كما اقترحت النسخة السبعونية. فلما أخطأت النسخة السبعونية في اعتبارها «[مِـ] شُّود مصرايم» مضافاً ومضافاً إليه، ترتب على ذلك أن أعادت صياغةَ الفِقْرتَين بعدها على النحو التالي:

تقبصم موف (تحشرهم موف)

تقبرم محماس (تقبرهم محماس [؟])[٥]

لخسبام قيموش بيراشيم (أما فضتهم فيرثها الخراب)

حوح بأُهُليهم (ويكون العوسج في خيامهم)

وبهذا أفقدت النسخة السبعونية النص نَظْمَه وإيقاعه، بل أخلَّت – كغيرها من النسخ – بقواعد الإعراب في الجملة الثالثة كما سأبيِّنه في الجزء الثاني من المقال، إن شاء الله.

(2) Encyclopedia Britannica. "Semitic Languages".

(٣) من «قبص» العبرانية (ويقابلها في العربية «قبض») بمعنى «جمع» أو «حاز».

(٤) أو القُرَّاص، وهو نبات.

(٥) وهو تحريف للكلمة الأصلية «م – ح – م – د» كما سأبينه في الجزء الثاني إن شاء الله.

لا خـوف مـن

الإلقـاء

دورات معتمـدة

كـن خطـيب زمـانك

بعـد اليـوم ...

الخطيب الصغير:
دورات إلقاء للأبناء:
آداب اجتماعية
+ علـوم رجال
+ لبس المشلح

- تـم تنفيـذ (٢٥٠) دورة.
- وتدريب ١٠٠٠٠ متدرب ومتدربة.
- وتقديم ٨ دورات دوليـة.
- وتقديم ٤٥ برنامجاً لكبار الشخصيات والشركات والجهات الحكومية.

تحت إشراف المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني ترخيص (٢١٤/١٠٢٩)

دورة مهارات الإلقاء تحقق:

* كيفية إعداد الكلمات والمحاضرات المقنعة والمؤثرة.
* كسر حاجـز الهيبـة من التحـدث أمام الآخرين.
* التعـرف علـى أسـرار التـأثـير.
* تنمـية مهـارات الإصـغـاء.
* التعـامل مـع الأسئـلة المفـاجئـة .
* تهيئـة خريجـي الجامعـات للتطبيـق والتدريس.

قالوا عن الدورة

بدأت الدورة بترغيب الإلقاء وانهيتها بحب المنبر

دورة الالقاء أعادت لي الثقة بالنفس

الآن اصبحت أقول ماأريد وأحسن ما أقول

دورة الألقاء دعرة تعلمك الثقه بالنفس وتنتظر الصلف

من إصداراتنا
ألبومات وسيديهات : فن الإلقاء

من إصداراتنا
كتاب لماذا نخشى الإلقاء

إصداراتنا متوفرة لدى مكتبات:
جـرير ـ العبيكـان

مركز الإلقاء

أول مركز متخصص في الإلقاء والمواجهة
مدربون سعوديون ـ خبـرة ١٢ سنـة
الريـاض هاتف : ٠١/٤٧٧٩٩٩٢
جوال: ٠٥٣٣٣٩٥٩٣٣/٠٥٠٤٢٥٤٧٩٤
www.alelqa.com

تقييم العاملين في الأعمال الدعوية

عبد الله السعيد
aalsaeed44@gmail.com

كأيِّ عملٍ من الأعمال هي الدعوة إلى الله؛ تمر بمراحل مراجعة وتقييم، وتصحيح وتقويم، ويُعَدُّ هذا من ضروريات استمرار العمل ونجاحه، ولا فكاك لأي عمل أو عامل يريد التميُّز من الخضوع لمعايير التقييم؛ فهي الكفيلة - بحول الله - بالتبصير بمواطن القوة والضعف ومواقع الخلل؛ إن وُجِد.

والتقييم على ضربين اثنين يتداخلان ويتباينان:

أَوَّلُهما: تقييم العمل ذاتِه.

وثانيهُما: تقييم العاملين.

ولا شك أن التقييم لأحدهما يستلزم المرور بقرينه، غير أنني أودُّ أن أركِّز القول على ثانيَ الإثنين؛ وهو: تقييم العاملين؛ فكم نحن بحاجة ماسَّة إلى تقييم عادلٍ متزن للذين يشاركوننا العمل والهمَّ، ودواعي التقييم كثيرةٌ، لعل من أهمِّها:

أولاً: معرفة العاملين معرفةً جيدة: حتى لا يُظلَم أحد بسوء معرفتنا له؛ فيوضع في غير مكانه أو يُقحَم فيما لا يجيد ويُحسِن؛ فيتضرر هو والعمل كذلك. وكان هذا هديه ﷺ؛ فقد كان يعرف أصحابَه معرفة جعلته يوظف طاقاتهم في أجود ما يمكن أن تُستَغلَّ فيه. وشواهد ذلك تربو على الحصر.

ثانياً: تحديد الجوانب التي تستلزم التطوير والرقي:

فقد أخذت الدعوة على كاهلها تطويَر العاملين، وتدريبَهم، وتنميةَ شخصياتهم، وتأهيلَهم للقيادة المتميزة لمجتمعاتهم؛ فكيف نمارس التطوير على شخصيات لا نعرف جوانب ضعفها وقوَّتها، أو حاجتها من عدمها؟ ولأجل التقصير في هذا الجانب أصبح التدريب والتطوير لا يؤدي دورَه ولا يؤتي نتائجه المرجوَّة من ورائه.

وهناك دواعٍ كثيرةٌ لا تخفى على كل عامل في مثل هذه المجالات؛ ولأجل هذا كان لزاماً على كل من يقوم بالتقييم ويمارسه على أيٍّ مِنَ العاملين أن يضبط نفسه بضوابط ومحدِّدات، أذكر منها:

١ - التحرز من الغيبة: فأعراض الناس حفرة وقف على شفيرها العلماء والحكام، والتوسع في النقد والتقييم قد يُدخِل في سياج الغيبة، ولا يدرك المرء نفسه إلا وهو يتخبط في أعراض إخوانه من الدعاة؛ وإذا أصبحت الغيبة هي مادة النقد والتقييم، فقد فسد التقييم من أصله؛ فكيف بنتائجه؟

٢ - التقييم بناءً على العدل والصدق المبني على المعطيات الصحيحة والدقيقة: من معرفة الإيجابيات والسلبيات فيما يتعلق بعمل العامل وصفاته المؤثِّرة في عمله. أما عدم الارتياح فليس مقياساً وحكماً على الناس وأعمالهم، والاستحسان كذلك وإن أعمله بعض الفقهاء في بعض المسائل؛ إلا أنه لا مجال له هنا، ولو فُتِح هذا الباب لولج معه كلُّ ذي هوى، وظُلِم معه صاحب المنزلة الرفيعة.

٣ - التقييم لا يعني الوقوفَ على جوانب الضعف فقط: وهذا ما يستهوي كثيراً منا حتى مع أنفسنا، بل لا بد من الجمع بعدل بين كل الجوانب: من ضعف وقوة، وحُسْنٍ وسوء، وجيِّد وأجود؛ وبهذا نستطيع أن نقول حقاً في فلان، وأن تكون قراراتنا وتصرفاتنا مع العاملين ذات منطقية ومصداقية عالية.

٤ - عدم تناسي الفضائل؛ وإن تقادم عهدها: وهذه مثل سابقتها؛ إلا أنها فيما قد مرَّ عليه زمن؛ إذ هو عُرْضة للنسيان، فينبغي النظر أثناء التقييم إلى الحسنات الماضية وعدم تجاهلها أو تناسيها؛ فإن من العاملين من لهم قصب السبق في بعض الأعمال، ولهم أثر واضح بيِّن في سنين خوالٍ لم يعمل فيها إلا القليلة؛ فمن الظلم أن تُنسَى وتُدثَّر بدثار واجب النقد والمصارحة؛ فقد عفا النبي ﷺ عن حاطب بفضيلة مشاركته في بدر؛ وقد فعل ما فعل، رضي الله عنه وأرضاه.

٥ - اعتبار جميع المقاييس في التقييم: تلك التي لها صلة بالعمل، مثل: سلامة المنهج، والجودة والإتقان في الأداء، والسمع والطاعة، والحرص على الرؤية الشمولية للعمل، والانضباط... وغيرها كثير. ومما يُشين التقييم ويُخضِعُه للأهواء: التقييم على أساس عنصر واحد من هذه آنفة الذكر؛ فمثلاً: لأن هذا الشخص يسمع ويطيع، وأينما نوجِّهه يتوجه، فإننا نرضى عنه وندنيه؛ حتى لكأنه الأميز بين العاملين. وهذا خطأ فادح؛ وإن كانت الطاعة أمرٌ مهمٌّ إلا أنها لا تكفي دون غيرها كما أن غيرها لا يكفي دونها.

٦ - عدم اعتماد الرؤية الفردية في التقييم: ففي بعض الأعمال الدعوية المشتركة يحصل أن فلاناً قال في فلان: كذا، أو قيَّمه بكذا، أو لم يُبدِ له الارتياح الكافي للرضا عنه. فيبني الجميع مواقفهم وآراءهم تبعاً لذلك. وهذا طبعٌ للعمل الجماعي بطابع الفردية المقيتة؛ فهو جماعي مشترك في الشكل، فردي في الحقيقة، ولا فائدة حينئذٍ من التقييم.

ختاماً: ليتذكر كلُّ من نصَّب نفسه للتقييم أن الله لم يتعبَّده بذلك؛ وإنما كان التقييم وسيلة وليس غاية يسعى إليها، ولكن يؤخذ منها بِقَدْر؛ فلا حاجة للتكلُّف في هذه الوسيلة أكثر من قَدْر الحاجة إليها. ولعل فيما ذُكِر إيضاح لِمَا أردت بيانه؛ وما هي إلا مجرد إشارات على طريق العاملين في هذا الميدان المبارك، بارك الله في الجهود وسدَّد الخطى.

ليتذكر كلُّ من نصَّب نفسه للتقييم أن اللّه لم يتعبَّده بذلك؛ وإنما كان التقييم وسيلة وليس غاية يسعى إليها، ولكن يؤخذ منها بِقَدْر؛ فلا حاجة للتكلُّف في هذه الوسيلة أكثر من قَدْر الحاجة إليها

العطاء غير المنظور

حسام مقلد
hmaq_71@hotmail.com

يحتاج كلٌّ منَّا خلال مسيرة الحياة إلى دعم ومساندة الآخرين من حوله، ويظن الكثيرون أن الإنسان يحتاج إلى الدعم المادي فقط، ويحصر أغلبُ الناس صورَ هذا الدعم وأشكالَه في عدة أمور القاسم المشترك بينها أنها كلها عطاء مادي منظور معروف يمارسه الباذلون والمنفقون، لكن في الواقع يمتلك الدين الإسلامي منظومةً راقيةً متكاملةً من المبادئ السامية والقيم الرفيعة التي تحقق الإشباع الإنساني الكامل لكافة جوانب الحياة، ومن سُمُوِّ هذا الدين الخالد أنه يطرق أبواباً كثيرة للبذل والسخاء قد لا يلتفت إليها كثيرون، وربما تكون صور العطاء المعنوي غير المرئي أكثرَ إلحاحاً وأهمية بالنسبة لفئات معيَّنة من شرائح المجتمع؛ فعلى سبيل المثال قد ترى شيخاً مسنّاً في الشارع (أو في أية وسيلة مواصلات) يتطلع إليك في صمت، وترمقُكَ نظراتُه خِلسَةً في سكون وتسلُّل، وأوَّل ما يتبادر إلى الذهن في هذه الحال أنه شيخ عجوز يحتاج إلى تقديم المساعدة أو إعطائه بعض المال ، لكن ربما تكون حاجتُه الأهم ليست المال، بل الحاجة إلى الحب والتقدير والاحترام، وإشعاره بقيمته ودوره في الحياة، وإشعاره بالعرفان بالجميل، وأهمية ما أسداه لمن تلاه من أجيال لاحقة، والإعراب عن استمرارية الحياة في الترحيب به؛ لأنه صانعٌ لها، وليس عبئاً عليها. وغالباً ما ينتظر منك تقديمَ أي مظهر من مظاهر هذا الترحيب: كإلقاء السلام، والابتسامة في وجهه، أو السؤال عن صحته، ناهيك عن إجلاسه على مقعدك إن كنتما في وسيلة مواصلات مزدحمة، أو حمْل شيء ثقيل عنه، وغير ذلك من صور الاحترام والتقدير والمؤازرة.

في الحقيقة، نحن بحاجة ماسَّة إلى تأمُّل حياتنا الاجتماعية والأسرية في تأنٍّ وعمق شديدين؛ لأن المجتمع بكافة شرائحه يحتاج (وينتظر) مزيداً من صور العطاء والسخاء والبذل؛ لا سيما عطاء المشاعر والأحاسيس والعواطف الإنسانية النبيلة التي تؤازرنا وقت الشدة وتُرَبِّت على أكتافنا برفقٍ وتؤدة، وتُشعِرُنا بالتعاطف والمواساة. وهذه دعوة وهمسة في أعماق كلٍّ منَّا لاستنهاض الهمة عسى أن تتفتق الأذهان وتتسابق السواعد لمسح دمعة حزينة، ورَسْم بسمة مشرقة على وجه طفل يتيم، أو أرملة مسكينة، أو شيخ عجوز، أو إنسان موجَع، أو عابر سبيل أعوزته الحاجة، أو طالب علم أعياه الفقر وكاد يصرفه عن طلبه، أو مَدِين أعياه الدَّين ونغَّص عليه حياته، أو صاحبِ عيال يئن تحت وطأة أعباء الحياة... فإذا كنا لا نستطيع تقديم شيءٍ مادي كبير، فلا أقل من بذل البسمة والكلمة الطيبة، وتقديم كافة أشكال الدعم المعنوي والمؤازرة النفسية، وَلْنُخفف من الفردية والأنانية التي باتت تغلِّف حياتنا في كل شيء؛ فكلنا نؤجل القيام بدورنا الاجتماعي، وكلنا نتهرب منه، وكلنا نفكر بطريقة فردية ذاتية بحتة، بمعنى أن كل واحد منا مهموم بشؤونه الخاصة، شؤونه هو وحدَه، ويفكر في مصلحته هو فقط. وبسبب ضعف الحالة الاقتصادية، فالكل مطحون، مسحوق تحت وطأة الحياة ولا يقدم شيئاً للمجتمع، ونكتفي جميعاً بالنقد والصراخ، وإظهار كافة مشاعر الضجر والضيق والتبرم.

إن هذا الوضع القاتم أثَّر سلبياً على الصحة النفسية للمجتمع كلِّه بشكل عام؛ فانتشرت الكآبة وعمَّ الحزن وساد اليأس قِطاعات عريضةً وشرائحَ واسعةٍ من الناس. ونحن أحوج ما نكون الآن لتغيير كل هذه السلبيات والتعاطي بإيجابية وأَمَل وتفاؤل مع واقعنا المرير بالفعل؛ إذ لن تُجْدِي الفردية والذاتية والأنانية نفعاً، ولن نجني من اليأس والضجر والتشكِّي أيَّة فائدة، ولا بد من التعاون والتساند والترابط فيما بيننا؛ فالشخصية المنعزلة المنغلقة على أحزانها وأوجاعها، أو المنكفئة على نفسها لن تشعر بأية سعادة حقيقية، ولن تعرف أية بهجة صادقة؛ فلا بد من انتشار روح الجماعة فيما بيننا، والإحساس بالآخرين ومشاكلهم

وأوجاعهم وآلامهم وأحزانهم، وتقديم كافة أشـــكال العطاء المنظـــور وغير المنظور لهم؛ كي يحيا مجتمعنا في تكافل ورحمة ومواساة، وإذا كان العطاء المادي المنظور مشهوراً ومعروفاً بيننا فَلْنَذكر بعض صور العطاء غير المنظور التي نفتقدها ويحتاجها مجتمعنا بشدة هذه الأيام:

إفشاء السلام:

وهل إفشـــاء الســـلام نوع من العطاء؟ نعم بالطبع! إفشاء الســـلام لون من ألوان العطاء غير المنظور، وما أجمله من عطاء! إن إلقاء السلام يُشِيع روح المودَّة والأُلفة والمحبة بين أبناء المجتمع؛ وهو ما يضفي على الحياة بهاءً وبهجةً، وحتى ندرك أهمية إفشـــاء الســـلام، فإن علينا أن نتدبر هذه الأحاديث الشريفة:

عن أبي هريرة – رضي الله عنـه – قال: قال رسـول الله ﷺ: «لا تدخلـون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا؛ أَوَ لا أدلُّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»[1].

وعن أبـي يوسف عبـد اللـه بن سلام – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصِلُوا الأرحام، وصَلُّوا والناس نيام؛ تدخلوا الجنة بسلام»[2].

وعـن عبـد اللـه بن عمـرو بن العـاص – رضـي اللـه عنهما – أن رجلاً سأل رسول اللـه ﷺ: أي الإسلام خير؟ فقال ﷺ: «تطعمُ الطعام، وتقرأُ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»[3].

إن من يتأمَّل هذه الأحاديث يجد الآتي:

١ – أن الرسول الكريم ﷺ يجعل إفشاء السلام بين الناس مفتاحَ المحبة بينهم، ويجعل المحبة بين الناس باباً للإيمان الذي لا يدخل العبد الجنة دونه؛ فما أعظم هذا المفتاح (إفشـــاء السلام) الذي يوصل إلى الجنة! وقد أكد هذا المعنى الحديثُ الثاني؛ فإفشـــاء الســـلام من الأعمال التي تُدخِل المسلم الجنة بسلام.

٢ – أن الرســـول ﷺ يحدد أكثر أعمال الإســـلام ثواباً، ويجعل إفشاء السلام – وطبعاً يكون هذا قولاً وعملاً – من أوائل هذه الأعمال؛ وهو ما يدل على أهميته في حياة المســـلمين وثقافتهم وتكوينهم النفســـي والعقلي، على العكس مما يروِّج له الغرب الآن من ظاهرة (الإسلامفوبيا) التي اخترعتها العقلية الغربية غير المنصفة.

٣ – تأكيـد أهميـة إلقـاء السـلام علـى من نعرف ومن لا نعرف ممن نقابلهم في الطريق.

٤ – أن إفشاء السلام لون من ألوان العطاء غير المنظور، وهو عطاء جليل النفع عظيم الأثر في الفرد وفي المجتمع، وهو ســـهل ميسـور في كل وقت وكل مكـان؛ ومع ذلك نرى هذه الأيام كثـرةً من الناس لا تدرك أهمية هذا اللون من العطاء، ومن ثَمَّ لا تحافظ على بَذْلِه رغم أنه لن يكلِّفها شيئاً.

٥ – أن إفشاء الســـلام بين الناس دليل على الرقي والتحضر، إضافة إلى كونه يوطِّد أواصر المحبة والأُلفة بين أبناء المجتمع، وهو سلوك سوي يعبِّر عن نضج الشخصية التي تمارسه، وقدرتها على تكوين علاقات اجتماعية صحية مع الآخرين، ونشر الخير والتراحم في محيطها.

سلامة القلب:

إن من أهم صور البذل والعطاء ســـلامةَ القلب، وعدمَ إضمار الحقد أو الحســـد لأحد من الناس، وحبَّ الخير للجميع، وعدمَ إضمار الشـــر أو البغض والكراهية لأحد، والتحليَ بفضيلة العفو والتسامح مع الناس كافة، وقد عدَّ الإمام ابن القيم – رحمه الله تعالى – مرتبة الجود بالعِرْض (أي: مســـامحة الناس فيما يقعون فيه من سبٍّ وشتيمة) من المراتب العليا للجود، وقد كان أحد الصالحين الفقراء يحب أن يتصدق ولا يجد ما يتصدق به، فيتصدق بعرضه؛ أي يسامح كلَّ من سبَّه أو شتمه من الناس.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) سنن الدارمي.

(٣) رواه البخاري، ومسلم، والنسائي.

إدخال السرور على الناس عمل رائع، وعطاء عظيم، وحِسٌّ راقٍ مرهف؛ فأين نحن من ذلك؟

وفي الحديث الشريف الذي رواه أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: (كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ، فقال: «يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة». فطلع رجل من الأنصار تنطُف لحيته من وضوئه قد تعلق نعليه في يده الشمال، فلما كان الغد قال النبي ﷺ مثل ذلك، فطلع ذلك الرجل مثل المرة الأُولَى، فلما كان اليوم الثالث قال النبي ﷺ مثل مقالته أيضاً، فطلع ذلك الرجل على مثل حاله الأُولَى، فلما قام النبي ﷺ تبعه عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال: إني لاحيت أبي فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثاً؛ فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي فعلتُ. قال: نعم! قال أنس وكان عبد الله يحدِّث أنه بات معه تلك الليالي الثلاث فلم يرَه يقوم من الليل شيئاً غير أنه إذا تعارَّ وتقلب على فراشه ذكر الله – عز وجل – وكبَّر حتى يقوم لصلاة الفجر. قال عبد الله: غير أني لم أسمعه يقول إلا خيراً فلما مضت الثلاث ليالٍ وكدت أن أحتقر عمله، قلت: يا عبد الله! إني لم يكن بيني وبين أبي غضب ولا هَجْرٌ ثَمَّ؛ ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول لك ثلاث مِرَار: «يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة». فطلعت أنت الثلاث مِرَار فأردت أن آوي إليك لأنظر ما عملك؛ فأقتدي به، فلم أَرَكَ تعمل كثير عملٍ؛ فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله ﷺ؟ فقال: ما هو إلا ما رأيت. قال: فلما ولَّيت دعاني، فقال: ما هو إلا ما رأيت؛ غير أني لا أجد في نفسي لأحد من المسلمين غشّاً ولا أحسد أحداً على خير أعطاه الله إياه. فقال عبد الله: هذه التي بلغت بك، وهي التي لا نطيق)[1].

إدخال السرور على الناس:

يتقابل الناس بعضهم مع بعض يومياً ويتعاملون معاً في شتى مناحي الحياة، ومع ذلك يحترف بعضهم العبوس الدائم في وجوه الآخرين، ويتفنن هؤلاء في إضفاء الكآبة والحزن على الحياة، ونسوا أن إدخال السرور على الناس من أفضل الأعمال، بل هو من القربات والصدقات؛ فعن أبي ذرٍّ – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال: «تبسُّمك في وجه أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرُك الرجلَ الرديءَ البصرِ لك صدقة، وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة»[2].

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما – أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! أيُّ الناس أحبُّ إلى الله؟ وأيُّ الأعمال أحب إلى الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أحب الناس إلى الله – تعالى – أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله – عز وجل –: سرور تُدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه دَيْناً، أو تطرُدَ عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخٍ في حاجة أحبُّ إليَّ من أن أعتكف في هذا المسجد، (يعني مسجد المدينة) شهراً، ومن كفَّ غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظه ولو شاء أن يمضيه أمضاه، ملأ الله قلبه رجاءً يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه في حاجة حتى تتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام (وزاد في رواية: وإنَّ سوءَ الخُلُق يفسد العمل كما يُفسِد الخل العسل)»[3].

وهكذا نرى أن إدخال السرور على الناس عمل رائع، وعطاء عظيم، وحِسٌّ راقٍ مرهف؛ فأين نحن من ذلك؟

لقد أراد الله – تعالى – أن يتفاوت الناس في قدراتهم، وإمكاناتهم الجسدية والذهنية، ومهاراتهم العملية، وأيضاً في مواهبهم، وظروفهم، وأرزاقهم: من المال والصحة والجاه والسلطة والعلم والأولاد والسعادة... وأراد الله – تعالى – أن يجتمع الناس ليتعاونوا على تعمير الكون وبناء الحياة والحضارة وصناعة العمران، وحتى يحصل ذلك جعل بعضَهم يفتقر إلى بعض ويحتاج إليه. وليس هذا في الاحتياجات المادية الحسية وحسب، بل في المشاعر والأحاسيس والمطالب النفسية أيضاً؛ فالإنسان يحتاج إلى الشعور بالدفء والحنان والحب والاحترام والاهتمام من الآخرين؛ ولذلك شرع الله العطاء ليكمل النقص ويحقق التكامل والتكافل والتراحم، وينشر المودة والترابط بين الناس.

إن ابتسامة رقيقة في وجوه الآخرين تحقق كثيراً من الخير، وزيارةً لمريض قد تفعل ما لا تفعله الأدوية والعقاقير، وكلمةً حانية صادقة تخرج من القلب يكون لها وَقْعٌ عجيب على نفوس السامعين. قال – تعالى –: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

وَلْنَتَصور مجتمعاً خالياً من العطاء المادي والمعنوي؛ لا شك أنه سيكون مجتمعاً جافاً قاسياً تفقد فيه الحياة قيمتها وتصبح عبئاً ثقيلاً على كل إنسان.

(١) رواه أحمد في المسند.

(٢) أخرجه الألباني في السلسلة الصحيحة.

(٣) أخرجه الطبراني وحسنه الألباني.

سلسلة باباسلام التعليمية

يحتاجها الصغار... ولا يستغني عنها الكبار

هدايا النجاح والتفوق

2010

Peace Tech

دار السلام DARUSSALAM

معاً لخدمة القرآن الكريم

المكتب الرئيسي الرياض: ٤٠٣٣٩٦٢ - ٤٠٤٣٤٣٢ -١- ٠٠٩٦٦ فاكس: ٤٠٢١٦٥٩ الفروع: العليا: ٤٦١٤٤٨٣ الملز: ٤٧٣٥٢٢٠ السويدي العام: ٤٢٨٦٦٤١

السويلم: ٢٨٦٠٤٢٢ مندوبون: ٠٥٠٥١٩٦٧٣٦ - ٠٥٠٣٤٥٩٦٩٥ - ٠٥٠٤٤٠٥٩٤٣ جدة: ٦٨٧٩٢٥٤ الخبر: ٨٦٩٢٩٠٠ المدينة المنورة: ٨٢٣٤٤٤٦ - ٠٤

خميس مشيط: ٠٥٠٠٧١٠٣٢٨ القصيم: ٠٥٠٣٤١٧١٥٦ ينبع البحر: ٠٥٠٠٨٨٧٣٤١ الشارقة: ٥٦٣٢٦٢٣ -٦- ٠٠٩٧١ الكويت: ٢٢٦٣٢٠٤٩/١٠٣-١٠٤

Email: darussalam@awalnet.net.sa Website: www.dar-us-salam.com

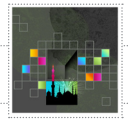

الاتِّبَاع العلمي والتبعيَّة الجاهلية

أ. د. جعفر شيخ إدريس
jsidris@gmail.com

يتحدث القرآن الكريم عن نوعين لا ثالث لهما من أنواع الاتباع، ويمكن تسمية أحدهما بالاتباع العلمي، والآخر بالتبعية الجاهلية:

أما الاتباع العلمي: فهو أن يتَّبع الإنسان طريق مَنْ عَلِم بالدليل القطعي أن طريقه هو الطريق الموصل إلى الله، تعالى؛ وهؤلاء هم أنبياء الله، تعالى. وأن يتبع بعد ذلك من أَمَرَه الله – تعالى – ورسوله باتباعه؛ ممن سار على طريق هؤلاء الأنبياء.

وأما التبعية الجاهلية: فهي أن يُسلِم الإنسان قياده لإنسان يقوده بمجرد هواه؛ وهو إنما يُسلِم قياده له لمجرد الهوى؛ كأن يكون معجباً به، أو لكونه من أجداده، أو يكون مقلداً لغيره في قبوله لزعامته والسير خلفه، أو لغير ذلك من الأسباب التي لا علاقة لها بالعلم. يقول – سبحانه –: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

إن الاتباع العلمي ليس اتباعاً لشخص لمجرد كونه الشخص الفلاني كما هو الحال في التبعية الجاهلية، وإنما هو اتباع له في الهدى الذي جاء به، والذي يعمل به ويدعو إليه؛ ولذلك كانت الدعوة إلى اتباع الرسل هي في الوقت نفسه دعوة إلى اتباع هذا الهدى: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [التغابن: ٨].

والاتباع العلمي بهذا المعنى الذي ذكرناه هو ركن لا يقوم الدين الحق إلا به؛ وذلك أنه لما كان عامة الناس لا يتلقون الدين من عند الله – تعالى – مباشرة، وإنما يتلقونه عن طريق رُسُلٍ يرسلهم الله إليهم، كان الدين الحق هو الدين المبني على اتباع هؤلاء الرسل؛ اتباعهم في تلقِّي الدين عنهم، واتباعهم في فهم هذا الدين، واتباعهم في طريقة العمل به، واتباعهم في اتباع من يأمرون باتباعه. يقول – سبحانه –: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاء فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩ – ٩٠]، ويقول أيضاً: ﴿وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٥].

ولأن هذا الاتباع اتباع علميٌّ، فإن الرسل ومَنْ أمر الله باتباعهم، يذكِّرون الناس بهذه الحقيقة حين يطلبون منهم اتباعهم؛ فهذا أبو الأنبياء إبراهيم يقول في دعوته لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ٤٣]. وهذا مؤمن آل فرعون يقول لقومه: ﴿وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٣٨﴾ يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ﴿٣٩﴾ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلا يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾ وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِي لأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ ﴿٤٢﴾ لا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلا فِي الآخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴿٤٣﴾ فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾. [غافر: ٣٨ – ٤٤]

قد يقال: لكنَّ فرعون أيضاً ادَّعى هذه الدعوى في

طلبه من قومه أن يتبعوه: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩].

نعم! هكذا ادَّعى فرعون، لكن انظر إلى الفرق بين حُجَّة فرعون وحُجَّة هذا المؤمن؛ ففرعون يطلب من قومه أن يتبعوه معلِّلاً ذلك بقوله: ﴿وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾ فَلَوْلا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّن ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴿٥٣﴾ فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ [الزخرف: ٥١ – ٥٤].

فهو إذن لا يحتجُّ في طلبه من الناس أن يتبعوه بهدى يهديهم إليه وينفعهم الله – تعالى – به، وإنما يعلِّل طلب اتِّباعه بنِعَمٍ أعطاها الله إياه. نعم! لا علاقة لها بكونه على حق أو أنه يستحق أن يُتَّبَع.

وعندما قال يوسف – عليه السلام – لقومه: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُم بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف: ٣٧ – ٣٨]، لم يعلِّل اتباعه لهم بمجرد كونهم آباءه؛ كما فعل أصحاب التبعية الجاهلية، الذين قال الله – تعالى – عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤]، وإنما علل هذا الاتباع بعلل علمية: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَن نُّشْرِكَ بِاللَّهِ مِن شَيْءٍ ذَلِكَ مِن فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ﴾ [يوسف: ٣٨].

إن من أقوى الأدلة على أن هذا الاتباع اتباع علمي وأنه ركن لا يقوم الدين الحق إلا به، قول الله – تعالى –: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦ – ٧].

ففي هذا الدعاء الذي هو أعظم دعاء يدعو به الإنسان في حياته، فإننا لا نسأل الله – تعالى – أن يهدينا إلى الصراط المستقيم وحسب، وإنما نَصِفُ هذا الصراط الذي نريد الهداية إليه بأنه صراطُ الذين أنعمَ الله عليهم لا الذين غضب الله عليهم من الذين عرفوا الحق ولم يعملوا به، ولا الذين عملوا بغير علم. إن الصراط المستقيم ليس صراطاً

نظرياً، وليس صراطاً يُعرَف بمجرد النصوص، وإنما هو صراط واقعيٌّ سار عليه أناس معيَّنون، لا يكون الإنسان سائراً عليه إلا إذا كان متبعاً لطريقهم: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾. [النساء: ٦٩]

وبما أن صاحب الاتباع العلمي إنما يتبع الهدى الذي جاء به مَنْ يتبعه، فإن اتباعه له لا يكون تقليداً أعمى، ولا يكون مجرد حفظٍ لا فقه فيه، وإنما يكون اتباعاً على بصيرة؛ ولذلك فإن صاحبه يُعمِل عقله، ويتدبر في الحق الذي هداه الله إليه، وكلما كان اتباعه أقرب إلى العلمية كان تدبُّره أكثر؛ انظر إلى حال أئمة أهل السُّنة كيف ملؤوا الدنيا علماً بتدبُّرهم لكتاب الله وسُنة رسوله ﷺ، واستنباطهم من نصوصهما من العلم ما هداهم الله به إلى حل مشكلات الناس الواقعية، وما هداهم به إلى الرد على الشبهات التي يثيرها المنافقون، وما هداهم به إلى حُسْنِ الكلام الذي يذكِّر الناس بربهم، ويحبِّب إليهم نبيَّهم، ويرقق قلوبهم.

إن الصراع بين الاتباع العلمي والتبعية الجاهلية، صراع مستمر. فإذا كان أصحاب الاتباع العلمي يظلون مستمسكين بكتاب الله وسُنة رسوله ﷺ وهدي الصالحين من عباد الله، فإن أصحاب التبعية الجاهلية تتفرق بهم السبل فيتبعون في كل عصر، بل في العصر الواحد أنواعاً ممن يتخذونهم سادة يصدرون عن رأيهم ويقتدون بهم. ومن أوضح الأمثلة على ذلك في عصرنا، اتخاذُ بعض الناس المفكرين الغربيين سادة لهم، واتخاذ طريقهم مثلاً أعلى في المعتقدات والأخلاق وسائر أنواع السلوك. ولكن بما أن اتباعهم لهم إنما هو تبعية جاهلية فإنهم يسيرون خلفهم سَيْرَ الحيوانات التي لا تعقل. يقول الغربيون – مثلاً – إنهم نظروا في دينهم نظراً متحرراً (لبرالياً) فوجدوا فيه من الأخطاء والتناقضات ما جعلهم يشكُّون فيه، وما دعاهم لأن يستبدلوا به آراءهم البشرية ويجعلونها هي الحاكمة في مسائل السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، وغيرها، فيأتي هؤلاء المقلِّدون العميان ليقولوا مثل قولهم عن دين لا يحسنون حتى مجرد قراءة نصوصه، ودعك من فهمها أو المقدرة على نقدها.

المتبرعون الجدد

إبراهيم بن سليمان الحيدري(*)
alhaidari@hotmail.com

أولئك الذيــن يحرصون على إخفاء صدقاتهم وعدم الكشــف عن هويتهم أثناء التبرع للمنظمات الخيرية، ســوف يســتمرون ولا شك، ولكن جيلاً من المتبرعين يزداد انتشــارهم ينظرون إلى عملية التبرع من زاوية مختلفة عن تلــك الزاوية التي ينظر منها الأخفياء؛ فالأخفياء قد يرون في ســؤالهم عن مصير تبرعاتهم وكيفيــة تعامل المنظمة الخيرية معها مدخلاً لجرح إخلاصهم؛ ولذا فهم لا يسألون حتى ولو بلغت صدقاتهم مئات الآلاف، وتنتهي مهمة هؤلاء عادة باستلام المنظمة الخيرية لصدقاتهم.

بينمــا الجيل الجديد يرى أن مهمته تبــدأ قَبْلَ وأثناءَ وبعدَ أن تســتلم المنظمة الخيرية تبرعاتهم، وهم حريصون علــى معرفة كفاءة المنظمة الخيريــة وقدرتِها على ترجمة رغباتهم الخيرية إلى مشاريع وبرامج ذاتِ أثر وقيمة.

وهذا الصنف بعكس الصنف الأول؛ لا تحركه العواطف فقط عند التعامل مع المشاريع الخيرية التي تتطلب دعماً؛ بل بالإضافــة إلى العواطف يعطي المتبرعون الجدد مزيداً من المنطق والعقل عند ممارســة عمليــة التبرع؛ ولذا فإن لغة الاســتعطاف التي قد يســتعملها جامــع التبرعات لا تؤثــر كثيراً فيهم بِقَدْر ما تؤثر عوامــل أخرى؛ مثل كفاءة المنظمة، وشــفافية القائمين عليها، وطبيعة التأثير المرجوِّ من برامجها.

إنهم بهذا الأسلوب أقرب إلى المستثمر منه إلى الداعم أو المتصدق الذي يرى في المنظمة الخيرية شريكاً أو وكيلاً عنهم ووسيلة لتحقيق أهدافهم في الحياة الدنيا وغاياتهم في الحياة الآخرة.

إن المؤسســات الخيريــةَ المانحةَ، وشــبابَ الأعمال والمتخصصين وغيرَهم أمثلةٌ محتمَلةٌ لنوع المتبرع المستثمر، وهم وإن بدا أنهم أبطأ في الاقتناع وأحوج إلى التفصيلات، إلا أنهم أقرب للالتزام وأكثر سخاءً لدعم المنظمة إذا ما أثبتت تجاربهــم بأن المنظمة الخيرية التي تعاملوا معها هي الشريك الأنسب لاستثماراتهم الخيرية.

ماذا يعني هذا بالنسبة للمنظمات الخيرية؟

لا شك أن انتشــار ظاهرة المتبرع المستثمر تحمل في طياتها تحديات كثيرةً، وتتطلب تغييرات عديدةً تنال أجزاء كثيــرة في المنظمة الخيرية وآلية عملها، ابتداءً من تصميم البرامج والمشــاريع، وصياغة الموادِّ الإعلامية والتسويقية، مــروراً بإثبــات بنائها المؤسســي واحترافيتهــا الإدارية وشفافيتها المالية، وانتهاءً بشخصية قادة المنظمة وجامعي التبرعات لها ومدى إيمانهم برســالة المنظمة ومهنيَّتهم في أداء أعمالهــم. وقبــل ذلك وبعده أن يقتنــع قادة المنظمة الخيرية والعاملين فيها بأن المتبرعين هم فعلاً مستثمرون يبحثون عن شريك.

(*) ماجستير في الإدارة، باحث في إدارة العمل الخيري.

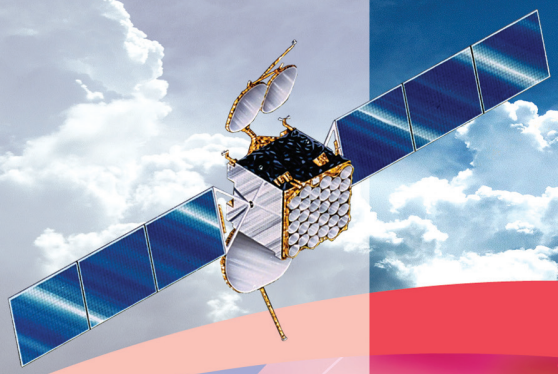

AFRICA TV
قناة إفريقيا الفضائية

قناة إفريقيا الفضائية

(فو الله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً ، خيرٌ لك من أن يكون لك حمر النعم)

قناة إفريقيا الفضائية: إعلامية ثقافية، إسلامية الانتماء عالمية التوجه، تقدم إعلاماً إسلامياً هادفاً و متميزاً، برؤية عصرية وأفكار إبداعية وبرامج إبتكارية، وفقاً للمعايير الاحترافية والمبادئ المهنية في إطار مؤسسي.

وإذ تسعى قناة إفريقيا لنشر الوعي العام بالإسلام وقضاياه فإنها تطمح إلى التأثير الإيجابي في المجتمع الأفريقي و التعريف بمحاسن الإسلام وسماحته والمحافظة على الأخلاق الإسلامية و تلبية حاجة المشاهد من خلال مجموعة متنوعة من البرامج الجادة التي تمس حياته و تتناول اهتماماته المختلفة و تُشبع رغباته الإنسانية المتعددة.

إحداثيات البث

ARABSAT BADR-6
Freq. : 11727 MHz
Pol. : H
SR : 27500
FEC : 3/4

+249 120 876 555
+249 912 734 524
www.africatv.sd
info@africatv.sd

بنك أم درمان الوطني ـ فرع السجانة
بالدولار الأمريكي :حساب رقم 12630
بالجنيه السوداني :حساب رقم 12629
شركة النبلاء للاستثمار المحدودة

جامعة الانحرافات الفكرية المعاصرة

فهد بن صالح العجلان
fsalehajlan@hotmail.com

(هلع) و (ارتباك) و (تحفُّز) يصيب كثيراً من المؤلفين المعاصرين في موضوعات النظام السياسي حين يمرُّون على بحث (حدِّ الرِّدة) في الإسلام؛ فهو يشكل لهم إحراجاً لا يطاق أمام ضغط الثقافة الغربية المعاصرة التي تضع (الحرية الدينية) في قمة هرم الحقوق والحريات المدنية التي تحتضنها، وتقاتل في سبيل التزام جميع الأمم والحضارات بها على وَفْق التفسير والمعيار الغربيين.

فتوالت البحوث والدراسات التي تبحث في الدلائل الشرعية عمَّا يخفف من شدة نكير الأصوات المستغربة؛ ليَصِلُوا بهذا الحكم الشرعي إلى (النفي) أو (التأويل) أو (التكييف) الذي يجعله متلائماً مع الحالة المعاصرة؛ فهي وإن بحثته بطريقة النظر في دلائل الكتاب والسنَّة؛ إلا أنها تضمر في داخلها حقيقةَ أنها تسعى بأي طريقة للتخلص من هذا الحكم لضرورة الخروج بالمظهر اللائق أمام الآخر.

وهذا ما يفسر لك أن البحث في إشكالية الرِّدة وإثارة الخلاف حول حكم المرتد لم يكن له أيُّ حضور في المذاهب الفقهية السالفة؛ فمع أن الفقهاء يختلفون في كثيرٍ من المسائل، ويتنازعون حتى في المسائل التي وردت نصوص صريحة فيها؛ إلا أن حدَّ الرِّدة لم يكن مجالَ اختلاف بينهم؛ فقد أجمع عليه الفقهاء كافة، وحكى الإجماعَ عليه عشرات من الفقهاء من مختلف الأزمان[1]، بينما تجد هذا الحكم حاضراً ومُشْكِلاً في الدراسات المعاصرة؛ وهو ما يدلل على أن العامل المؤثر فيها ليس هو النظر في الاجتهاد الفقهي بقَدْر ما هو تأثُّرٌ بروح الثقافة الغربية.

إن الملفت للانتباه أن (التخلص) من هذا الحكم الشرعي لم يَسِر على طريقة واحدة؛ فلئن اتفقت كلمة كثير من المعاصرين على (ضرورة) الانفكاك من تبعات هذا الحكم، إلا أن وسيلة تنفيذ ذلك قد تعددت فيما بينهم، فاجتمعت علينا طرائق عديدة نستخلص من كل واحدة منها مَنْزِعاً من منازع الانحراف الفكري، المتباينة في ما بينها تبايناً كبيراً؛ إلا أنها تجتمع في حالة (إشكالية الرَّدة):

فبعضهم: ينكر هذا الحكم لعدم ذِكْره في القرآن الكريم، وينظر في الآيات القرآنية التي تخاطب الكفار وتحكي مقولاتهم، فلا يجد فيها أي عقوبة لهم في الدنيا؛ وهو ما يعني أن الشريعة لا تُرتِّب أي عقابٍ دنيوي على من يمارس حريته الدينية في الدنيا، وهذا التفسير يستبطن الانحراف القائم على (إنكار) سُنة النبي ﷺ ورَفْض الإيمان بها؛ لأن حدَّ الرِّدة لم يثبت إلا في سُنة النبي ﷺ؛ فالمطالبة بأن يُذكر الحكم في القرآن يعني أن السُّنة غيرُ كافية في هذا الباب.

ولا يصل الأمر بآخرين إلى هذا الحد: فهم يثبتون السُّنة النبوية، لكنهم يحكمون على حديث: «مَنْ بدَّل دينه فاقتلوه» بأنه من قَبيل أحاديث (الآحاد)، ولا يستقيم العمل بها؛ لأنها ظنية؛ وهذا انحراف في إنكار شيء من سُنة الرسول ﷺ بشكلٍ عامة أحاديثه ﷺ.

وثمة آخرون: لا ينكرون العمل بخبر الآحاد لكنهم لا يرون العمل به في المجالات المهمة كمجال التشريع، وهذا انحراف في وضع شرائطَ معاصرة حاكمة على السُّنة النبوية؛ وكأن

(١) منهم – على سبيل المثال –: ابن المنذر في الإجماع (ص٧٦)، والبغوي في شرح السُّنة: ٥/ ٤٣١، والنووي في شرح صحيح مسلم: ١٢/ ٢٠٨، وابن قدامة في المغني: ١٢/ ٢٦٤، وابن القطان في الإقناع في مسائل الإجماع: ١/ ٣٥٥، والسُّبكي في السيف المسلول: (ص١١٩)، وغيرهم.

موضوعات التشـــريع هي المهمة دون موضوعـــات العبـــادة أو الاعتقاد أو الأخلاق.

في تقســـيم السُّـــنة إلى (سُنة تشـــريعية) و (سُنة غير تشـــريعية)، وعلى سوء فهمهم لهذا التقســـيم، إلا أن الإشكال الأبرز هنا أن المعيار لمعرفة (التشـــريعي) في السُّـــنة من (غير التشـــريعي) معيار مضطرب وغير محدَّد، وإنما يُستَخدَم عند كثيرين؛ لإزاحة بعض الأحكام.

ويـأتي بعضهم بذريعة (الخـــلاف الفقهي)؛ ليزيح حضور هذا الحكم عن طريقه، مع أن المسألة ليس فيها خلاف أصلاً[1]، ولو كان ثَمَّ خلاف بين الفقهاء في أي حكم شـــرعي؛ فالخلاف لا يلغي العمل، وليس من شـــرط العمل بالأحكام الشـــرعية أن يتم الاتفاق عليها.

وسادس هذه الانحرافات: من يفسِّر حدَّ الرِّدة بأنه (الخروج) علـــى الدولة ونظامها؛ وهو ما يطلَق عليـــه في النُّظم المعاصرة: (الخيانة العظمى) وهي تبيح التعامل معه بالقتل: وهذا التفسير جميـــل، متلائم مع الفكر الغربي المعاصـــر، لكنه بعيد عن دلائل الشريعة وكلام الفقهاء؛ وهو من قبيل تطويع الشريعة لتستقيم مع الوضعية المعاصرة، ويبدو مقنعاً لكثيرٍ من الغربيين والمســـتغربين لكن أصحاب هذا التفســـير ســـيقعون في (ورطـــة) مع عقلاء الغربيين وأتباعهم الذين يدركون حقيقة هذا الحكم الشـــرعي، وســـيكون مثل هذا التفسير سبيلاً للاستطالة على الشريعة؛ من جهة أن هذا التفســـير يتضمن (اعترافاً) من أصحابه بأن الحكم الشرعي على أساس التفسير الفقهي المعروف مرفوض عقلاً.

وســـابع الانحرافـــات: الاستمســـاك بالمصلحـــة في كافة صورهـــا لتعطيل العمل بالنص: وموضـــع الانحراف هنا ليس في ترك العمل بالحكم الشرعي في حال وجود مصلحة معيَّنة معتبرة، أو ضرورة أو حاجة ماسَّـــة، بل هذا اجتهاد شرعي وإن حصل اختلاف في تطبيقاته؛ وإنما الإشـــكال أن يعطَّل الحكم بكليَّته بدعوى المصلحة، وأن تكون المصلحة حاضرة عند النظر في ثبوت الحكم الشـــرعي ابتـــداءً؛ فبدلاً من تقرير ثبوت هذا (الحكـــم) مع عـــدم إمكانية تطبيقه أو وجـــود ضرر أو غياب مصلحـــة عند العمل به، يأتي (صاحـــب المصلحة) لينفي هذا الحكم من أساســـه بدعوى المصلحة، وهذا خلل؛ لأن المصلحة (بشروطها) قد تُوقِف العمل بالحكم الشرعي، غير أنها لا تزيل وصف الشرعية عن الحكم تماماً.

من يتحدث عن ضرورة تقديم صورة حســـنة للغربيين، وأن الحديث عن حدٍّ للمرتد في زمان شيوع ثقافة الحريات الدينية وقيـــام النظم السياســـية الغربية على حمايتهـــا، يقدم صورة مشـــوَّهة عن الإســـلام... إلخ. هذا هو الكلام الذي يقال في كثيرٍ من أحكامنا الشـــرعية، ومع ذلك ما تزال دعوة الإســـلام تنتشر في الأوساط الغربية بشكل مذهل؛ وهو ما يعني أن وَهْمَ التشـــويه الذي يتحدث عنه هؤلاء الناس محض خيالٍ علمي، وهـــو قائم على تصـــوُّر غارقٍ في الوهم؛ بأن تحســـين صورة الإســـلام؛ ولو بإخفاء وتغيير الحقيقة سيوقف خصوم الإسلام عن مواصلة التشويه.

والتاسـع: يشيع (الرعب) و (الذعر) من أن تقرير مثل هذا (الحكم) ســـيكون سبباً لاستغلال بعض النظم السياسية له في ســـبيل القضاء على مخالفيهم وخصوماتهم: فحين يأتي بعض الناس فيسيء تطبيق حكم شـــرعيٍّ مَّا، فالحل في هذا النظر العقلي أن يُلغَى الحكم الشرعي كله.

ويأتي بعضهـم: فينفي هذا الحكم لمعارضته لأصلٍ قطعي مُحكَم هو (الحريات)، وهذا الانحراف مركَّب من وجهين:

الأوَّل: أنه يضرب بالأصول الكلية على هامَة الأحكام الفرعية، مع أن الأصول إنما تثبت من خلال اجتماع الفروع؛ وإلا فعلى هذه العقلية من التفكير يمكن أن ننفي حكم الربا؛ لأنه معارض لأصل قطعـــي هو (حِلُّ البيع)، وننفي حكم شـــرب الخمر والميتة ولحم الخنزير؛ لأنه معارض لأصل قطعي هو (حِلُّ الطعام).

والثاني: أنـــه جاء بمفهوم غربي معاصـــر هو (الحريات) ليجعلَه أصلاً شرعياً، قطعياً أيضاً.

تلـك عَشْـرَة كاملة، هي أبرز وســـائل البحـــوث المعاصرة (للتخلُّص) من هذا الحكم الشـــرعي، قـــد اجتمعت فيها منابت الانحـــراف المعاصرة من جذورٍ بقاعٍ شـــتى، حضر فيها (منكِر) السُّـــنة، و (مضيِّق) العمل بهـــا، و (مقطِّع أوصالها)، ومن يعطل الأحكام الشرعية بدعوى (الخلاف) أو (المصلحة)، ومن يعارض الأحكام الشرعية بأصول فكرية محدَثَة، ومن (يخاف) من الحكم الشرعي أو (يخاف عليه)؛ فأصبح النظر إلى هذا الحكم (جامعاً) للانحرافـــات الفكرية المعاصرة، وحين يأتي المســـلم فيقرر هذا الحكم كما جاء في النصوص الشـــرعية وبما نقله كافة الفقهاء، فإنه يسجل شهادة خير لنفسه، ليحمد الله عليها لسلامته وبُعْدِه عن مثل هذه الانحرافات التي عم بها البلاء.

(١) ينسب كثيرون إلى الفقيهين الكبيرين (إبراهيم النخعي) و (سفيان الثوري) – رحمهما الله – أنهما ينكران حدَّ الرِّدة، والحقيقة أن خلاف هذين الإمامين إنما هو في (استتابة) المرتد وليس في حكم قتله؛ فقد كانا يقولان: يستتاب أبداً، كما رواه عبد الرزاق في مصنفه، (١٠/١٦٦) وقولها هذا إنما هو في مَعرِض حكم الاستتابة وليس في محلِّ الحكم الأصلي، وقد روى عبد الرزاق في مصنفه، (٦/١٠٥) عن الثوري: أن المرتد إذا قُتِل فماله لورثته، وذكر عنه أيضاً في (٩/٤١٨): أن من قُتِل مرتداً قبل أن يرفع إلى السلطان فليس على قاتله شيء، وهو ما يدل على أن حكم الثوري لا يخالف في هذه المسألة؛ وهذا ما فهمه الفقهاء في كتب المذاهب؛ حيث يذكرون كلام هذين الإمامين في خلاف الفقهاء في حكم (الاستتابة) وليس في عقوبة المرتد. انظر على – سبيل المثال –: المغني لابن قدامة: (١٠/٧٢) ومغني المحتاج للشربيني: (٤/١٤٠). وعلى التسليم بأن النخعي والثوري ينكران حدَّ الرِّدة؛ فإنهما يطالِبان بالاستتابة الدائمة، وليس بالحرية الدينية للمرتد؛ وبناءً على ذلك فالإشكال الذي يلاحق حدَّ الرِّدة سيأتي هنا، فإذا كان القتل مرفوضاً في الحرية الدينية المعاصرة، فالملاحقة والاستتابة والسجن مرفوضة كذلك.

أزمة النيل
بين الانفجار... والانفراج

إن حياة الشعوب والدول بشكل عام ترتبط بالمياه وجوداً وعدماً، تطوراً وحضارة، ثروة وعلاقات؛ سواء كانت علاقات صراع، أم علاقات تعاون فيما بين هذه الدول. ومؤخراً شهدت مياه نهر النيل - الذي يجري في عَشْرة دول إفريقية، تنقسم إلى: دول منبع، ودولتي مصبٍّ، هما: مصر والسودان- أزمةً تركزت بين الطرفين (المنبع، والمصب)، وهي الأزمة التي تعود بذور اشتعالها إلى عَشْر سنوات مضت تقريباً؛ لكنها أخذت بُعْداً عملياً منذ مايو ٢٠٠٩م؛ عندما تبنَّت (تنزانيا ورواندا والكونغو) مطلب دول المنبع بزيادة نصيبها من مياه نهر النيل على أساس أن حاجة هذه الدول مع مقتضيات التطور ومحاولات التقدم قد ازدادت، ومن حقها أن تنال ما يتناسب مع تزايد حاجاتها من المياه؛ وهو ما سيكون على حساب حصص دول المصب (مصر ٥٥,٥ مليون متر مكعب، والسودان ١٨,٥ مليون متر مكعب).

إعداد: مجلة البيان

وفي خطوات متسارعة استطاعت خمس دول من دول منابع النهر أن تُبرِم اتفاقيةً جديدةً في العاصمة الأوغندية (عنتيبي) تسعى من خلالها إلى إعادة النظر في مجمل الاتفاقيات السابقة، وهو ما أشار إلى تزايد الأزمة بين طرفي مجرى نهر النيل.

لذا فقد ارتأت مجلة البيان أن تقيم ندوة بعنوان: (أزمة النيل بين الانفجار... والانفراج) تناقش من خلالها طبيعة الأزمة في حوض النيل وأبعادها المختلفة على دولتَي المصب (مصر والسودان) بمشاركة مجموعة من الأساتذة والخبراء المتخصصين في الشأن الإفريقي، والصراع المائي، والقانون الدولي، وهم:

- الدكتور: محمد سالمان طايع «مدرس بقسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة».
- والدكتور: سيد فليفل «المتخصص في الشؤون الإفريقية، وعميد معهد الدراسات الإفريقية سابقاً».
- الدكتور: محمد شوقي عبد العال «أستاذ القانون الدولي بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة».
- الدكتور: إبراهيم محمد آدم: «المستشار الثقافي بسفارة السودان بالقاهرة».

إن نهر النيل يتوزع على عَشْر دول، هي: مصر، والسودان، وإثيوبيا، وكينيا، وتنزانيا، وأوغندا، وبروندي، ورواندا، وإريتريا، والكونغو. ولهذا النهر له ثلاثة منابع أساسية: المنبع الأوّل في الهضبة الإثيوبية، والمنبع الثاني هضبة البحيرات الإستوائية، والمنبع الثالث في وسط وجنوب السودان.

الإطار الحاكم للنظام الإقليمي لدول حوض النيل:

في البداية أكد الدكتور محمد سالمان طايع على أن حوض نهر النيل ليس حوضاً مائياً فقط بالمعنى الفني لمفهوم الحوض، ولكنه أيضاً نظام إقليمي؛ بمعنى أنه شبكة من التفاعلات المنتظمة أو شبه المنتظمة، وهي تفاعلات تمتاز بكثافتها حول موضوع الماء؛ لذلك فهو يُعرَف بأنه نظام تقنينٍ مائي، وأحياناً يُسمَّى السياسات المائية النيلية.

وأضاف دكتور طايع قائلاً: «حينما نتأمل المشهد السياسي قبل وأثناء الجولة الأخيرة من مفاوضات الاتفاقية الإطارية وتصوراتها الدراماتيكية منذ اجتماع كنشاسا في مايو ٢٠٠٩م، ثم اجتماع الإسكندرية في يوليو ٢٠٠٩م، وأخيراً اجتماع شرم الشيخ في أبريل ٢٠١٠م، فإنه يتكشف لنا قَدْرٌ كبيرٌ من تحوُّل مواقفِ دول المنابع وتبنِّيها مواقفَ أكثر تشدُّداً، وإن كانت المسوِّغات والتبريرات التي سيقت في الآونة الأخيرة كلها تدور حول البعد المائي لأساس هذه الدول واحتياجاتها، وأن هناك قَدْراً متزايداً متصاعداً في احتياجاتها المائية؛ إلا أن التحليل المائي الفني يظل تحليلاً قاصراً ناقصاً بوصفه يتعامل مع قضيةٍ متعددة الأبعاد من منظور أحادي؛ فهو يُغفِل الأبعاد السياسية والقانونية والاقتصادية التي تلعب - في رأيي - الدور الأهم في التحليل والتأثير على مجمل التفاعلات الهيدرولوتيكية والهيدرواستراتيجية في النظام الإقليمي لحوض نهر النيل.

وإن عناصر تحليل النظام الحاكم للنظام الإقليمي لحوض نهر النيل سوف تنبني بالأساس على تحليل الإطار المائي للنظام الإقليمي لحوض النيل بشكل سريع، ثم الإطار القانوني، ثم النظام السياسي، ثم الإطار الاقتصادي، وفي غضون ذلك يكون الحديث بشكل أو بآخر عن العلاقة شديدة الخصوصية ما بين مصر والسودان في إطار تفاعلات هذا النظام الإقليمي لحوض نهر النيل، محاولين استكشاف أثر انفصال جنوب السودان على الأمن المائي (المصري - السوداني) بشكل عام والمصري بشكل خاص».

وفيما يخص الإطار المائي للنظام الإقليمي لحوض نهر النيل قال الدكتور طايع: «إن نهر النيل يتوزع - كما نعلم - على عشر دول، هي: مصر، والسودان، وإثيوبيا، وكينيا، وتنزانيا، وأوغندا، وبروندي، ورواندا، وإريتريا، والكونغو. ولهذا النهر ثلاثة منابع أساسية: المنبع الأول في الهضبة الإثيوبية، والمنبع الثاني: هضبة البحيرات الإستوائية، والمنبع الثالث في وسط وجنوب السودان؛ إلا أنه كله ينتمي إلى دولة الجنوب المزمعة إن حدث انفصال».

وأشار إلى أن المنبع الأساسي في الهضبة الإثيوبية، والمنبع الثاني في حوض بحر الغزال؛ يقعان على خط عرض ١٢؛ وبناءً على ذلك فإن الحوض الأوسط كلَّه يقع في الدولة الجنوبية السودانية المزمع إقامتها، ثم هناك المنبع الثالث الخاص بالبحيرات الإستوائية؛ وبناءً عليه فإن إجمالي ما يصل من كمية الهطول المطري لا يزيد عن ٥ ٪ (٨٤ مليار متر مكعب) والباقي يُهدَر من إجمالي الهطول المطري الذي يُقدَّر بحوالي١٦٦٠مليار متر مكعب مع ملاحظة أن منبع بحر الغزال الذي يسقط عليه حوالي ٥٤٠ مليار متر مكعب لا يصل منه إلى النيل أي شيء على الإطلاق.

وحول الإطار الاقتصادي للحوض قال سعادته: «إننا نجد أن دول الحوض هذه تعاني من حالة كبيرة من الفقر الشديد؛ فكل دول الحوض تحتل مراتب متدنية في ترتيب تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة عام ٢٠٠٩م؛ إذ إن أفضل هذه الدول حالاً هي مصر؛ ومع ذلك تحتل رقم ١٢٣، وتليها كينيا ١٤٧، ثم السودان ١٥٠، فتنزانيا ١٥١، ثم أوغندا ١٥٧، ثم إريتريا ١٦٥، ثم رواندا ١٦٧، ثم إثيوبيا ١٧١، ثم بروندي ١٧٤، وأخيراً الكونغو الديمقراطية ١٧٦.

ومن ناحية أخرى: فإن التصنيف الذي وضعه البنك الدولي بشأن أفقر ٣٠ دولة على مستوى العالم ضمَّ بين هذه الدول تسع دول من حوض النيل باستثناء مصر.

ومن ناحية ثالثة: فإن معدل نمو السكان في هذه الدول سريع جداً؛ وهو ما يفرض تحدياً كبيراً على الأوضاع الاقتصادية والمائية؛ فنجد أن معدلات النمو السكاني في هذه الدول كبيرة؛

فأقلُّ هذه الدول في معدلات نموِّها السكاني هي مصر؛ ومع ذلك فهي تعاني من أزمة سكانية».

أما فيما يخص الإطار القانوني للحوض فقد أوضح الدكتور طايع أن ما يميز الإطار القانوني للحوض: هو غياب الإطار القانوني الجامع الحاكم للحوض. وأفاد أنه يوجد عدد كبير من الاتفاقيات المنفصلة، إلا أنه لا توجد اتفاقية واحدة جامعة؛ بالإضافة إلى أنه لا تحظى أيٌّ من الاتفاقيات القانونية بالقبول أو الاحترام من كل دول الحوض.

الاتفاقيات المحدِّدة لتقسيم مياه النهر:

إننا حينما ننظر إلى الأطر القانونية أو أهم الاتفاقيات القانونية التي يمكن أن تشكِّل إطاراً حاسماً للتفاعلات القانونية والسياسية في حوض نهر النيل، نجد أن هناك عدداً من الاتفاقيات أهمها:

الاتفاقية الأُولَى: بروتوكول عام ١٨٩١م الذي وُقِّعَ بين بريطانيا وإيطاليا؛ ويقضي بعدم بناء إيطاليا أيَّ منشآت هندسية أو مائية، أو أي مشروعات على نهر عطبرة دون الرجوع إلى بريطانيا. ومن هنا تأتي نظرية الاستخلاف الدولي للمعاهدات.

والاتفاقية الثانية: معاهدة عام ١٩٠٢م التي وُقِّعَت بين بريطانيا والإمبراطورية الإثيوبية؛ وتقضي بعدم بناء الإمبراطورية الإثيوبية أي منشآت هندسية على النيل الأزرق، وكانت إثيوبيا طرفاً في هذه الاتفاقية دون أن يكون هناك دولة استعمارية كما يتذرعون أحياناً.

والاتفاقية الثالثة: - وهي أيضاً من الاتفاقيات المهمة بالنسبة لنا - اتفاقية عام ١٩٢٩م وتقضي بعدم البناء على النيل وفروعه ومنابعه دون الرجوع إلى مصر وفيها ذُكِرَت مصر بوصفها دولةَ مَصَب.

والاتفاقية الرابعة: وهي التي أُبرِمَت عام ١٩٥٩م وتُحدِّد تقاسم الأنصبة المائية، وهذه الاتفاقية تقضي بأن يكون تقسيم المياه ما بين مصر والسودان على النحو الآتي: مصر ٥٥,٥ مليار متر مكعب، والسودان ١٨,٥ مليار متر مكعب.

وهناك بعض الاتفاقيات الثنائية الأخرى غير هذه الاتفاقيات الأربع؛ ولكنها ليست بدرجة أهميتها.

وتناول الدكتور طايع الإطار السياسي للنظام الإقليمي لحوض نهر النيل، فقال: «إن التفاعلات الدولية النيلية شهدت ضربين من التفاعلات: (تفاعلات تعاونية، وأخرى صراعية). والمدقق في تاريخ تلك التفاعلات يجد أنها تشترك معاً في الوقت؛ فتاريخ التفاعلات (الصراعية والتعاونية) بدأ مع ستينيات القرن العشرين؛ إلا في العقدين أو العقود الثلاثة الأخيرة؛ فإنها شهدت زيادة نوعيَّة وفنيَّة في وتيرة التفاعلات الصراعية.

مجالات الصراع:

وأوضح الدكتور طايع أن هناك ثلاثة مجالات أساسية للصراع المائي في حوض نهر النيل، هي:

المجال الأول: الصراع حول اتفاقيات مياه حوض النيل: فالموقف الثابت لدول المنبع منذ استقلال هذه الدول هو رفض جميع اتفاقيات النيل القائمة والمطالبة باتفاقيات جديدة بحجة أن جميع الاتفاقيات السابقة قد وُقِّعت في العهد الاستعماري؛ ومن ثَمَّ هم في حِلٍّ من هذه الاتفاقيات. لكن الموقف المصري والسوداني يؤكد على مشروعية كل الاتفاقيات السابقة استناداً إلى مبدأين مهمين في القانون الدولي:

المبدأ الأول: التوارث الدولي للمعاهدات: وهو مبدأ معروف أكدت عليه مجموعة من الاتفاقيات والأعراف الدولية؛ وعلى رأسها اتفاقية فيينا عام ١٩٧٨م.

المبدأ الثاني: الحق التاريخي المكتسب: وهو أحد المبادئ المستوحاة من اتفاقية فيينا عام ١٩٦٦م.

المجال الثاني: مجال الصراع بين دول المنبع وبين دولتي المصب حول تقاسم مياه النيل، ومطالبات دول المنبع بضرورة أن يكون هناك زيادة في حصصها المائية، ورَفْض استئثار دولتي المجرى والمصب بالإيراد المائي لنهر النيل كله، لكن مصر والسودان أكدتا على مبدأ الانتفاع العادل والمنصف بموارد النهر؛ وذلك من خلال انتفاع كلِّ الدول بموارد النهر وليس فقط بالمفهوم الضيق لمياه النهر. ومن هنا كانت تأكيدات مصر والسودان الدائمة على ضرورة تبنِّي مفهوم الحوض وليس مفهوم المجرى، ومن هنا أيضاً يُفهَم الموقف المصري في رفضه للاتفاقية الإطارية أو تحفُّظاته على الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة عام ١٩٩٧م، تلك التي انطلقت من تمزيق مفهوم الحوض والأخذ بمفهوم المجرى المائي وهو بكل المقاييس لصالح دول المنبع وليس لصالح دول المصب.

المجال الثالث: ويتمثل في الخلاف حول ما يُسمى بشرط الإخطار المسبق: فمصر والسودان تؤكدان دوماً على ضرورة الالتزام بشرط الإخطار المسبق عملاً بقاعدة قانونية أيضاً، هي: قاعدة عدم التسبب في الضرر؛ وهذه أيضاً من القواعد غير الخلافية في القانون الدولي، وربما أحياناً يكون الخلاف حول مفهوم: (ضرر أم ضرر جسيم؟). والمراد أن مصر والسودان تؤكدان على ضرورة احترام هذا المبدأ، وإلزام دول المنبع بعدم

القيام بأية مشـــروعات مائية إلا بعد استئذان مصر والسودان مسبقاً، وفي المقابل فإن دول المنبع تؤكد على عدم التقيد بهذا الشرط واعتباره مخلاً بسيادة هذه الدول.

ويؤكد الدكتـــور إبراهيم محمد آدم علـــى أن الماء عنصر أساســـي في حياة الشعوب، بل تترتب عليه الحياة كلها بجميع كائناتها الحيـــة بنباتاتها وحيواناتهـــا، وأحيائها الأخرى حتى غير المرئيـــة منها، ومع تزايد أعداد الســـكان في عالم اليوم، والاضطرابات والتغيرات المناخيـــة المختلفة التي بلغت ذروتها بظاهرة الاحتبـــاس الحراري؛ وتدهوُر الغطـــاء النباتي نتيجة للجفاف والتصحر وحرائق الغابات، وغير ذلك من عواملَ كان سببها الأساسي تدخلات الإنسان لأغراضه المختلفة وحاجاته التي لا تحدُّها حدود، تبرز الحاجة إلى مصادرَ إضافيةٍ للمياه للاحتياجات والاستخدامات المختلفة.

وهو ما جعل بعض الناس يقولون: إن حروب العالم القادمة كلها ستكون بسبب شُـــحِّ المياه التي سيفوق سعرها سعر الموادِّ البترولية؛ وهذا هو الواقع في كثير من الدول اليوم. ويتداخل ذلـــك بالتأكيد مع مصالح الدول الكبرى وتأثيراتها على مجمل الأوضـــاع في دول العالم النامـــي، ودول الجوار الإقليمي ذات العداء التاريخي للأمة العربية كـ «إسرائيل». ودول حوض النيل ليست استثناءً من هذه القاعدة، ولا من تلك الافتراضات المتعلقة بالتهديدات المشار إليها، وخاصة إذا وضعنا في الاعتبار الدور الإسرائيلي الذي يسعى لإعادة نفوذه في القارة الإفريقية، وهو الذي لم ينسَ للعرب عامل تأثير علاقاتهم بالأفارقة وتضامنهم خلال فترات الحروب (العربية – الإســـرائيلية) التي شـــهدت وقفات شجاعة بنَّاءة معتبَرة لدول إفريقيا جنوب الصحراء مع الأمة العربية، وخاصة جمهورية مصر العربية.

كما يؤكد الدكتور إبراهيم آدم على أنه: مما ساعد على ما ذُكر ســـالفاً ظاهرة الأحادية القطبية وهيمنة الولايات المتحدة على مجريـــات الأمور فـــي العالم بعـــد أن كان التنافس بين المعسكرين في فترات الحرب الباردة عاملَ توازن مهمٍّ في ميزان القوى والردع، والردع المضاد، وكانت الدولة الوطنية في العالم الثالـــث قادرة على تحقيق قَدْرٍ من الاســـتقلالية في علاقاتها الدولية بدعم من الأصدقاء في هذا المعسكر أو ذاك. أما الآن وقد انكشـــف الغطاء عن هذه الدول وانحسرت المعونات فإنها ستصبح بكل تأكيد عُرضَة لضغوطات لا سبيل إلى الخروج عنها إلا بالعودة إلى بيت الطاعة لما يســـمى بالمجتمع الدولي، وهذا المصطلح نفسه قد نُزِع من سياقه؛ لأنه أصبح يعني مصالح دول معيَّنة تستخدم فيها العصا والجزرة والترغيب والترهيب.

الدور الخارجي وأثره في تفجير الأزمة:

ويوضح الدكتور فليفل الدور الخارجي وأثرَه الســـلبي على دول حوض النيل، واتِّباعه سياســـية فرق تَسُـــد؛ حفاظاً على مصالحـــه الخاصة، قائلاً: إننا – مثلاً – نجد أن الاســـتعمار البريطاني هو من كان يرعى الحركة الوطنية في السودان، وقد قام بعملية مقاصَّة كبيرة مع هذه الحركة بأن عرض عليها أَخْذ الجنوب السوداني مقابل انفكاك الوحدة مع مصر. وكذلك فإن تَرْك السودان لمبدأ تقرير المصير لم يكن اختراع ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢م؛ وإنما هو مســـألة طُرحت مـــراراً قبل الثورة في عهد النقراشـــي باشا؛ حيث أعلن الدكتور محمد صلاح الدين وزير خارجية حكومة الوفد وقتئـــذٍ: أن هذا المبدأ يمكن أن يناقَش إذا ترتب على مناقشته جلاءُ القوات البريطانية عن مصر وكان هـــذا ما تريده بريطانيا وبناءً على ذلك فإن ثورة يوليو لم تضع الأســـاس لعملية الفصل؛ فالثورة رتَّبت لكي تكون هناك برامج تالية للتفاعل المصري السوداني في إطار قرار حر وطني يأخذه السودانيون والمصريون؛ وهو ما نسميه (وحدَة الموقف بين مصر والسودان).

وحول الصراع في حوض نهر النيـــل أوضح الدكتور فليفل أنـــه لا يوجد في حوض النيل علـــى الإطلاق تفاعلات صراعية سببها المياه؛ ولذلك فإنه عندما يجري الترويج لذلك فضلاً عن الترويج لفكرة تسعير المياه، وأن المياه أغلى من الطاقة، فإن هذا في حقيقة الأمر شـــكَّل إضافة إلى العلاقة التنافســـية القائمة بين دول حوض النيل حول مسألة المياه؛ أي أنها علاقة تنافسية وليست صراعية، مختلِفاً مع دكتور طايع في تحديد المسميات.

المشاريع الأجنبية في المنطقة:

أما فيما يخص مسألة التدخلات الأجنبية في دول الحوض، فإنه يجب علينا أن نفهم ماذا يجري في حوض النيل؟ وهذا في الحقيقة مهم لكي نفهم هل يحدث تدخُّل أجنبي؟ وهل هو مؤثر

على ما يجري داخل الحوض أم لا؟

فحوض النيل منطقة من أكبر مناطق القارة الإفريقية؛ حيث إن حوض النيل يشكل كتلة جغرافية كبيرة يعيش فيها سكان تأثروا جميعاً بأشكال حضارية موروثة؛ فلا نجد أهراماً خارج مصر إلا في السودان وفي بقية دول حوض النيل، وفي منطقة القرن الإفريقي، وهما منطقتان متكاملتان إستراتيجياً ولا يمكن الفصل بينهما؛ لأن بعض دول حوض النيل هي دول في القرن الإفريقي الذي يضم جيبوتي والصومال، وبناءً على ذلك فإن أمن مياه النيل لا ينفصل عن أمن قناة السويس والبحر الأحمر؛ فهناك وحدة في الأداء الإستراتيجي، فضلاً عن أن التطورات الأخيرة أثبتت أن أمن الخليج يرتبط بأمن كلٍّ من القرن الإفريقي وحوض النيل، بل إن من العجب أن هذه المنطقة تأثرت بالتيارات الحضارية الأساسية التي سادت في الحضارة المصرية؛ سواء منها الفرعونية أو القبطية أو الإسلامية.

وأضاف الدكتور فليفل قائلاً: إن بعض دول حوض النيل أعضاء في الاتحاد الإفريقي، وبعضها أعضاء في الجامعة العربية، وهذا التقسيم صادف أن الطرفين الشماليين (يعني: دولتي المصب) من الدول الأعضاء في الجامعة العربية؛ ولهذا فإن التدخل يهدف لإحداث صراع عربي إفريقي، كما أن منطقة حوض النيل تضم الدول المنضوية تحت لواء تجمُّع الكوميسا «COMESA» ومعنى هذا: أنه يوجد بالفعل إطار إقليمي للعمل الاقتصادي التكاملي الجماعي في هذه المنطقة.

إن بعض دول حوض النيل أعضاء في الاتحاد الإفريقي، وبعضها أعضاء في الجامعة العربية، وهذا التقسيم صادف أن الطرفين الشماليين (يعني: دولتي المصب) من الدول الأعضاء في الجامعة العربية؛ ولهذا فإن التدخل يهدف لإحداث صراع عربي إفريقي.

مشروع تجمُّع (إيجاد):

وأوضح الدكتور فليفل أن المنطقة فيها أيضاً تجمُّع (إيجاد) الذي نشأ لمكافحة التصحر والجراد والجفاف، وقد ضم كلاً من إثيوبيا والصومال إلى كينيا وأوغندا وتنزانيا مع إثيوبيا وإريتريا؛ غير آذنٍ لمصر بالدخول فيه، خاصة بعد أن اختلف شكل التجمع؛ حيث نجحت بعض الدول الخارجية وتقدَّمت كمانحة وراعية له، وهو ما مكَّن كينيا من أن تدير شأن الصومال من الجنوب وتمنع عودة الوحدة الصومالية، وأن تمكِّن إثيوبيا في مرحلة تالية من الدخول إلى الصومال لتمنع نجاح حكومة اتحاد المحاكم الإسلامية في أن تمد نفوذها خارج العاصمة إلى بقية الأقاليم؛ ولذلك فإن تدخُّل الدول الأجنبية أحبط مشروعاً كان موجوداً بالفعل من التوسع، بل ساعد على زيادة الفرقة والانقسام بين طرفي الصومال، ثم إن هذا التجمع بشكله الجديد ورعاته والداعمين له هم الذين تدخَّلوا في مسألة التسوية في جنوب السودان، وفرضوا على الحكومة السودانية بموافقة دولية من الأمم المتحدة تقريرَ مصير الجنوب، وهو ما يحدث لأوَّل مرة في القارة الإفريقية.

مشروع اتحاد شرق إفريقيا:

وأشار الدكتور فليفل إلى أنه: تتصاعد في الوقت الحالي فكرة اتحاد شرق إفريقيا الذي عقد عدة دوراتٍ قمة في السنوات الثلاث الماضية، وهو اتحاد يقع بالكامل تحت الرعاية الأمريكية، ويُحتَمل أن يضم إثيوبيا إلى جانب كينيا وأوغندا وتنزانيا، وثمة احتمال آخر بانضمام جنوب السودان بعد ٢٠ يناير القادم، فإذا ما ظهر هذا الاتحاد إلى الوجود فنحن بصدد دول عربية في شمال حوض النيل ودول غير عربية في شرق وجنوب الحوض؛ فالهضبة الإستوائية والهضبة الإثيوبية ستصبحان كلتاهما خارج إطار العمل السياسي التعاوني في حوض النيل؛ وهذا يؤدي إلى شقِّ تجمُّع الكوميسا شقّاً كبيراً؛ بحيث يخرج شمال السودان ومعه مصر. وإريتريا الآن في حالة مراقبة لهذه التجمعات؛ وهو ما يعني أن حالة الانفصال قائمة إلى الحد الذي دفع بعضهم إلى الحديث عن وحدة كاملة بين مصر والسودان وإريتريا.

وقال الدكتور فليفل أيضاً: إن الحقائق على هذا النحو يمكن أن تدخل في إطار ملاحظات أخرى كثيرة؛ ولهذا عندما طرحت بعض الدول - ومنها مصر - مبادرة حوض النيل اعتبرت الرعاة الذين يتبنَّون فكرة المبادرة يمكن أن يكونوا موفِّرين لكثير من الأموال لإجراء الدراسات التي تساعد على بدء تعاونٍ حقيقي في حوض النيل، لكن البداية كانت مع اشتراط مسألة البيع.

مشروع أفريكوم:

وحول المشروعات الأساسية للتدخل الأمريكي في المنطقة قال الدكتور فليفل: إن لدينا مشروع أفريكوم؛ وهو مشروع القيادة العسكرية الأمريكية الجديد في إفريقيا، وهو مشروع يعتبر مصر خارج إفريقيا، كما أننا إذا نظرنا إلى المشروع الآخر الذي هو مشروع الشرق الأوسط الكبير، فسوف نجد أن الشرق الأوسط الكبير يقف بالشرق الأوسط عند حدود مصر

الغربية والجنوبية فلا يُدخِل ليبيا أو السودان في إطار الشرق الأوسط، بينما يُدخِل إثيوبيا فيه.

مشروع القرن الإفريقي الكبير:

وأوضح سعادته أن المشروع الثاني: هو المشروع المسمى بالقرن الإفريقي الكبير؛ وهو مشروع غريب الشكل في تصوره الإستراتيجي؛ لأننا نعلم أن دول (إيجاد) هي دول القرن الإفريقي، والقرن الإفريقي يضم خليج باب المندب، وبحر العرب، والمحيط الهندي، لكنهم زادوا في أجزاء وقصروا في أجزاء؛ إذ جعلوا القرن الإفريقي الكبير لا يضم شمال السودان ولا مصر؛ إنما فيه جنوب السودان ويمتد مع دول (إيجاد) الأخرى؛ ليضم دولاً مثل الكونغو ويمتد إلى المحيط الأطلنطي؛ كأن القرن الإفريقي الكبير إذا نظرنا إلى الخريطة الطبيعية، هو المشروع الذي يضم مناطق أعلى سقوط للأمطار في القارة الإفريقية، وهي: الهضبة الإثيوبية، والهضبة الإستوائية (هضبة بحر الغزال)، وجنوب السودان بشكل عام، ثم حوض الكونغو؛ وهو ما يجعل الطاقة الهيدرومائية بالكامل تحت الهيمنة الأمريكية، ويدخل في هذا أيضاً الرعاية الدائمة للولايات المتحدة لمشروع اتحاد شرق إفريقيا، وهو المشروع الذي يضم الدول التي سبق ذكرها، وهي التي تجتمع الآن في اتحاد شرق إفريقيا. ومن نتيجة تكوينها أن يكون هناك دول في حوض النيل عربية وأخرى إفريقية؛ وهذا الإجراء يقسم منطقة الحوض إلى عرب وغير عرب وهذا هو المطلوب في حد ذاته.

من المشروعات الأساسية للتدخل الأمريكي في المنطقة مشروع أفريكوم الذي يعتبر مصر خارج إفريقيا، و إذا نظرنا إلى مشروع الشرق الأوسط الكبير سوف نجده يقف بالشرق الأوسط عند حدود مصر الغربية والجنوبية فلا يدخل ليبيا أو السودان في إطار الشرق الأوسط

مشروع خليج غينيا:

وأشار الدكتور فليفل إلى أن هناك مشروعاً آخر: هو مشروع خليج غينيا؛ وهو مشروع للطاقة البترولية؛ فالبترول الموجود في تشاد وأنغولا ونيجيريا وغيرهم لا يخرج إلى الشمال؛ إنما يمضي إلى خليج غينيا، وحتى بترول دارفور هناك احتمالات أن يذهب إلى خليج غينيا أيضاً، وكذلك الحال في كافة المناطق؛ فالمهم أن يخرج البترول من القارة الإفريقية إلى المحيط الأطلنطي إلى الولايات المتحدة؛ لأنه من المفترض في عام ٢٠١٥م أن يكون ربع استهلاك الولايات المتحدة من البترول من هذه المنطقة.

إذن ثمة أهداف إستراتيجية حددتها الولايات المتحدة في المنطقة الإفريقية؛ ومن أجلها لا بد أن تُقطَّع المنطقة وتمزَّق، ومن أجل هذه الأهداف أيضاً تُستدعَى تشاد لاستخدامها ضد السودان لتُفَاقِم مشكلة دارفور؛ لتأدية مطالب معيَّنة تتعلق بفُرَص الانفصال على الإخوة في الجنوب، وتبدو المسألة كما لو أنها حق للجنوب في تقرير المصير؛ بينما الحقيقة هي تمزيق السودان مدخلاً لإعادة تقسيم القارة الإفريقية، وهناك الآن أفكار حول ١٥٠ دولة أو ٢٠٠ دولة، وهذه كوارث قادمة في المستقبل.

مشروع الأخدود الإفريقي العظيم:

وأوضح الدكتور فليفل قائلاً: إن هناك مشروعاً آخر ترعاه الولايات المتحدة وتساعد فيه إسرائيل، لكن المتحرك الأساسي فيه هو إسرائيل وهو ما يُسمى بمشروع الأخدود الإفريقي العظيم، وهو نوع من الالتفاف أرادت به إسرائيل أن تكون موجودة في حوض النيل، وفي البحر الأحمر، وحتى في تركيا.

والأخدود الإفريقي العظيم: هو الظاهرة الجغرافية التي توجد فيها الفوارق الكبيرة التي صنعت البحيرات العظمى، وبحيرة تانا، والبحر الأحمر، وحوض النيل نفسه، وبحيرة طبرية، والبحر الميت، وبحيرات جنوب شرق تركيا التي يخرج منها نهر الفرات ونهر دجلة.

وبناءً عليه فإنه يكون هناك نوع من الربط بين النيل والفرات على أساس اليونسكو والمنظمات البيئية الدولية؛ حيث ادَّعت إسرائيل أن هذا المكان الذي أدى إلى هذه الظواهر هو تراث إنساني جيولوجي وبيئي، ويجب صيانته من التلوث ولا بد؛ بما أن إسرائيل طرف فيه، وعندها اتصال بالأحواض التي تشكِّل امتداداً للفارق الكبير للأخدود الإفريقي. وقد طُرِحَت هذه الفكرة على المجتمع الدولي، وهي موجودة الآن على جدول أعمال الأمم المتحدة.

تشريع سرقة المياه:

وقال الدكتور فليفل: إن إسرائيل التي تسرق المياه العربية في الشمال الآن، تريد نصيباً من مياه النيل في حدود المليار؛ وهي نفسها تضع هذا النصيب في إطار برامج الترانسفير أو نقل المواطنين الفلسطينيين من أرضهم إلى الضفة الشرقية أو إلى سيناء بعد برامج الضغط التي تَحْدُث على الفلسطينيين هنا وهناك؛ سواء منها جدار الفصل العنصري الموجود في الناحية الشرقية أو الضغط على غزة وحصارها وخَنْق من فيها، فيضطر أهلَ فلسطين إلى الاندفاع إلى الحدود الدولية؛ ولا تكون لهذه الحدود قداسة تنفيذاً لخريطة موجودة على المواقع المختلفة للسي آي إيه أو للكيان الصهيوني تستهدف

الوصول آخر الأمر إلى إمكانية الحصول على مساحة جديدة من أرض سيناء شرق العريش (أي: من رفح إلى العريش) يُنقَل إليها هؤلاء الناس؛ لتصفو منطقة فلسطين بكاملها للإسرائيليين؛ سواء في الضفة أو غزة.

ولا شك أن هذه الإجراءات كلها عندما ترتبط بعمليات ضغط تحتاج فيها إسرائيل إلى شد الأطراف المصرية إلى الجنوب، فلا بد من إثارة الأشقاء الأفارقة ضد مصر، وخير دليل على ذلك تلك الجولة التي قام بها ليبرمان في بلاد حوض النيل؛ فلا يمكن أن يتخيل متابع إلا أن تكون هذه الجولة قد تمَّت بتنسيق كامل مع الولايات المتحدة؛ لأن العواصم التي زارها ليبرمان هي العواصم نفسها التي مرَّ عليها كلينتون ومادلين أولبرايت وبوش وكونداليزا رايس، وهي - تحديداً -: إثيوبيا وكينيا وأوغندا وجنوب إفريقيا وغانا والسنغال ونيجريا؛ فأن تكون هذه العواصم هي - تحديداً - التي زرها مسؤولو الرئاسة والخارجية والأمن القومي في الولايات المتحدة هي التي يزورها ليبرمان، فإن هذا يؤكد أن ثمة ما يدبَّر لهذه المنطقة.

ومما ترك الباب مفتوحاً أمام التدخل الأجنبي في دول حوض النيل هو دور مصر المتراجع؛ فالغياب المصري عن دول حوض النيل واضح ولا يحتاج إلى مراجعة؛ فإذا حسبنا عدد زيارات أي وزير متعلقٌ عمله بالسياسة الخارجية أو بالتعاون الدولي إلى دول حوض النيل قياساً بالدول الأوروبية أو الولايات المتحدة، فسوف نعلم أن هناك تقصيراً حقيقياً في التواصل مع الأشقاء في حوض النيل.

والسؤال هنا: هل استجابت الدول الإفريقية الشقيقة في المنابع للإغراءات الخارجية؟

طبعاً عندما تكون هذه الدول بوضع تنموي متدنٍ فلا بد عندئذٍ من أن تستجيب لمن يعطيها شيئاً يرفع مستوى التنمية فيها، ولا يلومنَّها أحد لاستجابتها، إنما نلوم أنفسنا؛ إذ كيف تأخَّرت المعونة من الأشقاء، خاصة أن هذه المعونة - لا سيما في المشروعات التي تريدها هذه الدول - كانت مقررة في التاريخ المصري في النصف الأول من القرن العشرين وتقررت في اتفاقية عام ١٩٥٩م، ثم تكررت في بروتوكول عام ١٩٩٣م مع إثيوبيا؛ فمثلاً عندما أرادت إثيوبيا أن تبني سدّاً على بحيرة تانا للحصول على الطاقة استأذنت مصرَ، ومصر درست المشروع واقترحت تعلية هذا السد؛ بحيث يسمح بالتخزين للحصول على المياه في غير مواعيد الفيضان، وكذلك فعلنا مع أوغندا عند شلالات مارتي زون وأوين؛ ففي الحالتين دفعت مصر في عملية الإنشاء وتحمَّلت أعباءً؛ ومن ثَمَّ كانت العملية - باختصار - هي تطبيق لفكرة بسيطة؛ هي الفكرة المثلى للتعامل مع هذه الدول؛ أي: أنتم تحتاجون إلى الطاقة ونحن نوفِّرها لكم، ونحن نحتاج إلى المياه ومشروع الطاقة يعطينا هذه المياه؛ فإذن القسمة عادلة.

وأيضاً اتفاقية عام ١٩٥٩م نصت على اقتسام المغانم واقتسام المغارم؛ حيث أُنشِئَ السد العالي واتفقت مصر والسودان على أن الأحواض الجنوبية في السودان سيجري تنميتها أو استقطاب المياه المفقودة فيها؛ لتذهب إلى الشمال؛ حيث سيجري اقتسامها بين مصر والسودان، وتتحمل مصر والسودان التكلفة مناصفة؛ إذن سوف يكون من طبيعة الأشياء عند تعميق مجاري الأنهار لاستقطاب المياه الموجودة في المستنقعات؛ لكي تسيل إلى مجرى النهر أنه سوف تزيد سرعة المياه في النهر فتنشأ محطات كهرباء؛ إلا أن الدَّور المصري وحتى السوداني في مشروع جونجلي تراجع ولم يقدِّما مشاريع سدود مقترحة لزيادة الحصة، ولا حتى الجسور التي تسهِّل عبور الرعاة؛ فكانت النتيجة أنه ومع أول اصطدام حدث في حرب الجنوب ضُرِب هذا المشروع؛ لأنه لم يقدِّم للأهالي ما هو مطلوب منه؛ ولذا لزم علينا أن ننظر إلى الآثار الجانبية ثم نسأل أنفسنا: ماذا كان يجب أن نصنع تجاه هؤلاء الأهالي؟ وإذا كان هناك تقصير فليس من الصواب أن نتهم الطرف الإثيوبي أو التنزاني أو غيرهما؛ ولكن علينا إن نسأل أنفسنا: لماذا قصَّرنا؟

إننا نستطيع أن نعذر الحكومات المصرية المتعاقبة؛ لأنه في فترة الخمسينيات والستينيات بعد توقيع الاتفاقية كان هناك انشغال ببناء السد العالي، وكذلك انشغال بمسألة المواجهة في سيناء، ومن ثَمَّ انشغال بمسألة التسوية السلمية... لكن منذ استلامنا للأرض سنة ١٩٨٢م أصبحت مياه النهر في أيدينا ولا مشاكل، فَلَمْ نتجه جنوباً، وإذا كنا اتجهنا، فلم نتجه على نحو كافٍ، وهذا في الحقيقة يجعل المرء يتساءل: أين كنا منذ عام ١٩٨٢م؟ ولماذا لم نقم بالنظر في الاتفاقيات وما فيها والالتزامات التي يجب علينا أن ننفذها؟ وهو سؤال موجَّه إلى الحكومة المصرية.

وحول انتقاص حقوق بعض الدول المكتسبة تاريخياً يشير الدكتور إبراهيم آدم إلى أن القانون الدولي وكل الاتفاقات والأعراف الدولية لا تتيح ذلك، كما أن هذا سيؤدي إلى مزيد من تعميق الخلافات، وسيعصف باستقرار دول الحوض التي ليست بحاجة إلى مشكلات إضافية خاصة في ظل الأزمات

الداخلية التي تعانيها تلك الدول في مخاض الوصول إلى مرتبة الدولة القومية الحديثة، بالإضافة إلى الأزمات الاقتصادية العالمية التي لا تزال تبعاتها تتكشف كلَّ يوم عن تحدٍّ جديد في ظل صراع دوليٍّ محتدم، البقاءُ فيه للأقوى.

كما أن الإجماع أيضاً في هذا الأمر الحيوي عامل هامٌّ وضرورة قصوى؛ لأن المسألة مسألة متطلبات حياة لا تنفع فيها تنازلات تُخِلُّ بمصالح هذا الطرف أو ذاك، كما أن الزيادة السكانية في تلك الدول وتبعاتها في كافة المجالات لا تقتضي حل مشكلة بخلق مشكلات أخرى؛ والسبيل الوحيد هو التوافق بهدف الوصول إلى إجماع حول القضايا الخلافية حتى ينعم الجميع بإمداد مائي مستقر.

الاتفاقية الجديدة وأبعادها القانونية:

وحول الإطار القانوني للاتفاقية الجديدة قال الدكتور شوقي عبد العال: إن القانون سلاح من الأسلحة في يد المفاوض، وكلما كانت أسلحة المفاوض قوية كلما كان تفاوضهُ من منطلق قوة، وكلما كان المفاوض يعلم حقيقة الأسلحة التي بين يديه كلما كان كجندي أكثر قدرة على الدفاع عن موقفه ومصلحة بلاده، والعكس صحيح؛ بمعنى: أنه إذا لم يكن المفاوض على علم بمدى قوة السلاح الذي في يده فإن هذا السلاح هو والعدم سواء، هذا إن لم ينقلب سلاحه عليه.

وأضاف سعادته: أنه على الرغم من أن الأزمة الحالية بين دول حوض النيل فيها بُعد، والقانون فيها سلاح لدول المصب؛ إلا أن القانون ليس هو الحاكم هنا فقط، فلو اقتصرنا على التحليل القانوني للوضع فسنجد أن موقفنا صحيح مائة في المائة؛ لكن رغم قوة الموقف المصري والسوداني قانونياً، وضعف موقف إخواننا الشركاء؛ إلا أن جميع الأطراف المتدخِّلة في الأزمة إنما تتدخل كأطراف مستفيدة من الوضع القائم، بل من مصلحتها - كما أشار الدكتور فليفل - أن يزيد الاختلاف بين دول حوض النيل، وهي تعمل على ذلك.

فاعلية سلاح القانون:

ويتابع الدكتور شوقي قائلاً: ومع ذلك أعود وأؤكد مرة أخرى على أن القانون هو أحد الأسلحة، وهو ما يعني أننا في خطابنا مع الجهات الدولية المعنيَّة المانحة - كالبنك الدولي على سبيل المثال - لا بد أن نُركِّز على أن الجانب القانوني في هذه المسألة غير مكتمل؛ ومن ثَمَّ لا يستطيع البنك الدولي الدخول في قضية من هذا القبيل، وهو ما يمكن أن يدفع بعض المانحين الآخرين إلى التراجع عن تمويل مشروعات لا توافق عليها مصر والسودان.

وأشار الدكتور عبد العال إلى أنه: بالفعل لا توجد اتفاقية جامعة لدول الحوض العشر؛ وبناءً على ذلك فإنه ليس هناك إطار قانوني جامع، لكن هناك أُطُر وقواعد قانونية عرفية جامعة، وهي قواعد مستقرة أتت بها الاتفاقيات الثنائية، ومتعددة الأطراف، وحتى الجامعة في شأن أنهار دولية أخرى، وكذا المجامع الفقهية الدولية؛ وهي تؤصل للقواعد الحاكمة لاستغلال الأنهار الدولية في غير أغراض الملاحة، مثل: قواعد هلسنكي، وهي ليست اتفاقية؛ إنما هي مجموعة من القواعد التي وضعتها إحدى الجمعيات القانونية الدولية، وتُعَدُّ أشهر محاولة فقهية للتأصيل لقواعد قانونية خاصة بحكم استغلال الأنهار الدولية في غير أغراض الملاحة، وهناك أحكام قضائية عديدة تؤصل لهذه المسائل، وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لعام ١٩٩٧م، وأيضاً قواعد برلين لعام ٢٠٠٤م الخاصة بتنظيم استغلال الأنهار الدولية. إنه وإن لم يكن لدينا إطار قانوني اتفاقي يجمع بين دول حوض النيل العَشْر؛ فإن ثمة إطاراً قانونياً دولياً عرفياً يحكم هذه المسائل؛ فهذه القواعد موجودة وكلها حاكمة ومتعارف عليها.

اتفاقيات حاكمة:

يقول الدكتور عبد العال: إن هناك اتفاقيات كثيرة حكمت الأوضاع بين بعض دول حوض النيل؛ فهناك اتفاقيات ثنائية؛ واتفاقيات متعددة الأطراف، وأهم هذه الاتفاقيات بروتوكول عام ١٨٩١م بين إيطاليا وبريطانيا، وهو المنظم للحدود بين المستعمرات البريطانية والمستعمرات الإيطالية، ومعاهدة عام ١٩٠٢م بين إمبراطور إثيوبيا ملك ملوك الحبشة (منليك الثاني) والإمبراطورية البريطانية وكان يقسم الحدود بين السودان المصري البريطاني من جانب وبعض أجزاء الإمبراطورية الحبشية من جانب آخر، واتفاقية عام ١٩٢٩م التي تجمع بين مصر والسودان وأوغندا وكينيا وتنزانيا، واتفاقية عام ١٩٥٩م ومِن قَبْلُ اتفاقية عام ١٩٥٤م بين مصر وأوغندا التي أُعيد التأكيد عليها مرة أخرى في عام ١٩٩١م، وبروتوكول عُقِدَ بين مصر وإثيوبيا عام ١٩٩٣م؛ إذن هناك خمس اتفاقيات كلها تنظم هذه المسائل؛ إلا أن الحجة الأساسية لدول المنبع، هي أن هذه الاتفاقيات عُقِدت في وقت الاستعمار؛ وانطلاقاً من مبدأ قانوني مستقر، هو مبدأ الصحيفة النظيفة، فإن الدولة التي تخرج من عباءة الاستعمار لا شأن لها بالاتفاقيات السابقة التي عُقِدَت؛ وبناءً على ذلك فإن كل ما جرى إبرامه أيام الاستعمار فهم غير ملزمين به.

وبالطبع هذا الكلام غير منطقي من الناحية القانونية لاعتبارات كثيرة، منها: أنه في عامي ١٩٦٣م و ١٩٦٤م أكدت دول منظمة الوحدة الإفريقية بقاء الحدود المتوارثة عن الاستعمار حتى لا تدخل هذه الدول في خلافات؛ لأنه إذا فُتح المجال لتغيير الحدود المتوارَثة عن الاستعمار، فسيكون وقتَها

الحديثُ عن مائة وخمسين أو مائتي دولة؛ وحفظاً للاستقرار، وحفاظاً على الأمن الدولي في القارة؛ أقرَّ المؤسسون لمنظمة الوحدة الإفريقية بمبدأ المعاهدات المتوارثة عن الاستعمار بصدد الحدود؛ أي تبقى وتُحتَرَم.

ولفت الدكتور محمد شوقي الأنظار إلى أن هناك اتفاقيتين دوليتين عقدهما المجتمع الدولي في مجمله وتُلزِمان كافة من وقَّع ومن لم يوقِّع. ومنظِّم هذه المسألة الأولى هي اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩م، والثانية هي اتفاقية فيينا للتوارث الدولي بشأن المعاهدات سنة ١٩٧٨م.

و تشير الاتفاقية الأولى إلى أن المعاهدات التي تُعقد بين دولتين أو أكثر يُعاد النظر فيها لتغيُّرٍ جوهري في الظروف، ربما يؤدي إلى اختلال كبير في الالتزامات بين اثنين من الأطراف؛ ففي هذه الحالة يمكن إعادة النظر في الاتفاقية لا إلغاؤها؛ بتوافق إن أمكن. وإن لم يمكن ذلك في حال تعسَّف أحد الأطراف فإنه يجوز للمضرور ضرراً بالغاً أن يوقف سريان الاتفاقية في حقِّه، ويُستثنَى من هذا حاجتان أساسيتان: اتفاقيات الحدود، والاتفاقيات التي ترتِّب أوضاعاً عينية على الإقليم.

وأضاف الدكتور شوقي قائلاً: إن ذلك لا يعني أننا نتعسف في استعمال الحق؛ فذلك ينقلنا للكلام عن بعض الجوانب الأخرى المرتبطة بمبدأ الضرر، ومبدأ الانتفاع المنصف، ومبدأ وجوب الإخطار... إلخ، وهي النقطة التي كانت سبباً في الخلاف بين مصر والسودان من جانب وباقي الشركاء في النهر من جانب آخر، وهي الاتفاقية الإطارية التي من المؤسف أن بعض من يتحدثون عنها أو يكتبون يقولون: إنها تضمنت اتفاقاً على ٩٠ ٪، متجاهلين أن ما جرى الاتفاق عليه لا يعدو كونه اتفاقاً على الأشياء المتفق عليها أساساً.

نقاط الاختلاف:

و يتابع الدكتور محمد شوقي قائلاً: إن ما تبقى من الأمور التي كان الاختلاف حولها، هي صلب الموضوع؛ وهي عبارة عن ثلاث نقاط:

- ترتبط الأولى بإصرار مصر والسودان إصراراً كاملاً على أن الاتفاقية الإطارية الجديدة يتعين أن تُورِد نصاً يحترم ما تتمتعان به من حقوقٍ مضمونة من الناحية القانونية بموجب الاتفاقيات السابقة، وبموجب القواعد العرفية.

- والنقطة الثانية تتعلق بالإخطار المسبق: وهو مبدأ مستقر؛ فكل الوثائق الدولية التي تنظِّم استغلالاً لمياه أنهار دولية تتحدث عن مبدأ الإخطار المسبق.

- والنقطة الثالثة: أن هذه الاتفاقية الإطارية من المفترَض أن تعتمد على التوافق العام؛ وهو ما يعني أن قواعد التصويت فيها تكون بالتوافق العام؛ وهو مثل فكرة الإجماع؛ لكنه إجماع سلبي وليس إجماعاً إيجابياً؛ هو ما يعني أن القبول فيه ليس وجوبياً ولكن الوجوبي هو عدم الرفض؛ وكأن السكوت علامة الرضا! وبناءً على ذلك قَبِلَت مصر بهذا غير أن باقي الشركاء قالوا: إننا عندما نريد أن نعدِّل الاتفاقية أو نعدِّل ملاحق لها أو أي بروتوكول فيها، فإنه يتعين أن يكون ذلك بالأغلبية العادية؛ وهذا كلام غريب! فمن الممكن أن نعتمد الاتفاقية اليوم وغداً تستطيع أي دولة من الدول السبع أن تتقدم باقتراح لتعديل هذه الاتفاقية، أو أحد البروتوكولات، أو أحد الملاحق، ثم تُعتَمَد من الأغلبية البسيطة، وهنا قالت مصر والسودان: إما أن تتم مسألة التعديل بالتوافق العام أو بأغلبية بسيطة شريطة أن يكون فيها مصر والسودان.

القيمة القانونية للاتفاقية:

وفيما يخص القيمة القانونية للاتفاقية الإطارية أوضح الدكتور شوقي أنه: لا قيمة لها؛ إذ إنه وقَّع عليها خمس من الدول، كما أنها لم تدخل حيِّز النفاذ بَعْدُ؛ لأنه لم يُصادَق عليها؛ إذ من الممكن أن تنضم الدولتان الأُخريان، ومع افتراض أنهما انضمتا - وإن كان هذا صعباً - فالاتفاقية لن تدخل حيِّز التنفيذ إلا بالمصادقة عليها؛ إذ من الممكن أن توقِّع دولةٌ اليوم وتُصادِق بعد عشرين عاماً، كما أنه من الممكن أن توقِّع وعند المصادقة يرفض برلمانها، أو ترفض الجهات صاحبة الولاية أو صاحبة الحق في المصادقة داخل الدولة، فالاتفاقية من هذا المنظور ما زالت تراوح مكانها.

وأشار الدكتور أيضاً إلى أننا لو افترضنا من ناحية أخرى أنهم صادقوا فإن الاتفاقية مُلزِمة لأطرافها، ولا تمتد آثارها إلى غيرهم؛ إذن فلا علاقة لمصر أو السودان بها.

وثمة أمر آخر: وهو خطأ يتردد بين وسائل الإعلام المختلفة؛ من أن هذه الاتفاقية تُعيد توزيع الحصص بين دول حوض النيل، وهذا خطأ شائع؛ فالاتفاقية لا تتحدث إطلاقاً عن إعادة توزيع الحصص، لكنها تتكلم عن إعادة النظر في مجمل الاتفاقيات السابقة؛ ولذلك فإنه من الناحية القانونية لا يوجد مشكلة.

ويرى الدكتور إبراهيم آدم أن مسالة التفاوض في حد ذاتها لا غبار عليها؛ ولكن يجب أن تكون في إطار تطوير إيرادات الحوض، كما أن هذه المسالة ممكنٌ تحقيقُ تقدُّم كبيرٍ فيها؛ إذا أخذنا في الحسبان أن غالبية دول الحوض - بما فيها

السودان الذي يصنَّف كدولة مصبٍّ - فيها أمطارٌ تتساقط بكثافة ولا يستفاد منها بالصورة المطلوبة في زيادة إيرادات الحوض، ويُفقَد معظمُها بعامل التبخر.

وفي الإطار السابق يمكننا الإشارة إلى مشروع قناة جونقلي الذي بدأ في ثمانينيات القرن الماضي ولم يرَ النور حتى تاريخ هذه الندوة، وأنه يسهِّل استخدام كل وسائل التكنولوجيا المتاحة لتجميع مصادر المياه وتخزينها، ويمكن الحصول على تمويل لهذه المشاريع من مؤسسات التمويل الدولية بقروض ميسَّرة يمكن سدادها من عائداتها المتوقَّعة، أو بمشاريع تعاونية بين مصر والسودان وبقية دول الحوض؛ وهي النقطة التي أشار إليها الدكتور فليفل؛ (أي: العمل بمبدأ اقتسام المغانم والمغارم). وخاصة أن الوقت لم يَفُت بَعْدُ على إمكانية تحقيق الطموحات والآمال المشتركة بين دول الحوض إذا توفرت الإرادة السياسية اللازمة وجرى تغليب المصالح العليا للشعوب؛ فالتجاذب والتوتر لن ينجزا النماء والرفاه الاقتصادي. والتفاهم الموضوعي هو السبيل الأمثل لتحقيق التنمية الاقتصادية التكاملية بين دول الحوض، ومن محاسن الواقع المعاش أن دول الحوض جميعَها أعضاء في تجمُّعات اقتصادية إقليمية وقارِّية واعدة يمكن الاستفادة منها في تبادل الخبرات والإمكانيات ورؤوس الأموال؛ للوصول إلى التكامل الاقتصادي، والشراكة المتكافئة.

توصيات عامة:

وفي ختام الندوة أشار الأساتذة الكرام إلى مجموعة من التوصيات العامة التي يرون وجوب البدءِ فيها، مع الأخذ في الحسبان عدم انتظار ثمارها في القريب العاجل؛ وذلك حتى تُعيد تصحيح المفاهيم لدى الشركاء الأفارقة في دول المنبع.وتنوعت هذه التوصيات ما بين سياسية واقتصادية وثقافية، وأهمها:

١ - إعادة صياغة ما يمكن تسميته (دائرة نيلية) على النحو الذي تحدَّث عنه جمال حمدان بمعزلٍ عن الدائرة الإفريقية، ويكون لهذه الدائرة اهتمام خاص.

٢ - العمل على (إيجاد) وزارة لشؤون إفريقيا، وهي مسألة مُلِحَّة جداً.

٣ - تكثيف الزيارات السياسية من كبار المسؤولين المصريين والسودانيين لدول حوض النيل؛ لبحث كافة طرق التعاون المشترك بينهم.

٤ - لا بد أن يكون لدى مصر رؤية واضحة في التعمل مع الدول الإفريقية تستدعي تعيين وزيرٍ للشؤون الإفريقية، يملك من الصلاحيات ما يجعله نائباً لرئيس الوزراء ولا يتبع وزارة الخارجية، وينبغي على مصر أن تدرك أنها قادرة على قيادة دول حوض النيل نحو التنمية المتكاملة الشاملة المتناغمة المستدامة لدول الحوض، وهي بذلك تكون حاملة لرسالة الاستقرار في المنطقة الإفريقية.

٥ - العمل على إحياء الأسابيع الثقافية: وهي مسألة مهمة للغاية؛ لأن مسألة البُعْد الشعبي أو ما يسمى بالدبلوماسية الشعبية أصبحت الآن على قَدْرٍ كبير جداً من الأهمية، ومنها: الأسابيع الثقافية، والدبلوماسية الجماهيرية، والمؤتمرات والندوات... وغيرها.

٦ - التحرك السريع من أجل دراسة مشروعات الطاقة، ومشروعات البنية التحتية لهذه البلدان، وأن تعلن مصر والسودان عن المشاركة فيها بما يحقق الفائدة للجميع، مع الحرص على تجنُّب الدولة المصرية ما يتثر حَنَق ومخاوف هذه البلدان.

٧ - العودة إلى الدور الذي كانت تقوم به مصر تجاه أبناء هذه البلدان: وذلك بزيادة عدد البعثات التعليمية، وفتح باب الالتحاق بمعهد الدراسات الإفريقية لطلاب هذه البلدان؛ وهو ما يمكِّنهم من استكمال دراستهم العلمية بمصر، ثم العودة إلى بلادهم ليكونوا رسل سلام بين مجموع هذه البلاد.

٨ - إنشاء قنوات فضائية، ومحطات إذاعية موجَّهة لدول حوض النيل.

٩ - ضرورة أن تتوجه مصر نحو دول حوض النيل، وزراعة ما يمكنها من أراضٍ، واستغلال كمية الأمطار؛ وذلك لسد احتياجات مصر الغذائية، وسد الباب أمام أي مطامع خارجية في هذه الأراضي، أو على الأقل الحدُّ منها.

١٠ - تأكيد الموقف المصري على وحدة كلٍّ من السودان والصومال، والعمل على التواصل بين إثيوبيا وإريتريا.

١١ - زيادة جرعة المعلومات الخاصة بدول حوض النيل في المناهج التعليمية المصرية والسودانية.

١٢ - مراعاة توجيه إعلام البلدين (مصر والسودان) للحديث بشكل إيجابي عن دول حوض النيل.

١٣ - تفعيل دور الأزهر الشريف: بزيادة البعثات الخاصة إلى هذه البلاد، والعمل على زيادة استقدام طلابها للدراسة في الأزهر الشريف.

١٤ - على مصر أن تبذل ما في وُسعِها لتحقيق عملية تحويل نظام الري في مصر من الري بنظام الغمر إلى نُظُم الري الحديثة؛ سواء بالرش أو التنقيط أو غيرهما.

١٥ - توجيه الاستثمار المصري تجاه هذه البلاد، لعدم ترك الساحة الإفريقية للاستثمار الأجنبي يلعب فيها كيفما شاء.

صيحة من عَين غزة

للشيخ إبراهيم بن الشيخ سيديا الشنقيطي

أتُـــداسُ غـــزةُ والحِـــمـــى[1] وتُـــسَـــاسُ ... بـــالـــذُّلِ، والمـــيـــدانُ فـــيـــه حـــمـــاسُ؟
لا، لـــن تَـــلِـــينَ قـــنـــاةُ غـــــزَّةَ مـــرةً ... فـــالـــمُـــعْـــتَـــدون حُـــثَـــالـــةٌ أرْجَـــاسُ
رِجْـــسٌ مـــن الـــشـــيـــطـــانِ أقـــــذارُ المـــدى ... لـــعـــنـــات دَهْـــــرٍ وَصْـــمـــةٌ، أنْـــجـــاسُ
لـــفَـــظـــتـــهُـــمُ الأرضُـــــونُ مـــن أقْـــطـــارِهـــا ... إذ هـــمْ لـــرُكْـــنِ الـــمُـــخْـــزِيـــاتِ أسَـــاسُ
إخـــوانُ خـــنَّـــــوص[2] وقِـــــرْدٍ عـــاهـــرٍ ... شـــرُّ الـــبـــريَّـــة، فـــي الـــوجـــود خـــسَـــاسُ
ضُـــربَـــتْ عـــلـــيـــهـــمْ ذِلـــةٌ ومَـــهَـــانـــة ... فـــالـــذُّلُّ فـــيـــهـــم مَـــعْـــدِنٌ وغِـــــراسُ
سيُـحَـطِّـمُ الـطـاغـوتُ فـوقَ مِـهـادِنـا ... ويُـهَـانُ قـحْـفٌ لـلـخَـنـا ويُـداسُ
تَـطَـأُ الجِـيـادُ الـضُّـمْـرُ قُـبْـحَ وجـوهِـهـم ... ويُـصَـبُّ فـي أخْـرَاتِـهِـنَّ[3] نُـحـاسُ
نَـحْـنُ الـشَّـهـامَـةُ والـمُـروَّةُ والإبَـا ... فـي الـنـاس، نـحـنُ الـرُّوحُ، نـحْـنُ الـرَّاسُ
لا المـوتُ يُـرْهِـبُـنـا ولا عُـدَدُ الـعِـدى ... مـا إن يَـدِبُّ إلـى الـقـلـوبِ إيَـاسُ
صَـمَـدَتْ عـلـى الأيـام آسـادُ الـثَّـرى ... بـعَـرِيـنِ غَـزَّةَ والحِـمـامُ لـبـاسُ
عَـزْمٌ وحَـزْمٌ راسِـخَـانِ وعِـزَّةٌ ... قَـعْـسـاءُ أحْـكَـمَ شَـدَّهـا أمْـراسُ
انْـظُـرْ إلـى الـنَّـسْـوانِ فـي رَهَـجِ الـوَغَـى ... فَـلَـهُـنَّ فـيـهـا دُرْبَـةٌ ومِـراسُ
لا يَـرْعَـوِيـنَ عـن الـنِّـزالِ حَـمِـيَّـةً، ... والـمَـوْتُ مِـهْـدٌ واللِّـهِـيـبُ كِـنـاسُ
رَكِـبَ الـقُـرُودُ جَـرائـمـاً فـي غَـزَّةٍ ... مـا إن لَـهـا فـي الـعـالَـمِـيـنَ قِـيـاسُ
الـلَّـفْـظُ يَـعْـجِـزُ والـبَـيَـانُ مُـقَـصِّـرٌ ... والـطِّـرْسُ[4] والأقْـلامُ والأنْـقـاسُ[5]
كَـمْ رُضَّـعٍ تحـت الـبُـيُـوتِ رِمَـادُهـمْ ... والأُمَّـهَـاتُ عَـويـلُـهـا أجْـراسُ
كَـمْ نِـسْـوةٍ أضْـحَـيْنَ جـمـراً ذاكِـيـاً ... وعـلـى الـرَّصِـيـفِ عِـظـامُـهـا أكْـدَاسُ
كَـم هُـدَّ مِـنْ بَـيْـتٍ فـأوْدَى أهْـلُـه ... مـات الأنـيـنُ وكُـظَّـتِ الأنْـفَـاسُ
صَـمَـتَـتْ رؤوس الـكُـفْـرِ عـن مـأسـاتِـهـمْ ... وذُيُـولُـهُـمْ لِـوَبَـالِـهـا أحْـلاسُ
حَـرْقٌ وقَـصْـفٌ دائِـبَـانِ وهَـجْـمَـةٌ ... أعْـداؤُنـا لِـنَـكَـالِـهـا حُـرَّاسُ
لا رأفَـةٌ تَـعْـرُوهُـمُ أو رحْـمَـةٌ ... قَـسَـتِ الـقُـلُـوبُ فـمـا لَـهـا إحْـسَـاسُ
أيـن الـحَـضَـارةُ؟ - وهْـي بَـرْقٌ خُـلَّـبٌ - ... هَـمَـجِـيَّـةٌ، ثَـمَـراتُـهـا إفْـلاسُ
بَـطَـلَـتْ دِعَـايَـتُـهُـمْ وأضْـحَـتْ هُـزْأَةً ... لا حَـقَّ عِـنْـدَهُـمُ ولا قِـسْـطَـاسُ
يـا... هَـلْ أفَـاقَ المسلمون لِـمَـا دَهَـى؟ ... أمْ لا يَـزَالُ الـشَّـكُّ والإلْـبَـاسُ؟
تـاللـه لا تُـجْـدِي الـدُّمُـوعُ، وإنَّـمـا ... حَـرْبٌ تُـشَـنُّ، كَـتِـيـبَـةٌ، أفْـرَاسُ
ورجَـالُ صِـدْقٍ هَـمُّـهُـمْ فـي جَـنَّـةٍ ... لَـهُـمُ بـعَـيْـنِ حِـسَـانِـهـا إعْـرَاسُ
يـا قَـلْـعَـةً لِـلـعِـزِّ شـامِـخَـةَ الـذُّرَى ... صَـمَـدت؛ فـفـيـهـا مَـنـعَـةٌ وشِـمَـاسُ[6]
صَـبْـراً وعَـزْمـاً فـالأمُـورُ إلـى مَـدًى ... وعِـدَاكِ مَـيْـلٌ فـي الـوَغَـى أنْـكَـاسُ
فَـلَـعَـلَّ خَـيْـلَ اللهِ تُـصْـبِـحُ شُـزَّبـاً[7] ... بـالـقُـدْسِ قـائِـدُ زَحْـفِـهـا الـعَـبَّـاسُ

(١) الحِمى: يُقصَد به حمى المسجد الأقصى .
(٢) الخَنْوَصُ: ولد الخنزير .
(٣) الأخْرَاتُ: جمع خَرْتٍ بفتح الخاء وضمها مع سكون الراء؛ وهو الثقْبُ في الأذن وغيرها .
(٤) الطِّرس: الصحيفة .
(٥) الأنقاس: جمع نِقْس، والمراد به: المِداد .
(٦) الشِّمَاسُ: مصدر شَمَسَ: الفَرسُ إذا منَعَ ظَهْرَه ، ومثله الشُّموسُ بضم الشين .
(٧) شُزَّباً: ضُمَّراً وزناً ومعنىً .

منظمة المشكاة الخيرية
Meshkat Charitable Organization

تدعوكم للمشاركة في مشاريعها

حساب بالجنيه السوداني:
بنك البركة - فرع الخرطوم جنوب - رقم الحساب ٨/١٢٠٢

حساب بالعملة الأجنبية:
بنك أبو ظبي الوطني - فرع الخرطوم - رقم الحساب ٢١٣٣٧٣

للاستفسار:
جوال: ٠٠٢٤٩٩١٢٢٩٦١٠١ / ٠٠٢٤٩٩١٢٩٨٨٥٥٠
هاتف: ٠٠٢٤٩١٨٣٥٤٦٤٢٤ / فاكس: ٠٠٢٤٩١٨٣٥٤٦٤٢٨

www.meshkat.org

[المسلمون.. والعالم]

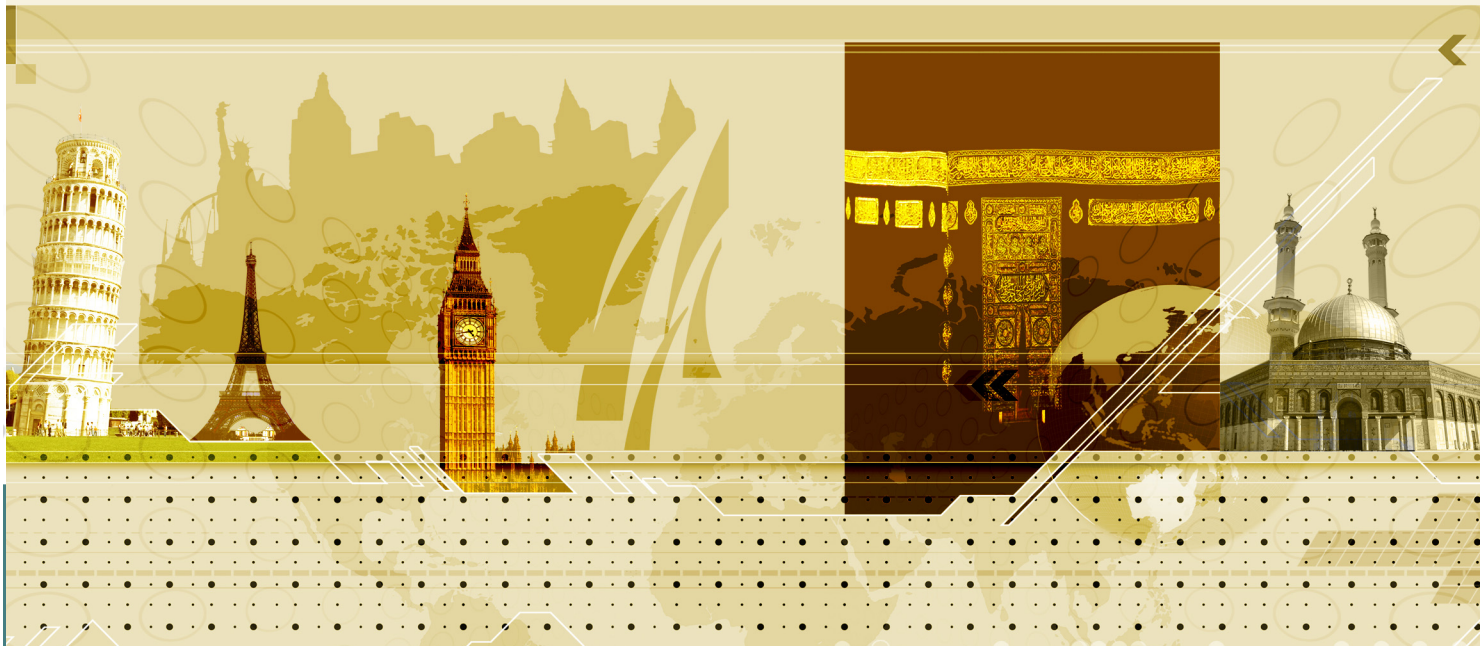

قلق أمريكي من تنامي الدور التركي في المنطقة
هشام منور

أثر المؤتمرات والاتفاقيات الدولية على تفكُّك الأسرة
نورة بنت إبراهيم العمر

من مظاهر السُّمُوِّ الإنساني
د. توفيق علي زبادي

واقع الأسرة في الغرب
باتريزيا بيللوني

مرصد الأحداث
جلال الشايب

مجلة البيان

تقدم لقرائها الكرام

في شهر الخير

وجديدنا هذا العام

- برنامج عملي للأسرة المسلمة في رمضان.
- أحوال النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان.
- مكفرات الذنوب.
- كيف تنمي أموالك؟

www.albayan-magazine.com

بينات

"أستثمار أمثل لأوقاتك في رمضان"

الرياض: ـ هاتف: ٤٥٤٦٨٦٨ تحويلة: ٥٠٠ و ٥٠٢ فاكس: ٤٥٣٢١٢١

التوزيع والمبيعات: ٠٥٠٤٤٧٨٩٣٢ ٠٥٠٢٢١٠٩٢٠ـ ٠٥٠٣٤٠٩٨١٦ـ ٠٥٠٣٨٩٦٣٦٥ـ ٠٥٠٦٤٦١٠٦٥

جدة: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ مكة والمدينة: ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠ المنطقة الجنوبية: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨

المنطقة الشرقية: ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ منطقة القصيم: ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦

Badr: 0508948947

قلق أمريكي

من تنامي الدور التركي في المنطقة

هشام منور(*)
hichammunawar@gmail.com

ثمَّة تناقض غريب في ملامح السياسات الأمريكية حول العالم، وفي منطقة الشرق الأوسط على نحو خاص؛ فكلما اتجهت المنطقة نحو فرز قوىً قادرةٍ على ضبط إيقاع المخاوف من توتير الأجواء وتصعيدها من قِبَل الكيان الصهيوني، أو القدرة على حلّ المشاكل العالقة والأزمات البنيوية الخانقة بأسلوب سلميٍّ، ديمقراطي، يعود بالنفع على الجميع، أو تطوَّرت العلاقات البينية بين دول الجوار الإقليمي لمنطقتنا، توجَّهت مراكز صنع القرار واللوبيات الداعمة لمراكز القوى في واشنطن إلى تبديد أجواء السلم وعرقلة جهود القوى الإقليمية المبذولة من أجل تنفيس الاحتقانات المحتَمَلة، بل محاولة تمديد تلك القوى والدول في أمنها واستقرارها وتعطيل نشاطها نحو التقدم والازدهار.

ما تقدم بيانه يكاد ينطبق في الآونة الأخيرة على سياسة واشنطن تجاه واحدة كانت من أكبر حلفائها (ولا تزال) ، وهي تركيا التي تمكَّنَت من تجنيب المنطقة حرباً إقليمية – وربما عالمية – جديدة من خلال توسُّطها في الشأن النووي الإيراني، وتحقيقها بالتعاون مع البرازيل – تلك القوة الدولية الصاعدة – نجاحاً باهراً في توقيت قاتل وتوصُّلهما إلى صفقة لتبادُل اليورانيوم المخصَّب على أراضيها. لقد باتت تركيا تشكِّل – من وجهة نظر بعض القائمين على صنع القرار في واشنطن – «خطراً» داهماً ومعرقلاً لتوجُّهات الولايات المتحدة وسياساتها في المنطقة؛ بعد أن اتضح حجم الإرباك الواضح للموقف الأمريكي من الصفقة المعقودة.

فقد كشفت مصادر صحفيَّة تركية النقاب عن سيناريو أمريكي لإضعاف حكومة رجب طيب أردوغان، رئيس حزب العدالة والتنمية؛ وذكرت صحيفة «أكشام» أنه في الوقت الذي تتجه فيه الأنظار في تركيا إلى ما سيسفر عنه المؤتمر الطارئ لحزب الشعب الجمهوري المعارض؛ حيث يُتوَقَّع أن يتم انتخاب (كمال كليتش) خَلَفاً (لدنيز بيكال) الذي قدَّم استقالته قبل أسبوع إثر فضيحة جنسية، فإن الولايات المتحدة تولي اهتماماً خاصاً بالتطورات الحاصلة الآن على الساحة السياسية التركية.

وأضافت الصحيفة أن واشنطن باتت ترغب في وجود حزب قوي منافِس لحزب العدالة الحاكم، وأن إدارة باراك

(*) كاتب وباحث.

أوباما عازمة على إضعاف حكومة أردوغان لممارساتها المناوئة والمناهضة ضد «إسرائيل»، ولاقترابها في الوقت نفسه من محور (إيران – سوريا) المعادي للولايات المتحدة الأمريكية، بحسب وصف الصحيفة التركية.

وكانت وزيرة الخارجية الأمريكية (هيلاري كلينتون) قد أعلنت أن الولايات المتحدة توصلت إلى اتفاق مع روسيا والصين حول مشروع قرار يفرض عقوبات على إيران بسبب برنامجها النووي؛ وذلك في أعقاب تهديد وزير الخارجية التركي أحمد داوود أوغلو بانسحاب بلاده من الاتفاق الذي جرى التوصل إليه مع إيران والبرازيل بشأن مبادلة الوقود النووي بيورانيوم عالي التخصيب على الأراضي التركية، في حالة إقدام الدول الكبرى على فرض عقوبات جديدة بحق طهران، بينما دعا أردوغان خلال قمَّة الاتحاد الأوروبي وأمريكا اللاتينيَّة في مدريد «المجتمعَ الدوليَّ إلى دعم البيان الختامي للدول الثلاث (إيران والبرازيل وتركيا) باسم السلام العالمي». وأضاف: «علينا الكفُّ عن التحدث عن عقوبات ضد إيران بعد هذا الاتفاق».

وبحسب مصادر أمريكية مطلعة، فإن إدارة أوباما «قلقة» جداً من سياسات أردوغان تجاه «إسرائيل» ومن التقرُّب التركي المتنامي مع سوريا. ونقلت صحيفة «جيروزاليم بوست» الصهيونية عن مصادر أمريكية قولها: «إن الولايات المتحدة لم تحدد بَعْدُ ما إذا كان التقارب التركي السوري هو دليل على قرار إستراتيجي تركي بإعادة توجيه السياسة التركية بعيداً عن الغرب، إلاَّ أنها تراقب السلوك التركي بقلق».

وكان اللوبي الصهيوني في الكونغرس الأمريكي قد بدأ التحرك ضد تركيا؛ وذلك في أعقاب صفعات أردوغان المتتالية لـ «إسرائيل»، وجرى عرض مسوَّدة قرار على مجلس الشيوخ الأمريكي للاعتراف بما يسمى بـ «المذبحة العثمانية ضد أرمن الأناضول» عام ١٩١٥م. وكان زعماء يهود أمريكيون قد التقوا، في وقتٍ سابق، بالسفير التركي (نابي سينسوي) في واشنطن، وأعربت القيادة اليهودية عن قلقها العميق من الاتجاه الذي تسلكه تركيا في ظل حكم حزب العدالة والتنمية بعد سنوات من العلاقات الوثيقة المثمرة، على حدٍّ وصفها.

وكانت مصادر صحفية قد أماطت النقاب عن رفض تركيا لرسالة بعثت بها «إسرائيل» إلى أنقرة تحدثت فيها عن الخطر الذي تمثله سوريا على استقرار الأوضاع في الشرق الأوسط، وضرورة الإبقاء على مسافة معيَّنة بين تركيا وسوريا، وقالت مصادر مطلعة: إن أنقرة أبلغت «تل أبيب» بأن تركيا لن تسمح لأي طرف وأية جهة مهما كانت بتحديد ورسم سياسة علاقاتها الخارجية مع السوريين أو غيرهم.

وكان رئيس الحكومة التركية (رجب طيب أردوغان) قد اعترض على الانتقادات «الإسرائيلية» والأمريكية لتركيا بسبب استبعاد «إسرائيل» من المناورات العسكرية الدورية المشتركة قائلاً: «أودُّ أن يعلم الجميع أن تركيا دولة قوية تتخذ قراراتها بنفسها، ولا تتلقى تعليمات من أيٍّ كان لاتخاذ قراراتها». وكشفت تقارير صحفية عبرية عن خوفٍ متنامٍ داخل «إسرائيل» من قيام أردوغان بما سمَّته: عمليةَ «أسلمةً» للجيش التركي، ونقلت عن مصدرٍ سياسي «إسرائيلي» رفيع المستوى قوله: «تراودنا، وبعضَ الدول الغربية، مخاوفُ من أن يكون أردوغان يقوم بصمت وبحزم بعملية أسلمة لتركيا». وأكدت مصادر سياسية «إسرائيلية» على أن هذه المخاوف مشتركة أيضاً لعدد من الدول الغربية المهمَّة، وفي مقدِّمتها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا. وقال مصدر أمنيٌّ «إسرائيلي» رفيع المستوى: «إننا نشهد حركة تعيين واسعة لضباطٍ متدينين في الجيش التركي في السنوات الأخيرة، وهو توجُّه لم يكن في السابق؛ ولذلك فإن علينا أن نفكِّر مرتين في طبيعة المعدَّات التي نبيعها لتركيا».

إن نزوع تركيا التدريجي للحضور في مسرح الشرق، ولعب دورٍ فعَّال مهمٍّ على صعيد حل إشكالاته، وتعزيز علاقاتها الإقليمية مع جميع دول الجوار، العربي منهم على وجه الخصوص، لم يكن ليريح مبعث التوتر والاحتقان في المنطقة «إسرائيل»؛ فلجأت إلى تحريك العواصف وإثارة الزوابع في وجه السياسة الخارجية الجديدة لتركيا، في ظل عدم انسجامها مع أجندتها العدوانية على دول المنطقة؛ فكان أن بدأت دوائر صُنْع القرار في الولايات المتحدة في مؤازرة الغضب الصهيوني من التصرفات التركية بتخبط في التصريحات والمواقف، يعكسه تضارب مراكز القوى في توجُّهاتها إزاء حليف قديم ومهم مثل (تركيا)؛ وهو ما يعني في النهاية أن المشكلة كانت وستظل في ظل المعطيات والظروف القائمة، مشكلة أمريكية داخلية بكل المقاييس.

من مظاهر السُّمُوِّ الإنساني

الشراكة بين الأحرار والأبرار في فك الحصار

د. توفيق علي زبادي

إن ما نراه من شراكة بين أحرار العالم وأبراره في السعي الجاد لفك الحصار عن غزة رمز العزة، لهو أمر جدير بالاهتمام والدراسة، وهو بداية مباركة، نسأل الله لها الدوام والاستمرار وأن تكون نقطة انطلاق لشراكة أوسع وأشمل؛ لتحقيق صالح الإنسانية على وجه الأرض.

الحصر: التضييق، والحبس[1].

والحصر: حَصْرهم في البلد؛ لأنه إذا فعل ذلك فقد منعهم عن الانفساخ والتصرف في الأمور[2].

والهدف من الحصار: هو التمكّن من المحاصَرين؛ للقضاء عليهم أو إضعافهم، أو إصابتهم باليأس والإحباط من تحقيق النصر المنشود.

(١) غريب القرآن: ص١٢٠.
(٢) الفروق اللغوية: ص ١٩٠.

في التاريخ عِبْرَة للمؤمنين:

حصار قُرَيْش لِبَنِي هَاشِم وَبَنِي المطلب:

لَـمَّا «أَسْلَمَ حَمْزَةُ عَمُّ النبي ﷺ وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، وَفَشَا الْإِسْلَامُ، ولما رَأَتْ قُرَيْشٌ أَمْرَه ﷺ يَعْلُو وَالْأُمُورُ تَتَزَايَدُ أَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَتَعَاقَدُوا عَلَى بَنِي هَاشِم وَبَنِي المطَّلِب وَبَنِـي عَبْدِ مَنَافٍ؛ أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ، وَلَا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُكَلِمُوهُمْ، وَلَا يُجَالِسُـوهُمْ؛ حَتى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ الله ﷺ وَكَتَبُوا بِذَلِكَ صَحِيفَةً وَعَلقُوهَا فِي سَقْفِ الْكَعْبَةِ. يُقَـالُ: كَتَبَهَا مَنْصُورُ بْنُ عِكْرِمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ هَاشِـم. وَيُقَالُ: النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ. وَالصحيحُ أَنهُ بَغِيضُ بْنُ عَامِرِ بْنِ هَاشِـم، فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ فَشُلَّتْ يَدُهُ، فَانْحَازَ بَنُو هَاشِـم وَبَنُو الْمُطَّلِب مُؤْمِنُهُمْ وَكَافِرُهُمْ إِلاَّ أَبَا لَهَب؛ فَإِنهُ ظَاهَرَ قُرَيْشـاً عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَبَنِي هَاشِم وَبَنِي الْمُطَّلِب. وَحُبِسَ رَسُولُ الله ﷺ وَمَنْ مَعَهُ فِي الشِّعْبِ شِعْبِ أَبِي طَالِبٍ لَيْلَةَ هِلَالِ الْمُحَرَّم سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الْبَعْثَة، وَعُلِّقَتْ الصحِيفَةُ فِي جَوْفِ الْكَعْبَة، وَبَقُوا مَحْبُوسِينَ وَمَحْصُورِينَ مُضَيَّقاً عَلَيْهِمْ جِدّاً، مَقْطُوعاً عَنْهُمْ

الْمِيرَةُ وَالْمَادةُ نَحْوَ ثَلَاثِ سِنِينَ حَتى بَلَغَهُمْ الْجَهْدُ وَسُمِعَ أَصْوَاتُ صِبْيَانِهِمْ بِالْبُكَاءِ مِنْ وَرَاءِ الشِّعْبِ.

شجاعةُ الأحرار الكارهين للحصار وسعيُهم لفكّه:

وَكَانَتْ قُرَيْشٌ فِي ذَلِكَ بَيْنَ رَاضٍ وَكَارِهٍ، فَسَعَى فِي نَقْضِ الصحيفَةِ مَنْ كَانَ كَارِهاً لَهَا، وَكَانَ الْقَائِمُ بِذَلِكَ هِشَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكٍ؛ مَشَى فِي ذَلِكَ إِلَى الْمُطْعِمِ بْنِ عَدِي وَجَمَاعَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَأَجَابُوهُ إِلَى ذَلِكَ، ثُمَّ أَطْلَعَ اللهُ رَسُولَهُ عَلَى أَمْرِ صَحِيفَتِهِمْ، وَأَنهُ أَرْسَلَ عَلَيْهَا الْأَرَضَةَ فَأَكَلَتْ جَمِيعَ مَا فِيهَا مِنْ جَوْرٍ وَقَطِيعَةٍ وَظُلْمٍ إلاَّ ذِكْرَ الله، عَز وَجَل[1].

إن في هذا الحدث لعبرة للمؤمنين المرابطين؛ أن الله جاعل لهم من الحصار فرجاً ومخرجاً، ونقطةَ انطلاق لحرية كاملة، وأن الله مستخلفُهم في الأرض؛ فناظر ماذا يعملون؟

وإن في الأرض أحراراً يريدون أن تعلوَ القيم الإنسانية وتنتشرَ وتسودَ العالمَ، بل إنهم على استعداد أن يُعَرِّضوا أنفسهم للموت من أجل أن تَعُمَّ قيم الخير والعدل والحرية جميع العالم، وقد حدث منهم ذلك في سفينة أسطول الحرية «مرمرة».

وإن على العقلاء والحكماء والعلماء وأصحاب الرأي في هذه الأمة، أن يشيدوا بهذه الشراكة، ويدعوا لتوسعتها وشمولها واستمرارها، ويكونوا هم الروح التي تسري في هذه الأمة؛ فيحيوها بالقرآن، ويسيروا بها على هدي خير الأنام.

وعلى رجال الأعمال كذلك أن يدعموا هذه السفن المتجهة لفك الحصار عن غزة؛ وإلا لم يجدوا لهم أنصاراً يوم لا ينفع مال ولا بنون. قال – تعالى –: ﴿ **وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ** ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

قال الشيخ رشيد رضا – رحمه الله –: «وَالظَّالِمُونَ فِي مَقَامِ الْإِنْفَاقِ، هم الذين:

– ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ؛ إِذْ لَمْ يُزَكُّوهَا وَيُطَهِّرُوهَا مِنْ هَذِهِ

الْفَحْشَاءِ والْبُخْلِ، أَوْ مِنْ رَذَائِلِ الرِّيَاءِ وَالْمَنِّ وَالْأَذَى.

– وَظَلَمُوا الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ بِمَنْعِ مَا أَوْجَبَهُ اللهُ لَهُمْ.

– وَظَلَمُوا الْمِلَّةَ وَالْأُمَّةَ بِتَرْكِ الْإِنْفَاقِ فِي الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، وَبِمَا كَانُوا قُدْوَةً سَيِّئَةً لِغَيْرِهِمْ؛ فَظُلْمُهُمْ عَامٌّ شَامِلٌ.

فَهَلْ يَعْتَبِرُ بِهَذَا أَغْنِيَاءُ المسلمين وَهُمْ يَرَوْنَ أُمَّتَهُمْ قَدْ صَارَتْ بِبُخْلِهِمْ أَبْعَدَ الْأُمَمِ عَنِ الْخَيْرِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؟

أَمَا إِنَّهُمْ لَا يَجْهَلُونَ أَنَّ المالَ هُوَ الْقُطْبُ الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ جَمِيعُ مَصَالِحِ الأمم فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَأَنَّهُمْ لَوْ شَاؤوا لَانْتَشَلُوا هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ وَهْدَتِهَا، وَعَادُوا بِهَا إِلَى عِزَّتِهَا[2].

وقال ابن عاشور – رحمه الله –: «وَنَفْيُ الْأَنْصَارِ كِنَايَةٌ عَنْ نَفْيِ النَّصْرِ وَالْغَوْثِ فِي الْآخِرَةِ؛ وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَفِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا بَخِلُوا بِنَصْرِهِمُ الْفَقِيرَ بِأَمْوَالِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُعْدِمُهُمُ النَّصِيرَ فِي الْمَضَائِقِ، وَيُقَسِّي عَلَيْهِمْ قُلُوبَ عِبَادِهِ، وَيُلْقِي عَلَيْهِمُ الْكَرَاهِيَةَ من النَّاس»[3].

وعلى كل مسلم أن يدعم بما استطاع: من قول أو فعل أو نفقة مهما كانت صغيرة؛ كما قال – تعالى –: ﴿ **وَلا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً وَلا يَقْطَعُونَ وَادِياً إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾ [التوبة: ١٢١]؛ فالجزاء يكون على أحسن عمل عمله المرء.

إن على المشارك في هذه السفن المتجهة إلى غزة لفك الحصار أن يتذكر قوله – تعالى –: ﴿ **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ** ﴾. [التوبة: ١٢٠]؛ فعلى الظمأ أجر، وعلى النَّصَب أجر، وعلى المخمصة أجر، وعلى إغاظة العدو أجر؛ لأن الله يحب من وليِّه إغاظة عدوه.

فتقرَّب إلى حب ربك بإغاظة عدوِّه، ونُصرَة وليِّه.

(١) زاد المعاد: ٢/ ٢٠.

(٢) تفسير المنار: ٢/ ٦٧.

(٣) التحرير والتنوير: ٣/ ٦٦.

أثر المؤتمرات والاتفاقيات الدولية على تفكُّك الأسرة

نورة بنت إبراهيم العمر(*)

خلق الله الكون ووضع له نظاماً لا يحيد عنه؛ فالشمس تشرق في الصباح وتغرب في المساء، منذ خلق الله الأرض والسماء، وهكذا سائر الكواكب: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠]؛ فالكل يسير وَفْقَ نظام الملك العلاَّم، وكذا أجرى الله النظام لكل مخلوق خَلَقَه، ولا يستطيع أي أحد كائناً من كان أن يتدخل، أو ينازع في تدبير علاَّم الغيوب: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلاَّ اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

إن الذي قال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، هو الذي وضع نظام هذا الخليفة؛ فهو أعلم بما يصلحه وما يبقيه، وهو المحيط به عِلْماً، وهو الذي قال - عز من قائل -: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧]، والحياة الطيبة لا تكون إلا بالسير على النظام الذي وضعه الله، فإذا حاد الإنسان وانحرف عن هذا النظام فستكون حياته متعبَة مرهِقَة، مصداقاً لقول الله - تعالى -: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾.

وبهذا يتبين لنا أن أعدل القوانين وأصحَّها هو قانون السماء الذي وضعه من يعلم مآلات الأمور والأحوال - سبحانه وتعالى - وأن أي نظام وضعيٍّ يخالف قانون السماء فلا حاجة للبشرية إليه، وكلما تخلَّى الناس عن النظام الرباني دبَّ في المجتمع الشح والخوف والفقر والأنانية والتفكك.

وهذا ما دعاني للحديث والنظر في أثر المؤتمرات والاتفاقيات الدولية على النظام الذي أراده الله - تعالى - للمؤسسة الاجتماعية «الأسرة».

إن هذا الموضوع جِدُّ خطير، ورضي الله عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ حيث يقول: «إنما تُنْقَض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية». إن من لا يعرف خطورة هذه المؤتمرات والاتفاقيات قد يحمِّل الأمة الشيء الكبير، ومن أخطرها ما يتعلق بالأسرة .

لقد ظهرت هيئة الأمم المتحدة بوجهها الجديد المستبد؛ حيث تعقد المؤتمرات الدولية من أجل تقنين وتشجيع كل ما هو فاسد ومرفوض، توجِّهها وتدعمها الصهيونية العالمية، ولا يتصوَّرَنَّ عاقل أن مثل تلك التوجهات يمكن أن تُصلِح الشباب، أو تجعلَه أداةَ بناءٍ في مجتمعاته، أو أن تَحُلَّ مشكلات المرأة، بل إنها إفساد للمرأة على وجه الخصوص، وسعي لتغيير وظيفتها الطبيعية.

إن قوانين الحرية المزعومة للمجتمع إنما تعود بالإنسان إلى عهد الرقيق، كما أن تلك التوجهات تدمر العلائق الأسرية، وتفسد ما بين الأبوين وأبنائهم، حين تَحرِم الوالدين من أي حق في رعاية أبنائهم أو توجيههم أخلاقياً؛ فتتفكك الأسر، ويتشرد الأبناء.

وأشير هنا إلى بعض أجندة وتوصيات بعض تلك المؤتمرات والاتفاقيات؛ فمن ذلك:

أولاً: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو):

حيث نادت بالمساواة، أو ما يعبَّر عنه بـ (الجندر)، وبناءً على هذه المصطلحات تمَّت الدعوة إلى:

- إباحة الزواج من الجنس المخالف.
- إضعاف أهم عنصر في استمرار الأسرة؛ ألا وهو التناسل.

(*) مديرة القسم النسائي بمركز باحثات لدراسات المرأة، ومحاضرة في جامعة الملك سعود.

- إباحة الشذوذ.
- إسقاط القِوامة والولاية.
- تمييع قضية الأمومة ومشروعية القرار في البيت.

ثانيـاً: ومـن توصيات تلـك المؤتمـرات الدولية (تمكين المرأة):

وهـي منزلة فوق المسـاواة؛ حيث تكـون المرأة حاكمةً على الرجل، ومتمكنة من الحكم السياسي، ويدخل في ذلك الوصول إلى أعلى درجات السلطة السياسية، وهذا لا يخفى ما فيه من مصادمة للفطرة والاختلافات البيولوجية.

ثالثاً: اتفاقية (عالـم جدير بالأطفال)، وترك الحبل على الغارب، والحرية المزعومة، ذات الخلفية النسوية المتطرفة:

ففي هذه الاتفاقية جرى التأكيد على ما يسمى بالحقوق الإنجابية، والسـلوك الجنسـي الآمـن، وقواعد الإنجاب، فيتعاملون مع الإنسـان كفرد وليس كحلقة في سلسلة، وفي هذا فتحٌ لباب الشـذوذ والإباحية، وإلغـاءٌ لحدود الله في المسائل ذات الحدود.

كما أن هذه الاتفاقيات والمؤتمـرات تتعامل مع الأفراد كموادَّ استثمار اقتصادي، وليس كمهمة إنسانية؛ فليس هناك مراعاة لحاجة الإنسان إلى الحب والحنان والرعاية.

وقد استطاعت تلك المؤتمرات والاتفاقيات الدخول إلى المجتمعات مـن بوابة مغرية، كبيرة؛ ألا وهي ما يعبِّرون عنه «بالعنف الأسري»؛ فكل ممارسـة تخالف مصطلح الحرية، يعتبرونها عنفاً أسرياً.

ويُدخِلُون في مصطلح «العنف الأسري» ما يلي:

- بقاء الفتاة عذراء حتى الزواج.
- منع وصول الخدمات الصحية والإنجابية للمراهقين.
- منع المرأة أوالفتاة من أن يكون لها شريك؛ «أي: عشيق أو صديق».
- اتخاذ عقوبات ضد الشـواذ، ومَنْعُهم من الاندماج في المجتمع.
- تزويج القاصرات.
- عمل الفتاة لدى أهلها.
- كون ميراث المرأة على النصف من ميراث الرجل.
- الطلاق المفرد من جهة الزوج.

- المهر وتأديب الابن.

وقد أوصت تلك الاتفاقيات بإيجاد ما يسمى بالخط الساخن؛ من أجل أن يشكو الابن أباه، وتشكو البنتُ أمَّها. إن هذه الاتفاقيات تعكِّر صفو المفاهيم الدينية؛ بحيث تبدو وكأنها هي الظالمة في أصلها؛ فمبدأ المساواة - مثلاً - أتى باعتباره «عدلاً» بينما «العدل» ليس في المساواة بالضرورة، وهذا يؤدي إلى خلق فجوة و جفوة بين المسلمين وبين دينهم. والمؤرِّق لكل مسلم أن تفعيل هذه البنود يمرَّر بطرق مختلفة؛ سواء على مستوى الحكومات أم الأفراد، كما يمرَّر ويروج لكثير من هذه المفاهيم المخالفة للإسلام عن طريق وسائل الإعلام؛ وينتج عنه تشرُّب مجتمَعِي لهذه المهاترات ثم تُتَّخَذ قيماً وثقافة.

كما تروِّج هذه الاتفاقيات والمؤتمرات لحتمية الصراع بين الرجل والمرأة، وتدعو إلى الاعتراف بالأشكال المتعددة للأسرة (ذكر مع ذكر، أنثى مع أنثى، أسرة ذات عائل وحيد)؛ وكل ذلك عن طريق الأمم المتحدة، والهدف الهيمنة على العالم من خلال التدخلات؛ ولذا من الضروري رَفْضُ الوصاية على الشعوب والحكومات.

إن نظام الأسرة في الإسلام يتسق مع الفطرة التي فطر الله الناس عليها: من رغبة في تكوين علاقة سويَّة من خلال زواج شرعي بين «ذكر وأنثى»، وما ينتج عن ذلك من عمليات الحمل والإنجاب، وتحمُّل كلٍّ من الزوجين مسؤولياته في حدود ما أقرَّه الشرع المطهر، وما يتناسب وإمكانات كلٍ منهما.

والإسلام ينظر للأسرة على أنها الوحدة الأساسية للمجتمع، وكلما كانت الأسرة قوية متماسكة، كلما زاد تأثيرها الإيجابي على المجتمع والعكس صحيح، لقد أدرك مفكرو الغرب أهمية الأسرة في بناء المجتمع وتقدُّمه.

لذلك أعلن كارل ماركس مقولته: (اهدموا الأسرة)؛ لأنه كان يعتبرها إحدى معوقات الإنتاج والتقدم.

إن ارتفاع نسبة الأشخاص المتعايشين بلا زواج شرعي أدى إلى معاناة البشرية من جراء انتشار الأمراض الفتاكة؛ لذلك فإن بعض المتخصصين أطلقوا صيحات التحذير من العلاقات الجنسية المؤقتة، وقالوا: «علاقة جنسية واحدة تكفي»، وهو ما يعني بمفهومنا الإسلامي: الزواج الشرعي.

إن بعض الدعوات التي تنادي بها تلك المؤتمرات وتوصياتها تؤدي إلى نشر الإباحية والانحلال، والقضاء التام

على القيم والأخلاق، ومن ثَمَّ تفكيك الأسرة، والأسرة هي الحصن الأخير في وجه الدمار؛ فإذا سقط هذا الحصن، ضاعت الأمة وفنيت.

يجب علينا جميعاً إصلاح الأسرة من الداخل؛ فالأمور داخل أُسَرِنا ليست على ما يرام، والأدوار والمسؤوليات داخل الأسرة تاهت وضاعت، وضلت الطريق ولا سيما في العقود الأخيرة، كما أن لدينا أزمةَ رجولة في المجتمعات الإسلامية الآن؛ وهي أزمة تشكَّلت عبر سنين طويلة، ولم تظهر فجأة؛ والسبب فيها - والله أعلم - حدوث خلل في الأدوار داخل الأُسَر؛ حيث بدأت المرأة تَحُل تدريجياً محل الرجل في الأدوار والمهام، متخلية عن مهمتها الأساسية في الأسرة؛ وهي تربية الأبناء، حتى صار خروج المرأة إلى سوق العمل هو الأصل، وتفرُّغُها لتربية أبنائها هو الاستثناء، وهو ما أدى إلى انسحاب الأسرة من دورها التربوي والاجتماعي والنفسي، وتخليها عن هذا الدور في مقابل ما يسمونه تحقيق المرأة لذاتها؛ وقد أدى ذلك إلى ما نراه من ارتفاع مخيف في نِسَبِ الطلاق في الزيجات الحديثة، ولا يمكننا أن نُغْفِل كذلك تعرُّض النساء في بعض الأسر إلى سوء المعاملة من قِبَل الأزواج؛ نتيجة لغياب القيم الإسلامية الأصيلة عن المجتمعات؛ وهو ما شكل ثغرة ينفذ من خلالها أولئك الذين أخذوا على عاتقهم مهمة الترويج للاتفاقيات الدولية، وادِّعاء أنها تمثِّل الحل الأوحد والأمثل لمشاكل المرأة والطفل في المجتمع.

إن الحل الأوحد هو الرجوع للأصل والنظام الذي نزل من عند الحكيم العليم.

لله الأمر من قَبْلُ ومن بَعْدُ:

مع أن هذا الواقع محزن مؤلم، لكن لا ينبغي أن يكون محبطاً ومثبطاً عن العمل للإصلاح؛ فقد جرت سنة الله - تعالى - أن الباطل مهما عمَّ وطمَّ فنهايته حتمية؛ لأنه يحمل أسباب سقوطه بين أحشائه، ولا بد لأهل الحق من المدافعة بما آتاهم الله من أسباب؛ ليميز الله الخبيث من الطيب.

مجمّع الروّاد السّكني

شقـــــــق تمليـــــــك

الآن
في السودان

في موقع مميز بمدينة الخرطوم

- موقع مميز (كيلومترين من النيل.. وخمسة كيلومترات من مطار الخرطوم).
- مجمع متكامل بكافة المرافق التجارية والتعليمية والسكنية والخدمية والترفيهية.
- بأرقى ما توصلت إليه الأذواق في مجال التصميم العمراني.
- شوارع مجهزة ـ مساجد ـ حدائق ـ مدارس ـ رياض أطفال.
- شقق بمساحات مريحة ـ وتشطيب بمواصفات راقية ـ أشرفت عليها خبرات عالمية.
- مساحات متنوعة تلبي كافة الاحتياجات، تبدأ من: ١٢٠ متر مربع وحتى ٢٥٠ متر مربع.

حي الرميلة ـ شمال مسجد الفاطمية

هواتف:

00249-111110220 00249-910105544
00249-183492202 00249-183492201

www.alrowadco.com

Email: info@alrowadco.com
sales@alrowadco.com

واقع الأسرة في الغرب

باتريزيا بيللوني(*)

إن الناظر لطبيعة الحياة العائلية في الغرب على وجه العموم وفي بريطانيا بشكل أخص، سيرى أنها تغيرّت خلال فترة الثلاثين سنة الماضية بشكل ملحوظ؛ فبسبب التغير سريع الخطى غير المسبوق في أساليب الحياة «العصرية» تغيّر مفهوم كيان الأسرة إلى حدٍّ كبير؛ بحيث لم يعد من الدارج أن تعرّف العائلة على أنها مجموعة أفراد تتكون من زوج وزوجة وأولادهما. خذ مثالاً على ذلك ما ورد في تصنيفات إحصائيات المنازل وقاطنيها من «العوائل» لسنة ٢٠٠٨م في بريطانيا؛ حيث جاء تعريف تصانيف العائلة على النحو التالي:

(*) مسلمة بريطانية من أصل إيطالي.

عائلة ثنائية التكوين: أب، وأم، وأولادهما.

عائلة ثنائية التكوين: أب، وأم (مطلَّقان سابقاً أو يعيشان سوية خارج رباط الزوجية)، وأولاده، وأولادها، من علاقة أو زيجة سابقة.

عائلة ثنائية التكوين: أب، وأم (يعيشان سوية خارج رباط الزوجية)، وأولادهما من هذه العلاقة، أو من علاقة أو زيجة سابقة.

عائلة أحادية التكوين: أم بمفردها (إما نتيجة الطلاق، أو الترمل، أو هجر عشيقها لها)، وأولادها، الذين قد يكونون من أكثر من أبٍ واحدٍ.

عائلة أحادية التكوين: أب بمفرده (إما نتيجة الطلاق، أو الترمُّل، أو هجر عشيقته له)، وأولاده.

عائلة ثنائية التكوين: من جنس واحد (أي: لوطيان أو سحاقيتان – والعياذ بالله – يعيشان سوية) مع أو بدون أولاد[1].

(١) الأولاد غالباً ما يكونون عن طريق التبني في مثل هذه الحالة.

المتزوجون يشكلون الأقلية:

تشـير الأرقام الواردة في سـجلات الدائـرة الوطنية للإحصاءات (سـنة ٢٠٠٨م) في بريطانيا إلى أنَّ المتزوجين أصبحوا يشكلون أقليَّة في المجتمع، وهو سَبْق لم يحصل مثله من قَبْل[١]؛ فإن ظاهـرة عيش الرجل مع امرأة (خليلة) في ظل علاقة لا تخضع لرابط الزوجية هي في ازدياد مضطـرد؛ حيث ارتفعت بنسـبة ٦٤ ٪ خلال عقد من الزمان. فأصبح نصف المواليد الجدد تقريباً يولدون من علاقات خارج رابط الزوجية[٢].

كما أن الأرقام تشـير إلى أن نسبة حالات الطلاق فـي تفاقم هي الأخرى؛ حيث إن هنـاك حالتي طلاق مقابـل كل ٣ زيجات جديدة؛ وهي النسـبة الأعلى في أوروبا. كما يوجد في بريطانيا أعلى نسـبةٍ أوروبياً من الأمهات الوحيدات (النسـاء اللاَّتي لهن أطفال ويعشن معهم بمفردهنَّ: إما بسـبب الطـلاق أو الترمُّل، وإما بسـبب هجران العشـيق)، فأضحى رُبُع أعداد أطفال بريطانيا يعيشـون بمعيَّة أمٍّ وحيدة، غاب أو تخلَّى عنها والد أولئك الأطفال.

وعلى صعيدٍ آخر فإن نسـبة العزَّاب من الجنسين ارتفعـت إلى أكثر من ٥٠ ٪؛ حيـث يفضِّل هؤلاء البقاء في حالة العزوبية[٣] على الزواج وما يتبعه من مسؤولية؛ كالأولاد والتبعات المالية.

الزوجة والعمل للتكسُّب:

لقد كان من المتعارف عليه أن يكون الزوج هو المسـؤول الرئيـس في الإنفاق على العائلة من خلال ما يجنيه من كدِّه في عمله، في حين تبقى الزوجة في البيت لمتابعة الشـؤون المنزليـة ورعاية الأولاد. أما في عصرنا هذا فقد أصبح من المعتـاد، بل أحياناً من المتوقـع، أن تخرج الزوجة إلى العمل للمسـاهمة في تغطية المصارف الكثيـرة. وليس ذلك على الحاجيات الأساسية وحسب، بل على الكماليات أيضاً، التي أصبح كثير من الناس يعتقد أنَّها من ضروريات الحياة، مثل أجهزة الترفيه الإلكترونية، والسفر لقضاء الإجازة السنوية، واقتناء سـيارة ثانية، إلى غير ذلك من الأمور التي سـاهم المروِّجون لنمط المعيشـة الاسـتهلاكي عبر قنوات الدعاية والإعلام المختلفة في ترسـيخ المفهوم الخاطئ على أن مثل هذه الأشياء تُعَدُّ من متطلبات الحياة الأساسية. وفي أحسن

الأرقـام تشـير إلى أن نسـبة حـالات الطـلاق في تفاقـم هـي الأخـرى؛ حيـث إن هنـاك حالـتي طلاق مقابـل كل ٣ زيجات جديدة؛ وهي النسـبة الأعلى في أوروبـا. كما يوجـد في بريطانيا أعلـى نسـبة أوروبياً مـن الأمهات الوحيـدات (النسـاء الـلاَّتي لهن أطفال ويعشـن معهـم بمفردهنَّ: إما بسـبب الطلاق أو الترمُّل، وإما بسـبب هجران العشيق

الأحـوال تجد أن بعضاً من أولئـك اللاهثين وراء مثل هذه الأمور يبـرِّرون ضرورتها من باب أنهم كانوا هم أنفسـهم محرومين منها في سابق حياتهم؛ لذا فإن من إسعاد أولادهم أن يوفِّروهـا لهم، وعدَمَ حرمانهم منهـا. وقد يكون التبرير أحياناً بأنَّ توفيرها سيمنع عن أولادهم الشعور بالنقص إذا ما نظروا إلى أقرانهم ممن يتمتعون بمثل تلك الأمور.

كما أن النسـاء الموظفات في حـال حَمْلِهن بتن يخترن الرجوع لوظائفهن باكراً بعد الولادة، بعد قضائهن مدة إجازة وجيزة – وهي ما يسـمى بإجـازة الأمومة – التي لا تتجاوز بضعة أسـابيع؛ حيث بات من المألوف أن تترك الأم العاملة صغارها فـي رعاية دور الحضانة، التي عادة ما تسـتهلك جزءاً ليس باليسـير من مرتبها. وقد دأبت بعض الشركات على فتح قسمٍ لتوفير خدمة حضانة الأولاد تابع لها، ترغيباً للنساء ذوات الأطفال للعمل لديها.

وقد أصبح لدى الآباء والأمهـات قناعات بأنه لا ضير مـن تَرْك أطفالهم في عهـدة دور الحضانة أوقاتَ عملهم؛

(١) صحيفة الديلي ميل البريطانية: ٢٧ يونيو ٢٠٠٨م.
(٢) أي: «أولاد غير شرعيين» حتى في عُرفِهم قديماً.
(٣) ويقضي مثل هؤلاء وَطَرَهُم من خلال علاقات بهيميَّة متسيبة.

لأن هناك من يستطيع الاهتمام برعايتهم، وربما كان ذلك أفضلَ منهم أنفسهم؛ وهو ما يتيح لهم المضيَّ في حياتهم الوظيفية ومواصلةَ تطويرِ مستواهم المعيشي. وعلى ما يبدو فقد أمسى الآباء والأمهات غيرَ راغبين بالتضحية بفُرَصِهم الوظيفية من أجل توفير العناية الخاصة لأولادهم التي لا يخفى على ذي لب أهميتها في سِنِيِّ حياتهم الأُولَى.

ومن إفرازات هذه الأنماط المعيشية نشوء «الفرد المتجاوز»؛ وهو الشخص الذي يفكر باحتياجاته على حساب شخص آخر؛ حتى وإن كان أحدَ أفراد أسرته، كما نوَّهت إلى ذلك منظمة «جوزيف راوند تري»[1].

ولذلك فإنه ليس من المفاجئ أنه عند بلوغ كثير من مثل هؤلاء الآباء والأمهات سِنَّ الشيخوخة، لن يجدوا ما يحتاجونه من مشاعر حانية من قِبَل أولادهم الذين لن يكترثوا كما ينبغي بشأن آبائهم، ولن يستهجنوا أمر تَرْكِهم تحت رحمة دور رعاية المسنين، التي لا يخلو كثير منها من تجاوزات وسوء معاملة، ناهيك عن افتقادها لما يعوِّض مثل هؤلاء عما يحتاجونه من مشاعر العطف العائلية الحقيقية. وهكذا تتمثل مقولة: «عقُّوهم صغاراً فعقُّوهم كباراً».

انفصال المراهقين:

من الظواهر المألوفة في المجتمع الغربي أن يترك الأولاد بيوت آبائهم عند بلوغهم سنَّ الثامنة عشرة أو قريباً من ذلك، للاستقلال في مسكنهم ومعيشتهم؛ ففي بريطانيا – مثلاً – يحق للأفراد الذين تجاوز سنهم ١٦ سنة أن يطلبوا المعونة من الجهات الحكومية المخوَّلة بمنحهم المساعدات المالية لدفع تكلفة سكنٍ مستأجَرٍ، وحتى إن كان ذلك دون موافقة آبائهم؛ حيث لا ولاية للآباء عليهم بعد تلك السن.

وقد اكتشف الخبراء وذوو الاختصاص من أطباء نفسيين وغيرهم – مستندين إلى إحصاءات ودراسات بحثية – أن ظاهرة التفكك العائلي، وهذا المدَّ الجارف من الأنانية التي تحكمها الماديات لها في واقع الحال تأثيرات مُخِلَّة على الأطفال. وهو الأمر الذي حدا بالعقلاء في عموم المجتمع إلى السعي إلى عكس السياسات التي كان كثير منهم يتفانى في ما مضى لتحقيقها؛ فعلى سبيل المثال: هناك من ينادي اليوم بتشجيع النساء على الاكتفاء بالعمل في وظائف بدوام جزئي بدلاً من العمل لكامل اليوم، بل هناك من يرى ضرورة سَنِّ قوانين تمنح الأمهات مكافآت ماليةً مقابل مكوثهن في بيوتهن لرعاية الأولاد. وبالطبع هناك من ينصح الأمهات بالاستعانة بدعم الأقارب في العائلة مثل الخالات والعمَّات؛ غير أن الإشكال القائم في هذا الاقتراح هو أن أفراد هذا الجيل من الأقارب هم من صنف «الفرد المتجاوز» سالف الذكر، الذي قد لا يعتقد أن من مسؤوليته مساعدة أفراده الأقارب، ناهيك عن اعتقاده بأولوية اهتماماته الشخصية.

دعوة للاعتبار:

إن المتأمل في واقع بعض مجتمعات الدول العربية في عصرنا الحالي، سيلحظ أن هناك ما يدعو للقلق؛ وذلك لأن بعض الغافلين لا شك في أنهم سائرون على خطى المجتمع الغربي. وما سُطِّر في هذه المقالة المتواضعة لا يتجاوز كونَه إلماحاً لبعض عُوَار المجتمع الغربي الذي يُعَدُّ التفكك الأسري وإرهاصاتُه السلوكية والخُلُقية على عموم المجتمع غيضاً من فيض؛ فَهَلاَّ اعتبرنا بغيرنا ونحن الذين أعزَّنا الله بهذا الدين الحنيف الذي ما فتئ يؤكد على أهمية الأسرة في المجتمع المسلم، مبيِّناً بوضوح لا لَبْسَ فيه حقوق كل فرد فيها وواجباته.

نسأل الله – تعالى – أن يحفظ أُسَرَنا ومجتمعاتِنا من التفكك والتسيُّب، وأن يهدينا لفهم أهمية صيانة وحفظ الحياة الأسرية السليمة.

(١) مؤسسة بحثية بريطانية متخصصة في المسائل الاجتماعية.

أوراد

أهل السنة والجماعة

من القرآن الكريم وصحيح السنة والنبوية

قال شيخ الإسلام: (فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يعبر عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان).

في هذا الكتاب..

الثناء • الصلاة على الحبيب • الاستغفار • السؤالات • الاستعاذات
تفريج الكرب والهم • الرقية الشرعية • أذكار الصباح والمساء

للتوزيع الخيري والمبيعات في المملكة العربية السعودية - اليمن - السودان
دار رسالة البيان للنشر والتوزيع - هاتف : ٤٥٤٦٨٦٨ - تحويلة ٥٠٢/٥٠٠ - جوال : ٠٥٠٦٤٦١٠٦٥
المنطقة الغربية : ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ - المنطقة الجنوبية : ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨ - القصيم : ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦
الشرقية : ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ - مكة : ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠

مرصد الأخبار

جلال الشايب
ielshayeb@hotmail.com

المدخنات... وحلم الرشاقة

ساعدت الحملات الإعلانية التي تتبناها كبرى شركات السجائر في المنطقة العربية، التي تروِّج لفكرة ارتباط التدخين بالحفاظ على الرشاقة، وأن التبغ رمز لتحرر المرأة واستقلالها، ساعدت في ازدياد معدلات التدخين بين نساء العرب بنسبة عالية جداً، بكل أشكال التبغ بما فيها تلك الاستخدامات الأخرى غير تدخين السجائر (الشيشة والقات...). وتشير الإحصاءات إلى أن نسبة الفتيات المدخنات في سن الدراسة بلغت ٢٢,٤ ٪ بالصومال، و٢٦,٨ ٪ بسوريا، و٢٧,٧ ٪ بالأراضي الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية)، و٥٤,١ ٪ بلبنان.

ويبلغ معدَّل التدخين بين النساء البالغات نِسَباً مرتفعة تصل إلى ١٠ ٪ بالأردن، و٧ ٪ بلبنان، و٦ ٪ بتونس واليمن.

كما يشهد إقليم شرق المتوسط ثاني أعلى معدَّل عالمي ٩ ٪ لاستخدام الفتيات لمنتجات أخرى للتبغ غير السجائر، تلك التي تشمل الشيشة والتبغ غير القابل للتدخين (الممضوغ أو المستنشَق)، بنسبة تتجاوز ٣٠ ٪ بلبنان، و٢٠ ٪ بالأردن وسوريا والإمارات و (الضفة الغربية).

وتجدر الإشارة إلى أن محافظة الإسكندرية ستكون أوَّل المحافظات المصرية المحرَّرة من التبغ ودخانه خلال الصيف الجاري، وسيبدأ تنفيذ المنع في المنشآت الصحية، وتليها التعليمية والمصالح الحكومية، على أن يكون في كل مكان، حتى يتم إعلان المحافظة مكاناً خالياً من التدخين، وجرى فرض ٥٠ جنيهاً غرامة على من يخالف ذلك من المدخنين.

[دار الحياة ٢٠١٠/٥/٣١م]

ناشطة إسرائيلية تعتنق الإسلام

أعلنت الناشطة اليسارية الإسرائيلية طالي فاحيما – وهي يهودية من أصل مغربي – إسلامها في مدينة (أم الفحم) الفلسطينية، بعد جدل واسع أثارته في الأوساط الإسرائيلية، بسبب دفاعها عن القضايا الفلسطينية.

وطالي فاحيما، المولودة لعائلة يهودية شرقية، عام ١٩٧٩م في بلدة «كريات ملاخي»، خدمت في الجيش الإسرائيلي، وانتمت لحزب الليكود اليميني، وتشبَّعت بالأفكار العنصرية ضد العرب والمسلمين، لكن انقلاباً أيديولوجياً حدث لها فانتقلت إلى أقصى اليسار، بعد الاجتياح العسكري الإسرائيلي لمدينة جنين في مارس ٢٠٠٢م، وشكلت الأخبار المتعلقة بالممارسات الإسرائيلية في حق الفلسطينيين نقطة تحوُّل في حياتها، وأدركت حجم جرائم جيش الاحتلال، فانتقلت إلى جنين لتشكل درعاً واقية للفلسطينيين هناك.

وأكدت «فاحيما» أن معرفتها بالشيخ رائد صلاح (رئيس الحركة الإسلامية في الداخل الفلسطيني)، هي التي جعلتها تحب الإسلام، كما أخبرت المقربين من عائلتها، بأنها اقتنعت بالديانة الإسلامية، وبأن الشيخ رائد صلاح يُعدُّ المثل الأعلى بالنسبة لها.

[جريدة المصري اليوم ٢٠١٠/٦/٩م]

يونيو الأكثر دموية في أفغانستان

يعد شهر يونيو ٢٠١٠م الشهر الأكثر دموية للجنود الأجانب في أفغانستان منذ غزو البلد في أواخر عام ٢٠٠١م؛ حيث لقي نحو ٨٠ من الجنود الأطلسيين حتفهم فيه؛ وذلك بعد إعلان حلف شمال الأطلسي (الناتو) مقتل أربعة من جنوده في حادث سير مساء الأربعاء الثاني من يونيو بجنوب البلاد، دون الإشارة إلى جنسيات القتلى، إلا أن وزارة الدفاع البريطانية أشارت إلى أنهم من جنودها، وهو اليوم نفسه الذي شهد مقتل ستة من جنود الحلف في هجمات منفصلة نفَّذها مسلحو طالبان في أنحاء متفرقة من أفغانستان.

ومن الجدير بالذكر أن الأشهر الأكثر دموية للحلف تعود جميعها إلى عام ٢٠٠٩م وهي: يوليو (٧٦ قتيلاً)، وأغسطس (٧٧ قتيلاً)، وسبتمبر (٧٠ قتيلاً)، وأكتوبر (٧٤ قتيلاً)؛ وذلك استناداً إلى أرقام موقع (آيكاجولتيز) الإلكتروني المستقل .

ومن المقرَّر أن تصل تعزيزات إلى قوات الحلف والقوات الأمريكية في أفغانستان ليصل عددها إلى ١٥٠ ألف جندي . ويوجد حالياً في أفغانستان ١٣٠ ألف جندي .

[موقع دار الخليج ٢٠١٠/٦/٢٥م]

الفقر أكبر التحديات التي تواجه الاتحاد الأوروبي!

اعتقد أكثر من خمسة وسبعين في المائة من الأوروبيين؛ اتساع رقعة الفقر في بلادهم خلال العام الماضي؛ وذلك حسب استطلاع للرأي أجراه معهد الإحصاء الأوروبي «اليورو باروميتر». وشمل ٢٥,٦٠٠ مواطن من مواطني دول المجموعة الأوروبية الموحَّدة، وفيه تشاءم العدد الأكبر منهم بخصوص تزايد ظاهرة الفقر ليبلغ نِسَباً ملحوظة، خاصة في كلٍّ من اليونان وفرنسا وبلغاريا ورومانيا وإيطاليا.

وكشف الاستطلاع أن ٤٩ ٪ من الأوروبيين يرون أنه من غير المحتمَل تماماً حصولهم على فرصة عمل جديدة، في فترة وجيزة؛ إذا تم طردهم من عملهم الحالي. و ٣٩ ٪ منهم أقر بأنهم يجدون صعوبات جمَّة في تحمُّل المصاريف الصحية، أو تكاليف رعاية أطفالهم.

وأشار المفوض الأوروبي لاسلو أندور (مختص الشؤون الاجتماعية والعمل)، إلى أن مشكلة الفقر تعتبر تحدِّياً حقيقياً يواجه الاتحاد الأوروبي، مؤكداً أن الأزمة المالية الحالية تسهم في تعقيد الوضع، مشيراً إلى تنامي الإحساس بالتشاؤم لدى الأوروبيين حيال حياتهم العملية.

وتشير الدارسات الصادرة مؤخراً في أوروبا إلى أن ٨٠ مليون مواطن أوروبي؛ (أي ١٧ ٪) من عدد السكان يعيشون تحت خط الفقر. كما تؤكد الدراسات أن ٨٩ ٪ من سكان الاتحاد يرون أن على حكومات الدول الأعضاء اتخاذ إجراءات عاجلة لمعالجة مشكلة الفقر وآثارها في بلادهم.

[جريدة الشرق الأوسط ٢٠١٠/٦/٢٤م]

دعمٌ للاستفتاء، أم للانفصال...؟

قابل نائب الرئيس الأمريكي جوزيف بايدن وفداً من جنوب السودان بقيادة سلفاكير مايارديت رئيس جنوب السودان، ونائب رئيس حكومة الوحدة الوطنية في السودان، في نيروبي، وحثَّ بايدن قادة الجنوب إلى البدء فوراً بالمفاوضات مع حكومة الخرطوم حول ترتيبات ما بعد الاستفتاء، مثل: رسم الحدود، وتقاسُم الإيرادات، وحقوق المواطنين، ولاحظ أنه لا يوجد وقت كافٍ للانتظار قبل الاستقلال المحتمل للجنوب، لكي تتم معالجة هذه المسائل.

وتعهد بايدن بالمساعدة المستمرة من حكومة أوباما لتحويل جيش التحرير الشعبي السوداني إلى جيش محترف، مدركاً التهديدات الخطيرة التي تواجه الجنوب.

[موقع وزارة الخارجية الأمريكية america.gov]

حرب المساجد!

• أعلنت مؤسسة الأقصى للوقف والتراث أن جهات صهيونية أقدمت على سرقة ممتلكاتٍ وحاجاتِ الصلاة الخاصة بمسجد (صرفند) المقام على أرض قرية صرفند المهجَّرة قبل اثنين وستين سنة.

• اعتدى متطرفون يهود على مسجد قرية (أبطن) شرق حيفا داخل الخط الأحمر، وأضرم يهود النار في المسجد الرئيس لقرية اللبن الشرقية جنوب نابلس؛ وهو ما أدى إلى إحراق جزء كبير منه.

• (على الطاولة) مجلة يهودية متخصصة في الطبخ تصدر في الكيان الصهيوني، نشرت على غلافها الأخير صورة ساندويتش فلافل ملفوف بورقة كُتِبَ فيها آية من القرآن الكريم، وهي قوله – تعالى –: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا ﴾ [البقرة: ١١٤].

التشيُّع في الأندلس

أكدت مصادر مطَّلعة من الجمعيات الإسلامية في إسبانيا «قلقها البالغ» من بعض التحركات التي تصب - في رأيها - في خانة «الدعاية للمذهب الشيعي السياسي» داخل الهيئات التمثيلية الإسلامية في إقليم الأندلس. ووَفْقَ ما جاء في موقع (أندلس برس)، فإن هذه التصريحات تأتي في أعقاب قيام المركز الثقافي الإسلامي في مالقة، بتنظيم يوم دراسي خلال شهر رجب، حول «فكر الإمام الخميني»، ويأتي ذلك تخليداً لذكرى وفاة الخميني «للتعرُّف على فكر رجل استثنائي ساهم بشكل حاسم في بعث إسلام عصري وديمقراطي»، وَفْقَ الإعلان الذي نشره المركز، والذي وصلت أندلس برس نسخة منه.

وأكد محمد حامد علي (رئيس فدرالية اتحاد المسلمين بإسبانيا) في تصريح لـ «التجديد»، أن بلجيكا هي أول دولة أصيبت بالمد الشيعي؛ وذلك بسبب الاستقطاب الكبير للمغاربة الذين يعملون لدى عودتهم إلى المغرب على نشر هذا المذهب. واعتبر أن هذه الظاهرة لا تشكل خطورة في إسبانيا بسبب المجموعة الصغيرة الشيعية الموجودة هناك. وأوضح بأن اقتناع المغاربة بالشيعة سياسي أكثر منه عقدي؛ إذ إن هناك توجهاً من أجل إبراز أن الشيعة هم أكثر دفاعاً عن الإسلام، وبسبب بعض الأحداث الأخرى. وانتقد تأخر المغرب في التأطير الديني.

وقال عبد الناصر التجاني (رئيس جمعية جذور للمغاربة المقيمين بالخارج): إن المد الشيعي وراءه العديد من الأسباب، تتعلق بدعم مادي قوي يفوق الدعم الذي تقوم به أغلب الدول الإسلامية؛ إذ إن إيران والجماعات الشيعية تنفق كثيراً لتقوية هذا المد. واعتبر التجاني في تصريح لـ «التجديد» أن السُّنة لا يعطون المد الشيعي أهمية كبيرة، على عكس الشيعة الذين يستعملون جميع الوسائل من أجل الرفع من أتباعهم، مضيفاً: إن هناك كثيراً من التشيع يكون بدافع مادي نظراً للتعويضات والإغراءات. وأكد التجاني أن هناك نقصاً في مجال التأطير الديني بأوروبا بالنسبة للمغرب أو الدول الأخرى؛ إذ يعتمد على التأطير الرسمي والموسمي، بينما إشراك الجمعيات المدنية يمكن أن يعطي نتائج في مجال التأطير.

وأكد المركز المغربي للدراسات والأبحاث المعاصرة في تقرير الحالة الدينية نقلاً عن بعض التقارير الغربية، أن إيران نجحت في تشييع سبعة آلاف مغربي. وهو العدد نفسه الذي تناقلته مصادر إعلامية عن مسؤول إيراني. بينما أفاد تقرير صدر عن وزارة الخارجية الأمريكية بوجود ثلاثة آلاف متشيع في المغرب.

[صحيفة التجديد المغربية ٢٠١٠/٦/٢٨م، بتصرف]

المسلمون في إثيوبيا

أحمد محمود السيد
mr.ah54@hotmail.com

عدد سكان إثيوبيا ٧٥ مليون نسمة حسب تقديرات عام ٢٠٠٦م، ونسبة المسلمين تتراوح ما بين (٥٥ - ٦٥ ٪) من إجمالي السكان؛ أي حوالي ٤٨ مليون مسلم.

وتتوزع الجماعات الإثنية فيها إلى: الأورمو ٤٠ ٪، والأمهرة والتيجراي ٢٣ ٪، والسيدامو ٩ ٪، والصوماليون ٦ ٪، والشانكيلا ٦ ٪، والعفر ٤ ٪، وآخرون ٣ ٪.

- أما الأديان الأديان فيشكل المسلمون ٥٥ - ٦٥ ٪، والأرثوذكس ٣٥ - ٤٠ ٪، معتقدات تقليدية ١٢ ٪، آخرون ٣ - ٨ ٪.

وتتوزع اللغات إلى الأمهرية (اللغة الرسمية)، والتجرينية، والأرمو والصومالية، والعربية، والإنجليزية

لقد انتشر الإسلام في إثيوبيا بالحسنى والتبشير، فلم يكن هذا البلد موضوعاً للفتح، وتركَّز المسلمون في مدينة هرر ومدن أخرى أقل شأناً؛ فتوارث السكان العمارة الإسلامية وفرائض الدين الجديد وتقاليده وأصوله من الآباء إلى الأبناء.

وارتبط تراجع دَوْر المسلمين في الإدارات والسياسات بتعصب الطرف الآخر؛ فلم يكن جميع الأباطرة نجاشيين. وأسوؤهم في اضطهاد المسلمين، كان (الإمبراطور هيلاسي لاسي) الذي اعتبر المسلمين رعايا من الدرجة الأخيرة، وحرمهم من الوظائف إلاَّ الدون منها، وفرض عليهم جزية أطلق عليها «ضريبة الكنائس» إمعاناً في إذلالهم، وقال أثناء وجوده في نيويورك أوَّل ستينيات القرن الماضي للصحفيين الذين سألوه عن أوضاع المسلمين في بلادهم: «إنهم قلة دخلوا الإسلام على أيدي بعض التجار العرب، وقريباً سيعودون إلى دين آبائهم وأجدادهم».

فسياسات التمييز تركت المدن والحواضر للنصارى ودفعت

بالمسلمين إلى البوادي والصحاري، فتركزت وظائف الدولة العليا ومراتب الجيش وإدارة الأعمال بيد النصارى، وامتهن المسلمون الرعي؛ فعاشوا بلا مدنيَّة، ولا حقوق، ولاحظَّ لهم في التعليم وتعوَّدوا على الاستكانة للدولة وأداء الجبايات لها.

وينقسم الإثيوبيون إلى انتماءات دينية عديدة؛ فقد تشكلت الحكومات المتعاقبة من النصارى الذين يُشيعُون أنهم أغلبية السكان، تاركين للمسلمين أي نسبة يختارونها على أن يَحُلُّوا في المرتبة الثانية بعدهم، لاعتبارات تتعلق بالشرعية السياسية، لكن قيادات إسلامية تُصِرُّ على أن عدد المسلمين يتجاوز نصف السكان بكثير. ومن حيث الواقع فإن ٦٥ ٪ من السكان مسلمون، إلا أن الإحصاء الرسمي للدولة يقول: إن ٣٥ ٪ فقط من المسلمين.

وتشهد إثيوبيا الآن نهضة دينية بين مسلمي إثيوبيا، تتمثل في حركة كبيرة لبناء المساجد في جميع المناطق، واندفاعاً كبيراً لأداء الفرائض والعبادات؛ فجامع الأنوار الواقع في قلب العاصمة – مثلاً – يؤمُّه عشرات الآف للصلاة كلَّ يوم ويتضاعف هذا العدد يوم الجمعة وفي المناسبات الدينية، كصلاة العيد مثلاً.

ويُجمع الإثيوبيون على أن سبب هذه الظاهرة خلال السنوات الأخيرة، هو محاولة الحكومة إزالة التمييز الديني وردَّ الاعتبار للمسلمين من خلال الاعتراف بالحريات الدينية دستورياً، والسماح بتأسيس مجلس إسلامي أعلى؛ لإدارة شؤون المسلمين بشكل مستقل بعيداً عن التدخلات الحكومية، وإيقاف الملاحقات الأمنية لأسباب دينية.

ولا يوجد اضطهاد مباشر، ولكن فرص التعليم – مثلاً – في المناطق الإسلامية أقل، ومن ثَمَّ تُغلَق أمامهم فرص التكافؤ في العمل؛ وعلى الرغم من أن أغلبية السكان من المسلمين، إلا أن المراكز السياسية في يد النصارى؛ فرئيس الجمهورية نصراني، وكذلك رئيس الوزراء، ورئيس مجلس النواب، ونوابه.

وتُعَدُّ اللغة الأمهرية اللغة الرسمية لإثيوبيا، وهذه اللغة لها حروفها الخاصة، كما توجد لغات أخرى في بعض الأقاليم، كاللغة الأورومية، واللغة التجراوية. وفي الإقليم العفري يتحدث كثير من السكان العربية، ولما كانت اللغة العفرية لهجةً، فإن معظم كتاباتهم بالعربية. كما أن السكان على الحدود مع السودان من بني عامر، يجيدون العربية كتابة وتحدُّثاً.

وتدرَّس اللغة العربية في المنطقة العفرية في الكتاتيب أو المساجد؛ ذلك أن مدارس الدولة ليس في منهجها اللغة العربية أو الدين الإسلامي.

ويوجد في إثيوبيا تسعة أقاليم، وبكل إقليم برلمان ورئيس، وبعضها أقاليم غنية، وبعضها تعاني الفقر كإقليم العفر ذي الكثافة السكانية العالية للمسلمين، وهو يعاني من الفقر المدقع والجوع والعطش. وفي المنطقة العفرية، توجد أعلى نسبة وفيات بين الأمهات عند الولادة والأطفال حديثي الولادة وَفْقاً لتقديرات اليونيسيف. وفيها نقص في الخدمات الطبية أدى إلى انتشار أمراض السل والطفيليات: كالأميبا والغارديا وأمراض العيون كالجلوكوما.

ورغم أن النصارى أقلية في هذا الإقليم، إلا أن للكنيسة تأثيراً قويّاً لدرجة أنها شرعت في بناء كنائس من غرفة واحدة في الإقليم العفري، بحجة أن بعض القساوسة الرهبان يتعبدون في هذه المنطقة؛ على الرغم من أن جميع العفر من المسلمين، وقد هدم العفر بعض تلك الغرف، إلا أن الحكومة تصدت لهم. وللأسف الشديد، لا يوجد نشاط يُعتَدُّ به في إثيوبيا لمواجهة النشاط القوي لتلك المؤسسات التي تتستر تحت اسم الأعمال الخيرية وتباشر نشاطاً تنصيريّاً، فتقيم مدارس للمسلمين والنصارى وتعلمهم النصرانية، بالإضافة إلى الموادِّ الأخرى، مستغلة بذلك حاجة المسلمين وضعفهم.

وفيما يتعلق بالدعوة الإسلامية، فليس مسموحاً أن تكون دعوةً مفتوحةً، لكن من الممكن فتح مدارس يتعلم فيها الناس اللغة العربية والقرآن، ومن السهل اجتذاب كثير من الناس للإسلام إذا أحسنَّا اختيار المعلمين في هذه المدارس.

ومن هنا، يتعين على الجهات المعنيَّة في الدول العربية والإسلامية أن تسعى جاهدة لإقامة مدارسَ للتعليم العام أو مدارس مهنية يكون ضمن برامجها الأساسية اللغة العربية والدين والقرآن. وعلى المؤسسات الخيرية في العالم العربي أن تساعد القبائل الرُّحَّل على الاستقرار في مناطق معيَّنة حتى يتسنى تعليم أبنائها وإقامة مستشفيات وعيادات لهم حتى نوقف فكرة استيطان النصارى الموجودين في أعالي إثيوبيا لسهول هؤلاء العفر، علماً بأن الأراضي السهلة الموجودة في يد الرعاة العفر المسلمين تمثل ٦١ ٪ من مساحة إثيوبيا، فضلا عن أن الحكومة الإثيوبية في الوقت الحاضر ونظراً لحاجتها للعملة الصعبة تشجع الاستثمار في مجالات الزراعة وتربية المواشي والأغنام والإبل؛ حيث إن الزراعة تمثل مصدر الدخل الأول لإثيوبيا، والمواشي والإبل هي مصدر الدخل الثاني؛ ذلك أن إثيوبيا بها ١٥ ٪ من الثروة الحيوانية لكل إفريقيا. والمنطقة العفرية كانت تتمتع دائماً بـ٣٠ ٪ من الثروة الحيوانية لكل إثيوبيا؛ فالاستثمار في هذا المجال يدعم المسلمين في إثيوبيا ويقويهم، بالإضافة إلى الأعمال الخيرية التي تُقَدَّم لهم.

مرصد الأرقام

أعلن رئيس مجلس الإدارة المدير العام لصندوق النقد العربي، جاسم المناعي؛ في افتتاح المؤتمر الإقليمي حول التدفقات المالية العربية بعد الأزمة المالية العالمية، أن «مؤشرات أسواق المال العربية انخفضت بشكل حاد؛ حيث خسرت البورصات العربية أكثر من ٦٠٠ مليار دولار منتصف سنة ٢٠٠٩م، وذلك خلال عام واحد؛ وهو ما يعادل نحو نصف قيمتها السوقية الإجمالية.

ومن جهته، توقع مدير التمويل في البنك الدولي، منصور ديلامي، أن يحقق اقتصاد دول الشرق الأوسط نمواً بمعدل وسطي يبلغ ٤ في المائة هذه السنة، و٤,٣ في المائة خلال سنة ٢٠١١م، وذلك مقابل نموٍّ بنسبة ٦ في المائة في اقتصاد البلدان النامية، ونحو ٢,٥ في المائة في اقتصاد البلدان المتقدمة.

[موقع السي إن إن العربي ٢٠١٠/٦/٢٣م، بتصرف]

أَكَّد تقرير جامعي أن ٣٥ مليون مصري يشربون مياهاً مخلوطة بالصرف الصحي، منهم مليون في أسيوط (إحدى محافظات مصر)، وقال التقرير الصادر عن مركز الدراسات البيئية بجامعة أسيوط تحت عنوان «تلوث المياه قنبلة موقوتة تهدِّد المجتمع والبيئة»: إن ٦٠ ٪ من مياه القرى المصرية مخلوطة بالصرف الصحي، كما رصد نحو ٦٠ حالة انتهاك للحق في المياه في الفترة من أكتوبر ٢٠٠٨م وحتى الشهر ذاته من عام ٢٠٠٩م، توزعت بين مشاكل الري بواقع ٢٠ حالة، ونقص مياه الشرب بواقع ٤٠ حالة.

[موقع الإسلام اليوم ٢٠١٠/٦/٢٢م]

أكدت وزارة التعليم العالي السعودية أن إجمالي عدد الطلاب الدارسين على حسابهم الخاص حتى نهاية العام الدراسي ١٤٢٨ - ١٤٢٩هـ بلغ «٨٢٧٧» طالباً وطالبة يتوزعون في عدد من دول العالم في مقدمتها جمهورية مصر العربية بواقع «٤٥٩٦» طالباً وطالبة.

جاء ذلك في تقرير أصدرته وزارة التعليم العالي والجامعات. وأوضح أن «٤٧٩٣» طالباً وطالبة من الدارسين على حسابهم في مرحلة البكالوريوس و «١٦٦٢» منهم يدرسون في مرحلة الماجستير. كما بيَّن التقرير أن عدد الموظفين المبتعثين بلغ «٧١١٠» موظفين، منهم «٢٣٥٣» موظفاً مبتعثاً في بريطانيا.

[صحيفة الوطن السعودية ٢٠١٠/٦/٢٢م]

الموسوعة السياسية

جرائم الحرب

هي الجرائم التي يرتكبها السياسيون والعسكريون في حالة الحرب بوسائل غير مشروعة، يدينها القانون الدولي، وتكون لها نتائج سيئة على الصعيد الدولي؛ لِمَا تجرُّه على العالم من ويلات ودمار، وقد أُطلقت هذه العبارة بشكل خاص على الفظائع التي ارتكبها النازيون في الحرب العالمية الأخيرة، ونتج عنها وقوع ملايين الضحايا بين المدنيين والعسكريين، وتدمير قسم كبير من أوروبا وبقية البلدان التي اشتركت في الحرب، وقد عوقب مجرمو الحرب بالإعدام، إلا أن بعضهم فروا هاربين متخفين؛ تلاحقهم الأنظمة لمحاكمتهم وإدانتهم والاقتصاص منهم على ما قاموا به من أعمال وفظائع، لم تُمحَ بَعْدُ آثارها من مخيلة الإنسانية. وقد حاول الكيان الصهيوني استغلال ذلك لأغراضه فخطف (أيخمان) وأعدمه وسط دعاية صهيونية واسعة.

وتقع تحت هذه التسمية أيضاً: الأعمال العدوانية التي ارتكبتها الولايات المتحدة الأمريكية في فيتنام، وأدانتها المحكمة التي شُكلت في استوكهولم من كبار مفكري الغرب كراسلو وسارترو وسيمون دي بوفوار.

وقد جرت محاولات لتقديم السفاح مناحيم بيغن (رئيس وزراء صهيوني سابق) للمحاكمة كمجرم حرب؛ نظراً لما اقترفه من جرائم ضد مسلمي فلسطين، إلا أن تخاذل بعض الحكام العرب صعَّب هذه المهمة.

[بتصرف من الموسوعة السياسية - د. عبد الوهاب الكيالي، ومواقع أخرى]

نماء

منهج بناء الشخصية الإسلامية
من الرضاعة إلى ما بعد الجامعة

للمربين..
..للأسرة..
..للدعاة

بمشاركة فريق من الباحثين المختصين

قريباً إن شاء الله
في معرض الرياض للكتاب
جناح دار رسالة البيان

أولادي والتقنية

بناء قيادات اجتماعية فاعلة

كيف نبني داعية مؤثراً؟

أريد بناء الخلق الحسن لدى ابنتي

ابني المراهق وعلاقته بالله

كيف أجعل طفلي منظماً

إعداد مؤسسة
المربي
ALMURABBI

إخراج و تصميم
BN
www.BNet.ws

ترقُّب الصهاينة لانتفاضة ثالثة!

د. عدنان أبو عامر(*)

تنشغل الأوساط الصهيونية منذ فترة بفرضية بدأت تجد لها رواجاً في المحافل الأمنية والعسكرية، وهي إمكانية اندلاع انتفاضة فلسطينية ثالثة، في ظل انسداد أفق التسوية، بسبب التعنت الصهيوني، والضعف الأمريكي في عدم القدرة على الضغط على تل أبيب.

تحدي المقاومة لجيش الاحتلال:

تطرَّقت التعليقات الصحفية والإعلامية في الكيان الصهيوني في الآونة الأخيرة إلى هذه الفرضية؛ بحيث تحولت إلى محور هامٍّ بات يشغل صناع القرار؛ حيث أشارت صحيفة يديعوت أحرونوت إلى أن الكيان الصهيوني - وخلال السنوات الستين من عمره - ما يزال يخوض مواجهات عسكرية قاسية أمام منظمات معادية تواجهه بمنطق «حروب الاستنزاف»، وبات يطلق عليها «الحروب الثورية، أو مكافحة التمرد»؛ وهي التي تبدأ أوَّل طريقها من خلال تكتيكات استنزافية، داخل القرى والمدن، مع محاولات تُبذَل من طَرَفها لإقناع السكان المدنيين المحليين، بمصداقية أهدافها، وعدالة مطالب المشاركين فيها.

واستدلت الصحيفة على ذلك بما هو حاصل حالياً في الحروب الدائرة في أفغانستان والعراق؛ حيث تواجه الولايات المتحدة وحلفاؤها في هذين البلدين قِوىً ثوريةً مسلحةً، ولم تعثر على حلول ومعالجات عسكرية لهذه المواجهات التي تجري على هيئة الحروب الثورية الاستنزافية.

بينما أشار معهد أبحاث الأمن القومي التابع لجامعة تل أبيب إلى أن نظرة جيش الاحتلال لفرضية اندلاع انتفاضة ثالثة تقوم على تحقيق هدف أساسي يسعى إلى تطوير القدرات اللوجستية، والطاقة التسليحية، للوصول إلى مكانة الجيوش النظامية، وتحدِّيها فعلاً.

وبناءً على ذلك، فإن الجيش الإسرائيلي، قد يبدو مهيَّأً لمواجهة سيناريو الانتفاضة القادمة في الضفة الغربية بشكل خاص، ولا سيما أن قوى المقاومة الفلسطينية - الإسلامية منها على وجه الخصوص - تبذل جهوداً حثيثة للوصول إلى مستويات متقدمة من التدرُّب والتأهيل؛ بحيث تبدو «جيشاً نظامياً».

الضفة والعراق... مقارنة ميدانية:

اتخذت صحيفة معاريف لنفسها نهجاً مغايراً في توقُّع الانتفاضة الثالثة بقولها: إن الضفة الغربية تحولت في السنوات الأخيرة إلى ساحة مواجهة حقيقية للجيش الإسرائيلي مع تهديدات القوى المسلحة المعادية، التي خاضت معه حرب استنزاف مضنية، إلى جانب التهديد القادم من قِطاع غزة متمثلاً بالقذائف الصاروخية.

وفي ساحة الضفة الغربية يواجه الجيش تهديد العمليات المسلحة من خلال معركة طويلة المدى، تقوم على الاستنزاف الميداني لكلا الجانبين، بعد أن أَنهَكَت هذه المواجهة مختلَف جوانب الحياة المدنية للصهاينة.

وقامت الصحيفة بإجراء مقارنة لإبراز أوجه الشبه بين حالتَي المقاومة القائمتين في العراق والضفة الغربية، من خلال النقاط التالية:

١ - استخدام حروب الاستنزاف ضد قوات الجيش العسكرية.

٢ - تفعيل سلاح القناصة، في المناطق السكنية والمفتوحة.

٣ - إطلاق النار من مباني مزدحمة وعلى مفترقات الطرق العامة والرئيسة.

٤ - إطلاق قذائف الهاون والصواريخ مختلفة المدى بصورة مكثَّفة.

٥ - «الاستشهاديون» الذين يستهدفون المواقع العسكرية والحواجز الميدانية.

٦ - استخدام السيارات المفخخة في عمليات معقَّدة.

٧ - محاولات اختطاف الجنود وموظفي المنظمات الحكومية.

(*) كاتب فلسطيني.

الجهود الوقائية:

وفي المقابل يقوم جيش الاحتلال وَفْقاً لما أوضحته مجلة «بمحانيه» العسكرية بسلسلة من الخطوات الوقائية للحيلولة دون الوصول إلى وضع الانتفاضة الثالثة، من خلال الجهود التالية:

١ – إدارة العمليات القتالية في مواجهات الاستنزاف والمنظمات التي تخوض حرب العصابات، من أجل تحقيق الاستقرار الأمني والمدني.

٢ – العمل على «إخضاع» تنظيمات المقاومة الفلسطينية بالقوة.

٣ – وضع حدٍّ لظاهرة الأعمال الجماهيرية المعادية ضد الصهاينة.

٤ – بناء القدرات الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية.

٥ – ترميم الحكم المحلِّي، وإمكانية التطوير الاقتصادي.

٦ – إجراء التنسيق اللازم في كل تلك المهام مع الجهات الفلسطينية الرسمية في الضفة الغربية.

وقد ذكرت صحيفة هآرتس أن العمليات الهجومية الصهيونية في الضفة الغربية تتركز على الخطوات الآتية:

١ – حملات الاعتقالات والتحقيقات الأمنية.

٢ – أعمال الإحباط المركَّز.

٣ – الاقتحامات الميدانية المكثَّفة.

٤ – نصب الحواجز والتمشيطات.

٥ – الاستخدام المكثف للوسائل الأمنية والاستخبارية، بما فيها «الكلاب» المدربة.

وفي المقابل، عملت الوحدات القتالية الصهيونية لتطبيق هذه الأهداف، على عدة أصعدة أهمُّها:

الصعيد الأول: عمليات هجومية ودفاعية؛ إلا أن الجهد تركز أساساً في العمل الهجومي، واقتصر الصهاينة من الناحية الدفاعية على حماية قواتهم وقواعدهم الأساسية.

الصعيد الثاني: استخدام قوات الأمن الفلسطينية في الضفة الغربية التي جرى بناؤها حديثاً، بإشراف الجنرال الأمريكي «دايتون».

التنسيق الأمني:

أما فيما يتعلق بالوضع في الضفة الغربية، فإن عمليات الجيش الإسرائيلي الهجومية في مناطقها، تقترب في طبيعتها من بذل جهود مضنية في عدد من الاتجاهات:

١ – عمليات هجومية مكثفة ضد أعمال المقاومة، ومنفِّذيها، والمخططين لها.

٢ – عمليات دفاعية عن قواعده الميدانية العسكرية، والتجمعات السكانية الصهيونية.

٣ – الخطوات المدنية باتجاه رفع مستوى البنية التحتية لسكان الضفة الغربية، وتحسين ظروف معيشتهم.

وهنا لا بد من الحديث عن أن الوضع لدى الجيش الصهيوني هو أفضل حالاً في تنسيقاته الميدانية مع الجهات الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية؛ وهو ما يجعله ينجح في إحباط عمليات معادية له، كما أن الضفة الغربية شهدت في السنوات الأخيرة جهوداً ملحوظة لبناء سلطة محلية قائمة بذاتها، مثل الشرطة المحلية، وقوات الأمن؛ لمعالجة حوادث الإخلال بالأمن والنظام العام، كما تلقَّت الجهات الأمنية الفلسطينية تدريباً مكثفاً على أيدي فِرَقٍ أمريكية تعمل في الضفة الغربية. وفي المقابل، اقترحت أوساط أمنية وعسكرية صهيونية لمكافحة سيناريو الانتفاضة الثالثة ومواجهته، التوصيات التالية:

١ – رفع درجة التأهب القصوى في جميع المواقع المستهدَفة والمرشحة للاستهداف في الانتفاضة الثالثة.

٢ – تكثيف درجة التنسيق الأمني مع الأطراف المجاورة للكيان، التي تربطها بها علاقات سلام، كالأردن ومصر والسلطة الفلسطينية؛ على أن يشمل التعاون تبادل المعلومات، والتحقيقات، ونشر القوات المشتركة إن أمكن.

٣ – ضرورة فحص أثر هذه الجبهة الحربية الجديدة مع إسرائيل، وعليها أن تقرر ما إذا كان ينبغي مقاتلة «البعوض»، أم تجفيف «المستنقع» الذي تولد فيه؛ فمطاردة كل بعوضة جهد لا نهاية له، وبناءً على ذلك، يتوجب على تل أبيب رصد المناطق التي تحيا فيها المجموعات المسلحة.

٤ – تقصير أمد جولة المواجهة وضررِها؛ حيث يحتاج الجيش أن يعمل لتخفيف الضرر الواقع به نتيجة الانتفاضة، ويكون تخفيف الضرر بعدة أعمال، منها: عزل حَلَبَة المواجهة، والجيش الإسرائيلي بحاجة للعمل على عزل حَلَبَة القتال عن سائر حلبات المواجهة، بإقامة قواته واستعدادها، واستعمال القوة بمقادير ملائمة بحسب الحاجة لردع المقاومة عن فتح حلبة قتال أخرى.

٥ – تقليص الضرر: من خلال استعمال وسائل تحصين لتقليص الضرر الذي يقع على نسيج الحياة المدنية الصهيونية أثناء المواجهة، وتقصير مدة الانتفاضة؛ حيث يجب على الجيش العمل من أجل تحديد مقدار الضربة وقوَّتها؛ بحيث يفضيان بالمقاومة الفلسطينية إلى إدراك أن الاستمرار على القتال مناقض لمصلحتها، ومن جهة ثانية ينبغي وَقْف القتال بعد أن يحرز إصابة بالِغَة بالفلسطينيين.

المُسعِف

خالد أبو زايد(*)

لا يخفى أن أشَدّ جرائم الاحتلال الإسرائيلي إبّان الحرب على غزة كانت مع بداية الهجوم البري في ٢٠٠٩/١/٣م؛ حيث صبَّت قوات الاحتلال جام غضبها على المواطنين العزّل، وهنا يقدِّم أحد العاملين في لجان الإغاثة شهادته عن بعض المشاهد التي تقشعرُّ لها الأبدان؛ حيث يقول:

في اليوم الثاني من الاجتياح البري بدأت الاتصالات تأتي من قِبَل المواطنين المحاصَرين في منطقة الزيتون لإنقاذهم، ولكن هذه المنطقة لا نستطيع دخولها إلا بإذن الجيش الإسرائيلي بالتنسيق مع الصليب الأحمر الدولي؛ لذا مرَّ أوَّل يوم ولا حياة لمن تنادي؛ على الرغم من أننا ناشدنا الصليب الأحمر للتدخل لحماية الأبرياء: من النساء والأطفال والشيوخ، كما نصَّت اتفاقية جنيف الرابعة، والقانون الدولي الإنساني.

وفي صباح يوم الإثنين الموافق ٢٠٠٩/١/٤م توافدت الاتصالات من الأهالي للبحث عن أقاربهم في منطقة سوق السيارات، وبالأخص عائلة السموني حتى أتى أحد أقاربهم

(*) ضابط إسعاف الهلال الأحمر الفلسطيني

من داخل مدينة غزة إلى مستشفى القدس التابع للهلال الأحمر الفلسطيني وصار يستنجد، ويقول: والله يا جماعة! أهلي ماتوا ولا يوجد أحد منهم على قيد الحياة، لو أن واحداً منكم يذهب معي، فقلت له: المكان خطير جداً لا يمكن دخوله، فقال لي: لنذهب ونستكشف المكان. فذهبنا حتى إذا ما وصلنا منطقة الزيتون (منطقة دولا) بدأ إطلاق النار علينا من جميع النواحي؛ وفي تلك اللحظة لم أستطع الخروج من سيارة الإسعاف ولا الرجوع إلى الخلف؛ فبدأت أنا والفريق الموجود معي ننطق الشهادتين؛ لأن الرصاص أصاب سيارة الإسعاف إصابات مباشرة، فقلت: بسم الله، ورجعت إلى الخلف بأقصى سرعة، وإذا بطائرات الاستطلاع تطلق صاروخاً باتجاه سيارة الإسعاف، فخرجت من المكان، ولا أعلم كيف خرجت؟ ثم أبلغت الصليب الأحمر الدولي بما حدث معي ليبلِّغ الإسرائيليين أن هذه سيارة إسعاف تحمل جميع الإشارات الدولية؛ إلا أن الإسرائيليين رفضوا دخول أي سيارة إسعاف إلى المنطقة.

وفي يوم الأربعاء ٢٠٠٩/١/٧م جاء اتصال من الصليب الأحمر بالسماح لنا بدخول منطقة سوق السيارات في منطقة الزيتون، فوصلنا الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر إلى المنطقة، فأمَرَنا الجيشُ بالنزول من سيارات الإسعاف، وتوجهنا إلى منطقة السموني، ومشينا على الأقدام مسافة ٢,٥ كم. نسير وبجوارنا الجيش وعلى أسطح المنازل والدبابات وداخل غرف المنازل، وكانوا يصرخون علينا ونحن نسير؛ حتى يُلقوا الرعب في قلوبنا؛ ولكنَّ الله معنا.

وصلنا أوَّل منزل وبدأنا ننادي: نحن الصليب الأحمر والهلال الأحمر، و دخلنا أحد المنازل وإذا بشاب قد أعدمته قوات الاحتلال وهو على فراشه؛ حيث أصيب بعدَّة طلقات نارية في الرأس، فتركناه وخرجنا وإذا بشابين آخرَين أيضاً قد أُعدمَا وأُلقيَت جثتاهما بجانب حمار.

ثم ذهبنا إلى منزل آخر يبعد عن الأول خمسين متراً وأخذنا ننادي... فسمعنا صوت صراخ نساء وأطفال، عندها خرجت امرأة وعلى يدها طفلة لا يتجاوز عُمُرها سبعة شهور وقالت لي: نحن في البيت أكثر من عشرين شخصاً، فدخلنا البيت فوجدنا بجوار باب البيت امرأة مقتولة وبجوارها ابنها الشاب قد قُتِل هو أيضاً، فقمت بوضعهما في أكياس الموتى، ثم دخلت إلى البيت وإذا بالأطفال يستغيثون: نريد ماءً (يا عمو) وكان معنا ماءٌ للشرب، فبدأت أسقيهم واحداً تلوَ الآخر، في مشهد لم أتمالك فيه نفسي أنا ومن معي؛ حيث أخذنا بالبكاء، ثم وجدنا المصابين من عائلتَي (حجي وعرفات)، وعثرنا على طفلة وأمِّها، فقلت لأمها: أين إصابتها؟ فقالت لي: في صدرها؛ لقد دخلت رصاصة من ظهرها وخرجت من صدرها، فكشفت عن جرح الطفلة وإذا بالجرح قد التأم، فقلت: هذه قدرة الله، ولكن باقي العائلة جروحهم غير مخيفة، فأخرجناهم إلى خارج البيت؛ لنبعدهم من المنطقة، ثم ذهبنا بعدها إلى المنطقة القريبة من سوق السيارات. وأخذت أنادي في أحد المنازل: هل أحد موجود في هذا المنزل؟ فخرج إليَّ جندي صهيوني، فقالي لي: اذهب من هنا وإلا قتلتك.

نظرنا أمامنا وإذا بمسجد مهدَّم جزئياً فذهبنا إلى ذلك المسجد وبجواره عدة منازل من بينها منزل مفتوح؛ فدخلنا ذلك المنزل وإذا بأربعة أطفال ورجل عجوز يصرخون وهم جالسون على الأرض، فقلت لهم: لا تخافوا نحن عرب مسعفون جئنا لنخرجكم من هذا المنزل، فقالوا لي: نريد ماءً وطعاماً، فأعطيتهم ماءً قليلاً كان معي. نظرت في ذلك المنزل؛ وإذا فيه ما يقارب عشرين شهيداً على جانب حائط المنزل من الداخل. وكان مما لفت نظري أنا وزملائي، أمٌّ وطفلها قد قُتلا والطفل يرضع من أمِّه، فأخذنا نبكي من هول المنظر ونقول: يا الله! يا الله! الْطف بعبادك! ثم رجعت إلى الأطفال، فقلت لواحد منهم ما اسمك؟ قال لي: أحمد السموني وعمري ١٣ سنة. وكانت الطفلة أمل ابنة ٩ سنوات أيضاً مصابة، فنظرنا إلى جراحها من قريب؛ حيث أسودَّ لونها وانبعثت منها رائحة كريهة جداً؛ نتيجة قلة الأكل والشرب والعناية بالمصابين.

بعد ذلك بقليل خرج علينا جندي صهيوني من الغرفة الثانية، فقال: هيا اخرجوا. ولعدم وجود إمكانيات معنا، ولوعورة الطرق أبقينا الشهداء مكانهم وأخذنا المصابين؛ حيث حملناهم على عربة حمار وقمنا بسحب العربة بأنفسنا؛ إذ منَعَنا الجيش من استخدام الحمار.

وعندمـــا نفد الماء الذي بحوزتنا طلبنـــا من الجيش ماءً لنســـقي طفلة صغيرة كانت معنا؛ إلا أنهم رفضوا وقالوا لنا: انتهت مدة التنسيق؛ هيا اخرجوا. فأخذنا نجر العربة بسرعة حتى وصلنا ســـيارة الإسعاف، فأنزلنا الشـــهداء والجرحى وذهبنا إلى مستشـــفى القدس التابع للهـــلال الأحمر لعمل اللازم لهم من الناحية الطبية.

وفي اليوم الآخَر ذهبنا إلى المكان نفسه في شارع صلاح الدين حتى وصلنا الشـــركة الهندســـية للإسمنت مشياً على الأقدام، فصادفنا منزلاً لا يوجد فيه أحد من أهله، وكان فيه جندي إســـرائيلي قام باللعب بالسلاح ليرعبنا، ثم تابعنا حتى وصلنا إلى عائلة المغربي في شـــارع صلاح الدين؛ حيث خرج إلينا رجل، فقال: أين أنتم؟ فقلت له: اليهود رفضوا التنسيق، ثم ســـألته: كم شخصاً يوجد في المنزل؟ وإذا بمجموعة كبيرة تخرج من المنزل؛ وكأنها مسيرة. كان عددهم ثمانين شخصاً، أطفالاً وشباباً ونساءً وعجائز حاملين بين أيدهم شهيداً يبلغ من العمر ١٩ ســـنة فطلبوا منا ماءً للشـــرب، فأخذناهم إلى منطقة آمنة ونجحنا بإخراجهم، والحمد لله.

وفي إحدى المرات أُبلغنا بوجود حالة ولادة في حي الشيخ عجلين، فذهبـــت إلى تلك المنطقة وإذا بالجيش الإســـرائيلي يتصل بالصليب الأحمر يسأل: يوجد سيارة إسعاف على طريق الساحل هل هي لكم؟ فقام الصليب بالاتصال بالمحطة، فقال: صحيح توجد ســـيارة؛ حيث كنت أنا وصاحب لي في السيارة فأخذ الجيش ينادي علينا على جهاز اللاسلكي وأننا معرضون للخطر، فطلبت منهم التنسيق لي لدخول منطقة الشيخ عجلين؛ لإنقاذ هذه الحالة، فقيل لي: لا يوجد تنســـيق في الليل، فقلت لصاحبي: الله الحافظ وســـأقوم بمهمتي الإنسانية، فقيل لي: الزوارق أبلغتنا بضرورة خروجك فوراً من المكان. وخرجت مرة أخرى وسرت باسم الله إلى المنطقة؛ وإذا بالمرأة تصرخ وتقول: أنقذونـــي! وزوجها بجوار الحائط مختبئ؛ فنزلت من ســـيارة الإســـعاف ونظرت إلى المرأة؛ وإذا بالجنين ملقىً على الأرض؛ فقمت بعمل اللازم لتلك المرأة، فقالت لي: أنا خائفة على ابني وزوجي، فقلت لها: لا تخافي؛ إن الله معنا.

سار الصليب الأحمر وإدارة الهلال تنادي: اخرج يا خالد! فقلت: ســـأخرج بعد انتهاء مهمتي، فخرجت إلى المستشفى والحمد لله، ونجحت في عملي الإنســـاني بتوفيق وحماية من الواحد الأحد.

كنا ندعو الله فـــي الليل ألا يحدث قصف أو إطلاق نار؛ لأننا لا نستطيع الوصول إلى تلك الأماكن، وكانت أياماً عصيبة علينا وعلى أهلنـــا وعلى أولادنا، ولكن الله ثبَّتنا في أعمالنا. نسأل الله أن يكون عملنا خالصاً لوجهه الكريم!

مجلة البيان

الآن ..

جديدنا في الأسواق

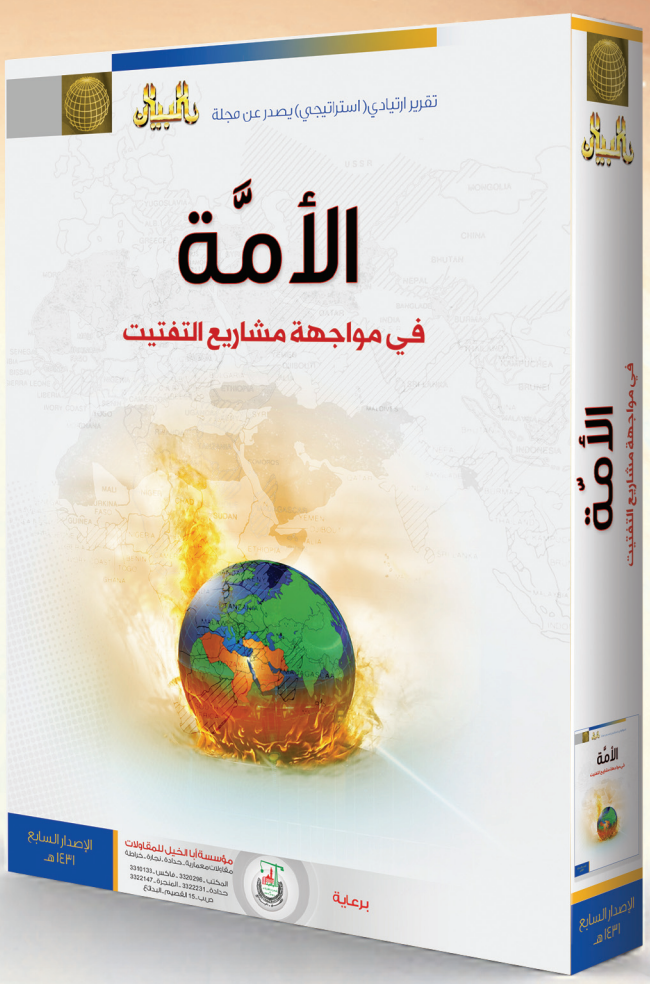

الراعي الرسمي ..

مؤسسة أبا الخيل للمقاولات
مقاولات معمارية .. حدادة .. نجارة .. خراطة

المكتب ـ 3320296 .. فاكس .. 3310133
حدادة .. 3322231 .. المنجرة .. 3322147
ص.ب .. 15 القصيم .. البدائع

بدر 0508948947

www.albayan-magazine.com

الرياض: ـ هاتف: ٤٥٤٦٨٦٨ تحويلة: ٥٠٠ و ٥٠٢ فاكس: ٤٥٣٢١٢١
التوزيع والمبيعات: ٠٥٠٤٤٧٨٩٣٢ ٠٥٠٢٢١٠٩٢٠ ـ ٠٥٠٣٤٠٩٨١٦ ـ ٠٥٠٣٨٩٦٣٦٥ ـ ٠٥٠٦٤٦١٠٦٥
جدة: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ مكة والمدينة: ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠ المنطقة الجنوبية: ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨
المنطقة الشرقية: ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ منطقة القصيم: ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦

الإرجاء الفكري

بدر بن سعيد الغامدي
Badr.algamdy@gmail.com

من ملامح هذا الإرجاء الفكري: عدمُ التصريح بالأحكام الشرعية؛ فيتهرب من أصيب بهذا المرض من قول: (حرام) أو (كفر) أو (شرك) لما هو كذلك بالنص الشرعي، ويستبدل هذه الألفاظ الشرعية بأخرى مبتدَعة هي أخف (حدَّة ووطأة) - بزعمه - على مخالفيه أو الناس عموماً، فيقول: (الأَوْلَى تَرْكه) مع علمه بحرمته، أو (فيه خلاف) مع أن الخلاف مطروح وغير معتبَر؛ فيوحي إلى سامعه أن الأمر (سهل ميسور).

لَـمَّا ظهر الإرجاء[1] في عهد السلف، وقف له أهل العلم الراسخون، العالمون بالدليلِ وحقيقةِ القول، وما عداهم لم يكن له موقف مشهود. تشهد بذلك التراجم والمصنفات التي وصلت إلينا؛ فإنه متى ما تخلل النقص في أحد هذين الأصلين: (العلم بالدليل ومقاصد الشريعة) و (حقيقة القول المخالف) ترى تخبُّطاً وخلطاً عجيباً: إما جنايةً على الإسلام وتصويراً له على غير ما أراده الله، أو رِفعَةً من قَدْرِ المقالة المخالفة بالتسامح واللين معها مع شناعتها، ومن يمتاز بهذين الأصلين قليل اليوم؛ فإنك ترى من لديه علم بالشرع يصل إلى حدِّ الإحاطة، ولكنه ضعيف في سبر أغوار أقوال المخالفين؛ فلا يستطيع معرفة حقائقها وكشفَ عوار مكنوناتها، وإما أن تجدَ من أُشرِب هذه المقالات على قلَّة بضاعته في العلم الشرعي، فيظهر لك التخليط في كلامه.

(١) المرجئة طوائف يجتمعون في إخراج العمل عن مسمى الإيمان، وظهروا في أواخر عهد الصحابة، انظر الملل والنحل للشهرستاني: ١/١٣٩ ومجموع الفتاوى: ٧/٢٩٧ فما بعدها.

وهذا الأخير من جنس بعض رجال أهل الكلام الذين حَسُنَت نيَّتُهم، وساء عملهم، بسبب قلة علمهم بالأدلة الشرعية مع علمهم العميق بأصول علم الكلام، فأرادوا الدفاع عن الدين ولكنَّ قلَّة البضاعة الشرعية لم تُسعفهم، وفريق منهم تسرَّبت إليه بعض شُبَه القوم، فلم يستطع أن يدفعها، فصار ينضح بها فؤادُه وينمِّقها لسانه، و (كلُّ إناء بما فيه ينضح).

يقول الإمام النخعي: لَفِتنَتُهم عندي أخوَف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة[1]، وصدق - رحمه الله - لأن القعود عن التكليف ترغبه النفس، بعكس تَنَطُّع الخوارج الأزارقة، ونحن نعاني اليوم من تفلُّتٍ من الأوامر، وتقحُّمٍ في المناهي، مع مصيبة أعمَّ وأطمُّ، وهي: تبرير هذا وتسويغه ممن اختل عندهم أحد الأصلين السابقين، وهم منتسبون مع هذا إلى الإسلاميين.

وبرز لنا إرجاء فكري، يحاول مد حبل الوصال مع الطائفتين، على غرار ما فعل الفلاسفة المنتسبون إلى الإسلام بين الفلسفة والإسلام؛ فأراد هؤلاء المحدَثُون: تخفيفَ شناعة بعض المقالات وتهوينها من جهة، ونبذَ التشدد والغلو (بزعمهم) من جهة؛ لينتج لنا حينها - بناءً على رأيهم -: الإسلام الوسطي.

ونحن اليوم في مواجهة سيل من الأفكار الهدامة، يقف النص الشرعي سدّاً أمامها، ومتى ما عُدِمَ النص اجتاح السيل الفكر البشري فأصبحت البشرية حينها أثراً بعد عين، وعدنا كما كنا في ظلمات بعضها فوق بعض.

وهذا لا يكون مع وجود الوحي المنزَّل؛ ولكن الوحي لا يسير على الأرض، بل يحمله ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [الأحزاب: ٢٣].

والإرجاء الفكري هو نوع من الخنوع والضعف أمام هذه المقالات، وصاحبُه عبدٌ لغير مُنْزِل الوحي، أسير لظنونٍ وتخرصاتٍ تكون تارة باسم (المصلحة)، وتارة باسم (المجادلة بالحسنى)، وتارة أخرى باسم (عدم التشدد والغلو)... إلى آخِر هذه القيود والأغلال، التي هي حق أُرِيد بها باطل.

والإرجاء الفكري اليوم لا يصرِّح بمقالات الإرجاء القديم، ولكنَّ أفكارَ ذاك القديم تعشِّش في فكر هذا الحديث، والمحصلة واحدة كما سبق، وهي: (التفلت من الأومر، والتقحم في النواهي)[2]، وكما كان أهل الإرجاء القدماء على درجات في مقالتهم، فإن أهل الإرجاء الفكري هم كذلك في فكرهم.

من ملامح هذا الإرجاء الفكري:

أولاً: عدم التصريح بالأحكام الشرعية: فيتهرب مَنْ أصيب بهذا المرض من قول: (حرام) أو (كفر) أو (شرك) لِمَا هو كذلك بالنص الشرعي، ويستبدل هذه الألفاظ الشرعية بأخرى مبتدَعة هي أخفُّ (حدَّة ووطأة) - بزعمه - على مخالفيه أو الناس عموماً؛ فيقول: (الأَوْلَى تَرْكه) مع علمه بحرمته، أو (فيه خلاف) مع أن الخلاف مطروح وغير معتَبَر؛ فيوحي إلى سامعه أن الأمر (سهل ميسور).

ثانياً: عدم استخدام المصطلحات الشرعية: فلا تجد في قاموسه (كفَّار)، أو (فسَّاق)، أو (منافقون)؛ فهؤلاء لا يعيشون على الأرض، وكأنهم - لدى من أصيب بهذا المرض العضال - تاريخ مندثر ولَّى، ولا يظن ظانٌّ بأن المطلوب هو إقحام مثل هذا في الكلام إقحاماً. لا، ليس هذا المراد، بل المقصود: هو التولي عن استخدام هذا المصطلح الذي هو شرعي دلَّت عليه النصوص، إلى غيره، فيستخدم (غير المسلمين) أو (الآخر)، أو يستخدم (أهل التقصير) لمن هم رؤوس الضلالة والفجور في الأمة.

ولا يخفى أن المصطلح الشرعي هو الذي لا يُطلَب به بدلٌ، ولا عنه حِوَلٌ؛ لدقة معناه، وعمق مرماه. وقد تكلم أهل العلم كابن تيمية وغيره في أهمية التمسك بالمصطلح الشرعي وأنه يزيل كثيراً من الإشكال.

(١) مجموع الفتاوى: ٧/ ٣٩٤.

(٢) سبق ذكر أن المرجئة درجات، ومنهم وإن كان يُخرِج العمل عن مسمى الإيمان؛ إلا أنه يحرص على العمل ويحث عليه ويحتفي بأهله كمرجئة الفقهاء.

ثالثاً: الذلة على الكافرين، والكبر على المؤمنين: وهم بهـذا يعارضون مراد الله - تعالـى - حين حكى حالَ أهل الإيمان، فقال: ﴿أَذِلَّـةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، وحين أمر نبيَّه ﷺ، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣]؛ ولكن أهل الإرجاء الفكـري تجد لديهم تمـام التودد للكفـار والزنادقة، ولين الخطاب والتسـامح معهم، مع غلظة وشدة وجفوة واستعلاء مع إخوانهم من أهل الإيمان.

رابعـاً: كَتْمُ بعض النصوص الشـرعية: تلك التي فيها الوعيد والتهديد، أو التي يتوهَّمون شِدَّتها وعنفها كالحدود، فيحاولـون تجنُّب ذِكرها تماماً، والتنصُّل منها؛ وكأنهـا غير موجودة أصلاً، مع إبرازهم في المقابل للنصوص الشـرعية في الوعد والتسامح والعفو، وقد خاطب الله - تعالى - أهل الكتاب، فقال: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَـن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

خامساً: محاولة الوقوع على نقطة التقاء مع أصحاب المذاهب: فيكون أحدهم صامتاً سـاكتاً ردحاً طويلاً، والأمة حولـه تئن من أعدائها المختلفين في مشـاربهم ومذاهبهم، وكلٌّ منهم ينهشـها نهشاً، وهو لا يحرك سـاكناً؛ فإذا رأى قولاً لصاحـب فكر منحرف أو مذهب هـدَّام بادر لإعلان الموافقة، وتعاضُدِ الفكرة، وهو في هذا كله يغض الطَّرْف عن الانحرافـات الكفرية أو البدعية أو الهدامة؛ فلا ينبه الناس عليها، فيكون عند ذلك الغش الذي يتسرب لعموم المسلمين: أن الشيخ فلان وافق فلاناً فهو على الخير، فنال تزكية لدى عوام الناس؛ فلا يمسُّـه بعد هذا نكير، إلا وصاح الناس في المنكِر عليـه باطلَه أخذاً بتزكية من أصيب بالإرجاء الفكري من قَبْلُ.

سادسـاً: الإكثار دومـاً من ذكر الخـلاف والرخص: إن ذكر الرخصة للناس وتخفيفَ المشـقَّة عليهم واجب شرعي؛ فإن الدين دين يُسْـر، لكن أن يكون هذا بكثرة، ويكون المراد من ذكر الخلاف دوماً هو نقض الشـريعة، وتخيير العامة، وإثارة شـكوكِ من لا خَلاقَ له من دينٍ أو علمٍ بأن الشريعة متناقضـة؛ فهذا جناية على الدين، ومهما كان مراد صاحب الإرجاء الفكري في هذا التيسـير على الناس، فقد أخطأت اسـتُه الحفرة بهذا، حين جنح للإرجاء دون التيسير، ودعا الناس للزندقة بتخييرهم بين أمـور الدين، التي يصير بها المرء أخيراً ليس على دين الإسلام؛ فإن من له حظ من علم يعلم أنه لا يحق لمسلم التخيُّر بين أقوال أهل العلم لهوى في نفسـه، بل عليه التقليد إن كان جاهلاً، واتباعُ الدليل إن كان عالماً.

سـابعاً: غيـاب الفطنـة، ومحاولـةُ تأصيـل الأفكار الهدامـة شـرعاً: إن من لازِم الخنوعِ والمسـكنةِ الفكرية، وعدمِ الاعتزاز بالشرع الإسلامي في جميع مناحي الحياة، أن يصبح هذا المصاب بالإرجاء الفكري، مسوِّغاً لمشاريع التيارات المنحرفة، مسبغاً عليها مظلة شرعية، خادعاً بها الراعي والرعية؛ فيسـألونه (أو ربما تبرع هو محتسباً) لبيان حكم عمل المرأة - مثلاً - وأنه كشرب العسل، مع أن أهـل الأهواء لا يريدون عمل المرأة لذاته، بل لما وراءه من إخراج المرأة المسلمة، وإفسادها؛ وهل جادل أحد من أهل العلم في عملها مع الضوابط حتى يحتسـبَ هذا المصابُ بالإرجاء الفكري لبيان الحكم؟ ولنا في ابن عباس - رضي الله عنهما - قدوة حسـنة حين سأله من في عينيه شرر عن توبة القاتل، فقال له: لا تُقبَل، وسأله من في سيفه دم عنها، فقال: تُقبَل. فسأله من حوله عن هذا، فقال: علمت أن ذاك إن قلت له: يقبلها الله، ذهب فسـفك دماً حراماً، وأن الآخر أتاني نادماً فلم أقنِّطه.

ويقول الشـيخ أحمـد شـاكر - رحمه الله - في هذا الباب: «لا يزال كثير مـن الناس يذكرون ذلك الجدال الغريب الذي ثار في الصحف بشأن الخلاف في جواز ولاية المرأة القضاء. والذي أثار هذا الجدال هو وزارة العـدل؛ إذ تقدَّم إليها بعض (البنات) اللاَّئي أُعطِينَ شـهادة الحقوق، ورأين أنهن بذلك صرن أهلاً لأن يكنَّ فـي مناصب النيابـة، تمهيداً لوصولهن إلى ولاية القضـاء. فـرأت الوزارة أن لا تسـتبد بالفصل في هذه الطلبـات وحدَها، دون أن تسـتفتي العلماء الرسميين.

وذهب العلماء الرسـميون يتبارَوْن في الإفتاء، ويحكون فـي ذلك أقوال الفقهاء؛ فمِنْ ذاكـرٍ مذهب أبي حنيفة في إجازة ولايتها في الأموال فقط، ومِن ذاكرٍ المذهب المنسـوب لابن جريـر الطبري في إجازة ولايتها القضاء بإطلاق، ومِن ذاكرٍ المذهب الحق الـذي لا يُجوِّز ولايتها القضاء قط، وأن

قضاءها باطلٌ مطلقاً، في الأموال وغير الأموال.

سألت وزارةُ العدل العلماءَ فأجابوا. ولستُ أدري لِمَ أجابوا؟ وكيف رضوا أن يجيبوا في مسألة فرعية، مبنيَّة على أصلين خطيرين من أصول الإسلام، هدمهما أهل هذا العصر، أو كادوا؟ ولو كنتُ ممن يُسأل في مثل هذا، لأوضحت الأصول، ثم بنيتُ عليها الجواب عن الفرع أو الفروع؛ فإن ولاية المرأة القضاء في بلدنا هذا، في عصرنا هذا، يجب أن يسبقها بيان حكم الله في أمرين بُنيتْ عليهما بداهةً:

أولاً: أيجوز في شرع الله أن يُحكم المسلمون في بلادهم بتشريع مقتَبَس عن تشريعات أوروبة الوثنية الملحدة، بل بتشريع لا يبالي واضعه: أوافق شرعَة الإسلام أم خالفها؟ ويصرحون – ولا يستحيون – أنهم يعملون على فصل الدولة عن الدين، وأنتم ترون ذلك وتعلمون... أفيجوز مع هذا لمسلم أن يعتنق هذا (الدين) الجديد؛ أعني: (التشريع) الجديد؟ أو يجوز لأب أن يرسل أبناءه لتعلُّم هذا واعتناقه واعتقادِه والعملِ به، ذَكَراً كان الابن أو أنثى، عالماً كان الأب أو جاهلاً؟

وثانياً: أيجوز في شرع الله أن تذهب الفتيات في فورة الشباب إلى المدارس والجامعات، لتدرس القانون أو غيره – سواء مما يجوز تعلُّمه ومما لا يجوز – وأن يختلط الفتيان والفتيات هذا الاختلاط المعيب، الذي نراه ونسمع أخباره ونعرف أحواله.

أيجوز في شرع الله هذا السفور الفاجر الداعر، الذي تأباه الفطرة السليمة والخُلُق القويم، والذي ترفضه الأديان كافة على الرغم مما يظن الأغرار وعبَّاد الشهوات؟ يجب أن نجيب عن هذا أولاً، ثم نبحث بَعْدُ فيما وراءه؛ ألا فَلْيُجِبِ العلماء وليقولوا عمعا يعرفون، وليبلِّغوا ما أُمروا بتبليغه، غير متوانين ولا مقصرين.

سيقول عني عبيد (النسوان) الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا: إني جامد، وإني رجعي، وما إلى ذلك من الأقاويل، ألا فَلْيقولوا ما شاؤوا، فما عبَأْت يوماً مَّا بما يقال عنِّي، ولكني قلت ما يجب أن أقول»[1].

وإنما أطلت في هذا؛ لفشوِّه اليوم بين طلبة العلم، وموافقته لشهوة الرياسة وحبِّ الظهور، وما علم المسكين (صاحب الإرجاء الفكري) أن من كذا حاله رُمِي بعد إتمام الغرض منه، وكَثُر ذامُّوه وقلَّ حامدوه أو عُدِمُوا، وأعظم من هذا: أن الله هو الذي مَدْحُه زين وذمه شين، وإذا أحب الله عبداً أمر جبريل أن يحبه فيحبه، ثم ينادي في الملائكة: أن الله يحب فلان فأحبوه، فيحبونه[2]، و «من ابتغى رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عليه الناس، ومن ابتغى سخط الله برضا الناس سخط الله عليه وأسخط عليه الناس»[3].

وذهب العلماء الرسميون يتبارَوْن في الإفتاء، ويحكون في ذلك أقوال الفقهاء؛ فمِنْ ذاكر مذهب أبي حنيفة في إجازة ولايتها في الأموال فقط، ومن ذاكر المذهب المنسوب لابن جرير الطبري في إجازة ولايتها القضاء بإطلاق، ومن ذاكر المذهب الحق الذي لا يُجوِّز ولايتها القضاء قط، وأن قضاءها باطلٌ مطلقاً، في الأموال وغير الأموال

ومن تمسك بالنص الشرعي، وأذعن له فكرُه، وخضع له عقلُه، نجا من هذا الإرجاء، مع تعلُّقٍ بفهم السلف الصالح لا سواه، والبعد عن المحدَثَات الفكرية، أو محاولة تطويع الدين بما لم يأذن به الله، والعلم النظري بأننا في زمن الفتن كما قال ﷺ: «فتن كقِطَع الليل المظلم، يصبح فيها الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي كافراً ويصبح مؤمناً، يبيع دينه بعَرَض من الدنيا قليل»[4]، ثم تطبيق هذا العلم النظري، مع دعاء الله الثبات؛ كما كان يفعل ﷺ حينما يُكثِر من قول: «اللهم يا مقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك»[5]، ويسأل الله حُسْن الخاتمة.

أسأل الله لي ولك حُسْن الخاتمة.

---

(١) انظر جمهرة مقالات أحمد شاكر: ٢/ ٥٩١ فما بعدها.

(٢) انظر: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، (٢٦٣٧).

(٣) انظر: سنن الترمذي، (٢٤١٤). قال الشيخ الألباني: صحيح، وصحيح ابن حبان، (٢٧٦). قال عنه الأرنؤوط: إسناده حسن.

(٤) أخرجه مسلم، (١١٨).

(٥) سنن ابن ماجة، (٣٨٣٤)، والترمذي، (٢١٤٠)، وصححه الألباني في تعليقه عليه.

الزيتون والذاكرة

حسين راتب أبو نبعة(*)

قال الفتى وهو يستعيد ذكريات سنوات خَلَت، ويستعرض الصور التي تختزنها ذاكرته منـــذ طفولته لأرض الأجداد: وقفت مشـــدوهاً كمن استفاق من غيبوبة، حاولت أن أجمع شـــتات فكري وأنا اتجه صوب أرضـــي الزراعية التي كنت أحفظها عن ظهر قلب؛ كنت في أيام طفولتي الأُوَلى أحفظ الدروب مشياً؛ إذ لم تكن تتاح للصغار والفتية فرصةُ الركوب على الدواب التي كانت وســـيلةَ النقل المتاحة آنذاك؛ وكانت الأولوية تُعطَى للكبار والعجائز من النساء.

انتابتني قشعريرة وغمرتني حَيْرة ووجوم، وتسمَّرت في مكاني؛ حيث غدوت كمن فقد بوصلته فتداخلت في أعماقه الاتجاهات؛ فلم أعد أميز الشِّعَاب والأودية، وانتابتني رغبة في الصراخ: أين الطريق إلى بساتين الزيتون؟ ما بال ذاكرتي لا تسعفني؟ هل أصابها تَلَف؟!

عندها لم أحـــس إلا بصديقي وهـــو يربت على كتفي بحنان قائلاً: لقد نسفوا الجبال بالمتفجرات، وطمروا بعض الأودية، وســـحبوا مياه الآبار لري مستوطناتهم قبل سنوات قليلة؛ حينما كنتَ في ديار الغربة، وغيروا التضاريس؛ لشق طريق استيطاني أسموه: «طريق النجوم السبع».

– أين المغارة؟ تساءلتُ باندهاش.

– قـــال صديقي متنهداً: «لقد عبثت بها جرافاتهم، لقد تبخرت الأساطير التي كانت ترويها عجائز القرية عن المغارة وأن فيها دروباً سرية توصل للمدينة».

كانت هناك عشـــرات الأشـــجار التي اقتُلِعت، وها هو الشارع يتسع بلا حدود ويمتد كالجرح النازف عبر شرايين القرية ويلتهم أرضها الزراعية بلا رحمة.

يا لها من مجزرة بحق البيئة والإنسان!

ألقيت ببصـــري عبر الحدود، وكانت أشـــجار الزيتون المتبقية تتلوى ألماً، لكنها ما تزال شـــامخة في فضاء القرية لا تأبـــه بجدار الفصل العنصري الـــذي يتمدد كأفعى عبر الوهاد والسهول...

لجمتُ أحزاني، ومشيت متثاقلاً، ثم استجمعت نفسي؛ حتى لا تســـقط تحت سنابك الأســـى؛ لأنني قررت البقاء شامخاً كتلك الأشجار التي كانت تعانق لحظات الغروب.

(*) مدرس في جامعة الملك عبد العزيز – كلية المعلمين بمحافظة جدة.

جديد

مجلة البيان

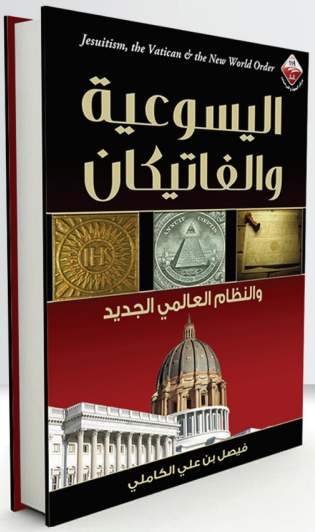

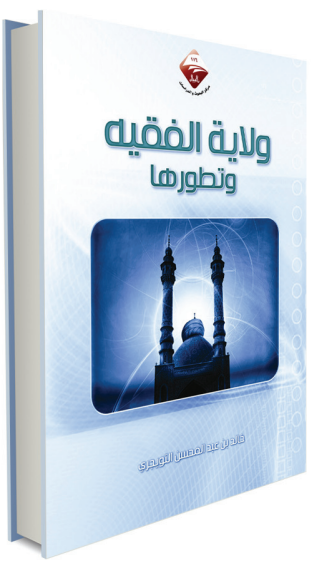

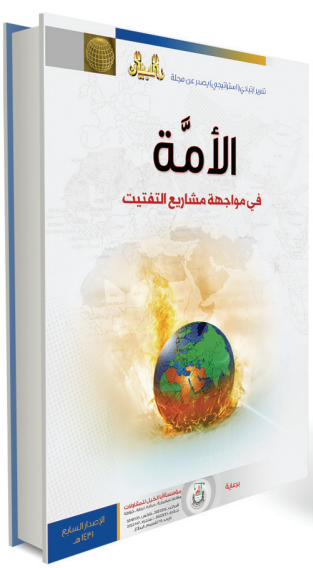

تحت إشراف / د. محمد بن عبد الله الدويش

دسترة قيم الإسلام وفلسفته للحكم

أحمد محمود السيد

نظرات في الأبعاد والاتجاهات:

لم يكن الاحتلال العسكري الأمريكي، الذي أسقط بغداد في ٩ أبريل ٢٠٠٣م، وحدَه في ساحة المعركة، بل وقف بمحاذاته احتلال من نوع آخر؛ هو الاحتلال الفكري والثقافي، الذي شمل المنطقة العربية بأسرها، وهو الذي سعت إليه المؤسسات البحثية ومراكز الدراسات الأمريكية؛ حيث سارت في ثلاثة اتجاهات تغطي الأهداف التالية:

١ - نَبْذ النظرية الإسلامية أو الفكر الإسلامي حول النظام السياسي الذي يدور حول أسس (الخلافة، الإمامة، البيعة، أهل الحل والعقد، الشورى... إلخ).

٢ - الدعوة إلى ثقافة وفكر الدولة المدنية في نسختها الغربية؛ على أنها المنقذ من تردِّي الأوضاع في الدول العربية.

٣ - إقرار وإثبات أن نظام الدولة المدنية بشكلها الغربي لا يتعارض مع الإسلام، بل إن الإسلام يدعو إليه، ويمكن (دسترة قيم الإسلام وفلسفته للحكم) وصياغته من خلال نموذج الدولة المدنية.

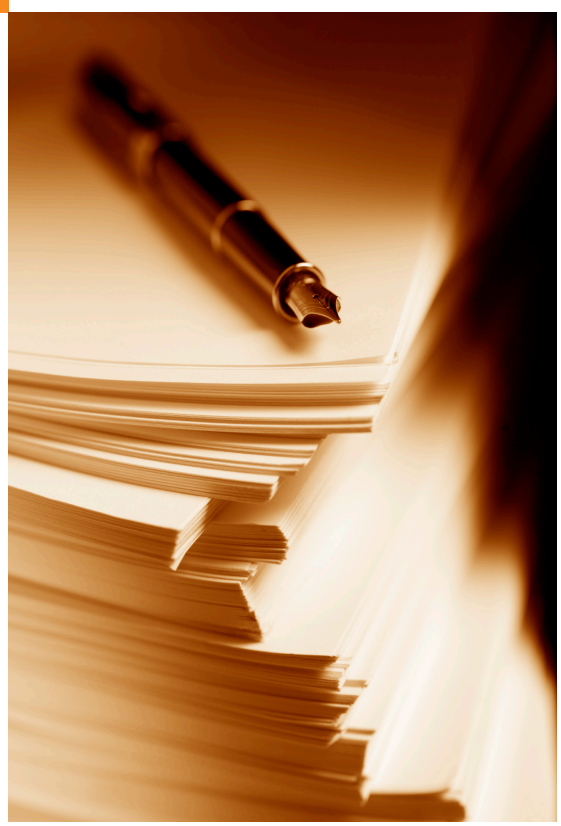

لقد استخدمت مراكز البحوث والدراسات الأمريكية وسيلة المؤتمرات السياسية التي يتجمع فيها مفكرون من العالم العربي والإسلامي لمناقشة هذه الأفكار والرؤى وإقرارِها؛ فمنذ عام ٢٠٠٦م وحتى عام ٢٠١٠م، عقدت مجموعة مؤتمرات، منها ما يعمِّق الدعوة للاتجاه الثاني الخاص بتدعيم ثقافة الدولة المدنية (وآخرها مؤتمر نظَّمته الجامعة الأمريكية في بيروت أوَّل أبريل ٢٠١٠م بعنوان: «نحو ثقافة الدولة المدنية»)[١]، ومنها ما يعمِّق الاتجاهين الأول والثالث المتعلقَين بنبذ الفكر الإسلامي السياسي التراثي وتدعيم ما أسمَوه: (دسترة قيم الإسلام) و (نحو إسلام ديمقراطي مدني)، وذلك في الأعوام (٢٠٠٦م - ٢٠٠٧م - ٢٠٠٩م)[٢]. وقد سبقت هذه المؤتمرات ما يمكن اعتباره تمهيداً للعقول لقبول هذه التصورات وتحضير الأفهام لقبول التغيير والاقتناع بأنه لا يخرج عن جوهر الإسلام وأنه يحقق مصالح المسلمين. ويمكن اعتبار الدراسة التي أعدتها

(١) جريدة البناء اللبنانية، الجمعة ٢ أبريل ٢٠١٠م، العدد ٢٧٣، ص ٦، شؤون اجتماعية.
(٢) شبكة العَلمانيين العرب، القدس سنتر، مؤتمر دسترة قيم الإسلام وفلسفته للحكم ف (١-٢)، /٩/ ٢٠٠٧م. وانظر أيضاً: شبكة الإصلاح والتغيير في العالم العربي. وانظر موقع الهندسة نت حول مؤتمر (نحو إسلام ديمقراطي مدني).

مؤسسة راند[1] (عن الملامح الرئيسة للمسلمين المعتدلين) أحد هذه الممهِّدات التي تجلت فيها الدعوة لقبول الإسلاميين للدولة المدنية؛ حيث قامت مؤسسة (كونراد أديناور الألمانية)[2] بتنظيم المؤتمرات الثلاثة بالتعاون مع مركز القدس للدراسات السياسية؛ لتمثِّل طبيعة التوجه ودلالات الأهداف والأبعاد.

وسنركِّز في نظرتنا النقدية هذه على مؤتمر (دستورة قيم الإسلام) باعتباره نموذجاً فجّاً لتغريب الإسلام وتذويبه، وتدليساً على المسلمين يحاول أن يلغي تراثنا السياسي وشخصيتنا المميَّزة.

عُقد المؤتمر في عمان بمشاركة خمسين مفكراً وأكاديمياً وناشطاً من عشرين دولة إسلامية وعربية. كان همُّهم وشغلهم الشاغل، هو عمل صياغة عصرية ديمقراطية ومدنية لقيم الإسلام وفلسفته في الحكم، وتعزيز المشاركة السياسية للحركات الإسلامية، والعمل على إدماج تيار الإسلام السياسي في عمليات التحول الجارية في الدول والمجتمعات العربية والإسلامية التي تمر بأطوار انتقالية باتجاه الديمقراطية. وجرى تقسيم المؤتمر إلى محورين أساسيين[3]:

المحور الأول: نظام الحكم ومفهوم فصل السلطات:

وتندرج تحته بعض الموضوعات الأساسية مثل: (الدولة الدينية والدولة المدنية، ومبدأ فصل السلطات، والشورى والديمقراطية، والانتخاب والبيعة، والإمامة والخلافة والرئاسة).

المحور الثاني: حقوق الأفراد وواجباتهم:

وتندرج تحتة بعض الموضوعات مثل: (المواطنة بين المسلمين وغير المسلمين، وحقوق المرأة، والحريات).

تقول صحيفة الغد الأردنية[4] تعليقاً على البيان الختامي للمؤتمر: «توصل المؤتمرون إلى رؤية مشتركة حول القيم والمبادئ الدستورية التي يرون أنها تنسجم مع تعاليم الإسلام وقيمه، وساد منطق الوسطية والاعتدال الصياغات النهائية للأفكار المعبِّرة عن المضامين المطروحة».

وتوصل المؤتمر للنتائج والتوصيات الآتية[5]:

أولاً: الدولة الإسلامية دولة (مدنية) وليست (دينية)؛ حيث إن الإسلام لم ينشئ دولة دينية لا شرعاً ولا تاريخاً، وهذه الدولة المدنية يحكمها مدنيون منتخَبون، والتشريع فيها منوط بالمجالس النيابية والبرلمانات المنتخَبة بحرية وشفافية ونزاهة.

ثانياً: الدولة الإسلامية دولة (قطرية قومية)، تقوم على أساس الإقليم الجغرافي (القطر)، ومواطنة الدولة وهويتها محصورة بالإقليم؛ فالدولة الأممية (دولة الخلافة والإمامة) التي كانت خياراً تاريخياً لم تعد قائمة.

ثالثاً: تتنوع أنماط الحكم وأشكاله في الدولة المدنية ما بين مَلَكي وجمهوري، برلماني أو رئاسي، ومختلط مركزي ولا مركزي.

رابعاً: الشورى مُلْزِمة للحاكم من خلال نظام ديمقراطي؛ وَوَفْق آليات حديثة كالانتخاب والاستفتاء وغيرها.

خامساً: تمييز العلاقة بين الدين والدولة: فلا يجوز للحكومات أن تتدخل في شؤون الدين خدمة لأغراض سياسية، كما لا يجوز للفقهاء ورجال الدين التدخل في الشؤون السياسية.

سادساً: التعددية السياسية والثقافية والاجتماعية، حق لجميع مكونات المجتمع السياسية والمذهبية والعرقية والدينية.

سابعاً: تداول السلطة مبدأ أساسي لنظام الحكم؛ يجري وَفْقاً لآلية انتخابية يقررها الشعب بغالبية أصواته.

ثامناً: المواطَنة هي الأساس الوحيد الناظم والمقرِّر لعلاقة الفرد بالدولة؛ فلها حق الطاعة وله حق الانتماء.

تاسعاً: المساواة التامة بين الرجل والمرأة وصيانة حقها في المشاركة الكاملة في إدارة شؤون الدولة والحكم.

عاشراً: مشاركة المواطنين غير المسلمين في إدارة الدولة والحكم، حق شرعي ودستوري.

مناقشة هادئة لتوصيات المؤتمر:

إن من يستقرئ هذه النتائج والتوصيات يجد أنها تنطوي على تناقضات ومغالطات وتسميات للأشياء بغير مسمياتها، إلى جانب تبنِّي مبدأ تذويب الإسلامي في العلماني، فضلاً عن خلط الأوراق بعضها ببعض؛ وهو ما نتج عنه أخطاء سياسية، وتاريخية، وشرعية كثيرة يمكن تركيزها في الآتي:

أولاً: تعارض «المدني» مع «الديني» بوجه عام:

تقوم الدولة المدنية على أساس استبعاد الدين من عملية بناء القيم السياسية وتقنين العلاقة السياسية بين المواطن والحكومة في إطار الدولة القومية، مع استبعاد الرابطة الدينية كأساس للتجانس الاجتماعي والتكامل السياسي.

وتعتمد الدولة المدنية على مبادئ أساسية أهمها:

---

(١) د. باسم خفاجي، إستراتيجيات غربية لاحتواء الإسلام. (قراءة في تقرير مؤسسة راند ٢٠٠٧م)، المركز العربي للدراسات الإنسانية القاهرة، السنة الأولى، ربيع الثاني ١٤٢٨هـ، مايو ٢٠٠٧م، ص ٢٦، ٢٧، ٢٨.

(٢) «مؤسسة كونراد أديناور» مؤسسة تابعة للحزب الديمقراطي المسيحي الألماني؛ وهي مؤسسة ذات طابع سياسي ولا تهدف للربح، كما تسهم ببرامج وأنشطة لدعم الحوار السياسي والتفاهم بين الثقافات، ولها وجود في معظم الدول العربية. اقرأ عن (الدور المشبوه لمؤسسة كونراد أديناور في مصر والعالم العربي) بموقع: www.al- seyassah.com. وانظر موقع الأماني أورج/ 3 alamany.org.

(٣) موقع صحيفة الغد الأردنية ٢ أيلول ٢٠٠٧م، وموقع صحيفة خبر الإلكترونية بعنوان: «مؤتمرات باسم الإسلام فيها الخيانة للإسلام».

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق.

١ – مبدأ الحرية الدينية: وهو (مبدأ المساواة بين المواطنين بغضِّ النظر عن الانتماء الديني).

٢ – عدم تقبُّل الدين «الكهنوت» كاتجاه سياسي أو كمرجعية سياسية للدولة.

٣ – الفصل التام بين العلاقة الدينية والعلاقة السياسية.

٤ – الفصل الوظيفي بين «الوجود الديني» وكيان الدولة.

وفي هذا تعارض بين البعد التاريخي والبعد الواقعي؛ فالدولة المدنية التي نشأت إبَّان الثورة الفرنسية هي وليدة سلسلة طويلة من التطورات والنظريات الفكرية التي تفاعلت مع ظروف القارة الأوروبية وأوضاعها في القرن التاسع عشر، وهي بهذا المفهوم ليست سوى تعبير عن واقع سياسي بعينه، هو الواقع الأوروبي في القرن التاسع عشر، أو هي مرحلة في التطور العام للظاهرة السياسية في المجتمعات الأوروبية[١].

ووجه التناقض: أنهم يقرِّرون أن الدولة في الإسلام مدنية وليست دينية: أما مصدر الدستور والقانون فيها فحتماً هو الكتاب والسُّنة، وموروث الأمة فقهاً وفكراً، لكن هذا الكلام في الحقيقة يحمل التناقض بين ثناياه؛ إذ كيف نقول عنها: إنها لا دينية. ثم نقول في الوقت نفسه: إن دستورها هو الكتاب والسُّنة؟ فمعنى كونها لا دينية: أنها لا ترتبط بالدين، وكون دستورها الكتاب والسُّنة أنها ترتبط بالدين؛ وفي هذا تناقض فجٌّ؛ فمن هذا المنطلق لا يمكن أن تتلاقى الدولة المدنية مع الدولة الدينية (الإسلامية)[٢].

ثانياً: تعارض «الديني» بمفهوم «الغرب»، مع «الديني» بمفهوم «الإسلام»:

ارتبط مفهوم الدولة الدينية في الغرب بدولة الكنيسة التي كان يحكمها رجال الدين في ضوء نظرية (التفويض الإلهي) أو الحكم الإلهي (الثيوقراطي)؛ وهو نظام الحكم الذي يعتبر أن الله هو السلطة العليا، وأن القوانين الإلهية هي قوانين واجبة التطبيق، وأن رجال الدين (الكنيسة) – بوصفهم الخبراء بتلك القوانين الإلهية – تتمثل فيهم سلطة الله التي يكون لزاماً عليهم تجسيدها من خلال فرض القوانين السماوية وتطبيقها، وهم مسؤولون أمام الله فقط في المحاسبة وليس أمام الشعب[٣].

والنظام الثيوقراطي (Theocracy) من أصل يوناني (θεοκρατία) وتعني: حكومة الكهنة أو حكومة دينية.

تتكون كلمة ثيوقراطية من كلمتين مدمجتين، هما: (ثيو) وتعني: الدين، و(قراطية) وتعني: الحكم، وبناءً عليه فإن الثيوقراطية هي نظام حكم يستمد الحاكم فيه سلطته (أو بالأحرى) شرعيته مباشرة من الإله. وتُعَدُّ الثيوقراطية من أنواع الحكم الفردي الذي كان يزاوله الملك عن طريق الوراثة ولا يجوز لأحد مخالفته باعتباره خليفة الله.

ولقد كانت أوروبا في عصورها الوسطى نموذجاً من هذا النوع من الحكم؛ حيث امتدت سيطرة الكنيسة ورجالها إلى كافة نواحي الحياة (السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية) في المجتمعات الأوروبية، وكان لها أثرها الواضح في توليد ردِّ فعل عنيف تجاه تدخُّل رجال الدين في حياة الأفراد بأي صورة من الصور؛ فكان أن ظهرت الحركات القومية والمذاهب الفردية والنظريات الديمقراطية كردود فعل على ممارسات رجال الدين المسيحي المتعدية في أوروبا زمن العصور الوسطى، وكان أن ترجم الفكر السياسي الأوروبي رفضه لممارسات رجال الكنيسة في العصور الوسطى إلى رفض للدين ذاته؛ فظهرت الحركات العلمانية التي ترمي إلى الفصل التام بين الدين والسياسة، مؤكِّدة أن الدين مكانه ليس البرلمان ولكن دور العبادة؛ وهي الفكرة التي تقوم عليها المجتمعات السياسية في أوروبا وأمريكا حتى وقتنا الحالي. وتتمثل الثيوقراطية (الدولة الدينية) في ثلاثة أصناف:

أولاً: الطبيعة الإلهية للحكام.

ثانياً: نظرية الحق الإلهي المباشر.

ثالثاً: نظرية الحق الإلهي غير المباشر.

وكل ما سبق عكس مفهوم الدولة الدينية (الإسلامية) التي يحكمها بشر يحاسَبون أمام الناس (كما جاء في خطبة أبي بكر الصديق – رضي الله عنه –: «أطيعوني ما أطعت الله» فإن فعل غير ذلك فلا طاعة له عليهم، ويحاسَبون أمام الله؛ كما جاء في الآية الكريمة: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾ [الحج: ٤١].

والإسلام ليس فيه مؤسسة دينية كالكنيسة التي فيها التراتبية المعهودة بين رهبانها، وقد نعى القرآن الكريم على أهل الكتاب هذا المفهوم، فقال – تعالى –: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]. وقد بيَّن المفسرون أن تلك الربوبية كانت في استقلال الأحبار والرهبان بالتشريع، حتى إنهم لَيُحِلُّون ما حرَّم الله – تعالى – ويحرِّمون ما أحل الله، تعالى[٤].

(١) د. عبد العزيز صقر، الرؤية الغربية للدولة المدنية، بحث في التقرير الإستراتيجي الصادر عن مجلة البيان، التقرير الخامس (الواقع الدولي ومستقبل الأمة)، الرياض، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م، ص ٢٣، ٢٤.

(٢) د. محمد بن شاكر الشريف، الدولة المدنية صورة للصراع بين النظرية الغربية والمُحكَمَات الإسلامية، بحث في موقع WWW.SAAID.NET

(٣) د. عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٣م، حرف الثاء، مصطلح الثيوقراطية.

(٤) د. صلاح الدين دبوس، الخليفة (توليته وعزله)، إسهام في النظرية الدستورية الإسلامية: دراسة مقارنة بالنظم الدستورية الغربية، القاهرة، ١٩٧٣م، مؤسسة الثقافة الجامعية، ط ٢، ص ٢٠١.

ثالثاً: اختلاف الحدود والأدوات:

١ – إن الدولة المدنية قطرية إقليمية بخلاف الدولة الدينية (الإسلامية) التي تعتمد الإسلام وطناً، والخلافة إطاراً عامّاً يتعدى حدود القطرية[١].

٢ – «الشورى»: وهي أداة من أدوات النظام السياسي الإسلامي، تختلف وتتعارض مع «الديمقراطية» التي تمثِّل آلية من آليات النظام السياسي المدني الغربي، وتعمل من خلال المنظومة الفلسفية السياسية الغربية؛ فهي مُلزِمة تعتمد على الأغلبية بخلاف الشورى التي تُعتَبَر مُعلِمة لا تُلزِم الحاكم؛ بل توجِّهه وتُعينه في اتخاذ القرارات. وحتى لو أخذنا ببعض الآراء التي تقول بأنها مُلْزِمة للحاكم؛ فإنها تختلف شكلاً وموضوعاً عن الديمقراطية التي تعبِّر عن رأي الأغلبية، وإن دعا هذا الرأي إلى كفر؛ فالتعويل هنا على الإجماع وإن كان على باطل[٢].

رابعاً: اختلاف الأولويّات:

إن الدولة المدنية تفصل فصلاً تاماً بين «الدنيوي» و «الديني»؛ وذلك عكس الدولة الإسلامية التي تجمع بين الاثنين في إطار يُعلي من شأن الديني على الدنيوي؛ كما جاء في الآية الكريمة: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [الأعراف : ٩٦]. والآية: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل : ١١٢][٣].

خامساً: اختلاف طبيعة الحقوق والحريات:

١ – حقوق المرأة: وهي تختلف في الدولة المدنية عن نظيرتها في الدولة (الإسلامية)؛ إذ في الأُولَى تخالف الفطرةَ التي فطر الله الناس عليها؛ كالمطالبة بالمساواة التامة في كل شيء. بينما الآية الكريمة تقول: ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى ﴾ [آل عمران : ٣٦]، فهما مختلفان في الإمكانيات الجسمية، والدَّور، والوظيفة الأساسية التي خلقهما الله من أَجْلِها، وكذلك تخالف القواعد التي وضعها الحق – تبارك وتعالى – لحماية المرأة والأسرة؛ فلها حقوقها التي أقرَّها لها الإسلام؛ وهي لا تتطابق مع الرجل تطابقاً تاماً؛ لاختلاف التكوين والطبيعة والوظيفة؛ كما جاء في الآيات الكريمات: ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة : ٢٢٨]، و ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [النساء : ٣٤]، فالنساء لهنَّ حق التعليم والعمل في ضوء الإسلام وهديه[٤].

٢ – الحريات مصانة في الدولة الإسلامية، لكنها تختلف عن نظيرتها في الدولة المدنية: فحرية العقيدة مكفولة، كما في الآية الكريمة: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة : ٢٥٦]؛ ولكن من يرتد عن الإسلام بعدما اختاره واعتنقه يقام عليه حدُّ الردة ويعامَل معاملة الكفار. وأهل الكتاب يمارسون شعائرهم ويشتركون في الحياة العملية في ظل قوانين الدولة الإسلامية والتسامح الذي هو فلسفة أساسية لها طالما أنهم لا يقاتلون المسلمين في دينهم[٥].

سادساً: أكذوبة إقصاء الدين في الدولة المدنيَّة الغربية المعاصرة:

إن الملاحظة الممحِّصة للواقع السياسي الغربي حالياً تشير إلى وجود علاقة بين الدين والحياة السياسية في ظل الدولة المدنية، وإلى أن الدين هو أحد متغيرات العلاقة السياسية من جهة، وأحد مقومات عملية التجانس والتكتل الاجتماعي من جهة أخرى. لقد تحولت الكنائس بالفعل في الواقع السياسي الغربي المعاصر إلى مؤسسات ذات تفويض كامل؛ لكي تلعب دوراً سياسياً مشروعاً داخل النظم الغربية[٦]؛ فعلى سبيل المثال تلعب الكنيسة الإنجليكانية في بريطانيا دوراً أساسياً كقوة مساندة للحكومة، وتناضل من أجل الدفاع عن مصالح ومواقف الدولة، وتُحوِّل منابرها إلى أماكن للدعاية السياسية، كما تتدخل في بعض القضايا الدولية تحت إشراف الدولة وكأداة من أدواتها، كما حدث في فلسطين ولبنان وأفغانستان والعراق[٧]. **ويؤكد المؤرِّخون أن قرارات الحرب الأمريكية في العراق وأفغانستان قد غلَّفتها الرؤية المسيحية التي سادت الحروبَ الصليبية على الشرق الإسلامي قديماً. إن ما سُمِّي بحرب الخليج الثانية عام ١٩٩١م، كان الاسم السري لها (مجد العذراء)، ولم يكن حديث جورج بوش الابن عن الحرب الصليبية إبَّان غزو أفغانستان واحتلالها عام ٢٠٠٢م والعراق عام ٢٠٠٣م مجرد زلّة لسان، بل إن ما حدث من تدنيس للمصاحف على نطاق واسع في معسكر غوانتانامو الأمريكي لم يكن إلا نوعاً من التوجه الديني للحرب والسياسة**[٨].

---

(١) د. مصطفى حلمي، نظام الخلافة في الفكر الإسلامي، دار الأنصار القاهرة، ١٩٨٠م.

(٢) عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، دراسة مقارنة، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥م، ص١٠٠. وانظر أيضاً: أحمد عبد الفتاح بدر، مفهوم الشورى في أعمال المفسرين، مكتبة الكتاب والسُّنة، القاهرة، ١٩٩١م، الباب الثالث من ص ٨١ – ٩٨.

(٣) د. علي جريشة، شريعة الله حاكمة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٩٨٧م

(٤) ناصر الدين الألباني، تحقيق كتاب حقوق المرأة في الإسلام للشيخ محمد رشيد رضا، المكتب الإسلامي بيروت، ١٩٨٤م.

(٥) د. محمد أبو زهرة، فلسفة العقوبة في الفقه الإسلامي، مكتبة وهبة القاهرة، ١٩٧٦م، ص ١٩٢، وص ٦٨١.

(٦) د. عبد العزيز صقر، الرؤية الغربية للدولة المدنية، ص ٢٣ – ٤٢.

(٧) المرجع السابق.

(٨) د. محمد مورو، الحرب الصليبية من البابا أربان إلى البابا بوش، مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، ط ٢٠٠٥م، ص ٥، ٦.

نظرة على الفضائيات الإسلامية

باسل النيرب
basilnerab@gmail.com

ليس نقدنا لأداء القنوات الفضائية الإسلامية، معناه أننا ضد الإعلام الهادف، ولكن نقدَنا هو من باب السعي إلى الإصلاح، وتنبيه القائمين عليها أن هناك خللاً مَّا يجب الانتباه إليه قبل أن يستفحل الخلل، وعندها لن نعود قادرين على تعديل الحال.

فالتركيز على جودة المحتوى وحرفيَّة الإنتاج، يجب أن يطغى على تعبئة ساعات البث، ويبقى التحدي الأساسي أمام القنوات الفضائية الإسلامية، هو التكاثر العددي للفضائيات على حساب النوع؛ فالأهم في المرحلة المقبلة ما نقدِّمه للمشاهد، ثم التكتل حتى تصمد القنوات أمام حُمَّى التنافس التي بدأت تظهر بشكل واضح.

مهام الإعلام الإسلامي:

يؤرَّخ لبداية ظهور القنوات الإسلامية في حقل الإعلام الفضائي بظهور قناة اقرأ الفضائية في غُرَّة رجب عام ١٤١٩هـ ثم توالى الشلال الإعلامي الفضائي الإسلامي؛ فظهرت قناة المجد، والرسالة، والناس، والحكمة، والفجر، والرحمة، وهدى، ودليل... وغيرها. وعلى الرغم من حداثة التجربة الفضائية الإسلامية مقارنة بالقنوات العامة الأخرى أو حتى المتخصصة، إلا إنه يمكننا القول: إن الفضائيات الإسلامية استطاعت أن تثبت نفسها رغم حداثة سنِّها وقلَّة خبرتها.

وتتلخص مهمة الإعلام الإسلامي في مبدأ البلاغ المبين الذي حث عليه القرآن الكريم من خلال الإخلاص والتفاني في تقديم كلِّ ما هو موضوعي وصادق بعيداً عن الكذب والخداع. وقد قررت أقلام الخبراء الذين فصَّلوا في أهداف الرسالة الإعلامية الإسلامية التي تضطلع بها الوسائل الإعلامية الإسلامية، التوافق مع رسالة الإسلام السمحة؛ لأن الإعلام الإسلامي جزء رئيس في البناء الإسلامي الشامل؛ ومن هنا فمن أوَّليَّات الإعلام الفضائي الإسلامي الالتزام بمنهج التبليغ القرآني في العرض، واستقطاب الدعاة للدعوة، والتعرُّف على أساليب التأثير في المتلقي؛ حتى تصل الرسالة الإعلامية بشكل واضح.

ويشتمل الإعلام الفضائي الإسلامي الحالي على جملة من الأهداف والتطلعات، ومن مهام الإعلام الأُولَى وأهدافه الرئيسة، تحقيق الأغراض الإسلامية التي ينبغي أن تصبغ المجتمع لتنقيته من الشوائب ومواجهة الأفكار المنحرفة التي تَرِدُ من الإعلام وغيره.

كذلك الإسهام في صناعة رأي عام إيجابيٍّ، بنَّاءٍ، متفقٍ مع تعاليم الدين الإسلامي يستخدم سبل الدعوة والإرشاد للدفاع عن الدين الإسلامي بأسلوب مليء بالحكمة والموعظة الحسنة؛ مع الابتعاد عن الحزبية والثللية، والإسهام في تربية أفراد المجتمع تربية صحيحة سليمة، بعيدة عن الأفكار التي تُبعِد المسلم عن حقيقة الإسلام ومقاصده.

خصائص الفضائيات الإسلامية:

يُطلَق لفظُ (إسلامي) في عمل الفضائيات على القنوات التي تحمل في مضامين تأسيسها وبرامجها جوانب عقدية وشرعية؛ بمعنى: أن أي قناة تحمل في مضامين تأسيسها وبرامجها ما يناقض الشريعة الإسلامية فلا يمكن إطلاق لفظ (إسلامية) عليها، وما إطلاق بعض القنوات الإسلامية على نفسها اسماء قنوات عامة إلا من باب عدم تصنيفها عند الدول الحاضنة؛ كاجراء احترازي، وحتى لا تدخل في المسائل القانونية التي لا فكاك منها.

ومن خصائص الإعلام الفضائي الإسلامي أنه جزء من الحياة التي يعيشها المجتمع الإسلامي كله؛ فهو إعلام عقدي بالدرجة الأساسية؛ ومن هنا فإن الالتزام بمبادئ الإسلام يقتضي الالتزام بكل ما جاء في كتاب الله - تعالى - وفي السُّنة النبوية.

و من خصائص الإعلام الفضائي الإسلامي أنه إعلام متزن، لا يقول إلا خيراً، رعاية لمسؤولية الكلمة، واستشعاراً لمسؤوليته تجاه الأمة؛ فإذا تعرضت عقيدتها ومقدساتها لحملات تشويه من الإعلام المضاد، فعند ذلك يجب على الإعلام الإسلامي أن يَهُبَّ لنصرة الحق وكشف الشبهات، وتفنيد الدعاية المضلِّلة، وإظهار الحقائق للرأي العام الإسلامي وللناس عامة. وهذا بالتأكيد هو الدور المنوط بالفضائيات الإسلامية للقيام به.

ومن منطق الحرص على الفضائيات الإسلامية بعد تكاثُرِ عددها في السنوات الماضية، دراسةُ الساحة الإعلامية، ومعرفةُ أوجه القصور والخلل، وتعزيزُ الجوانب الإيجابية في مسيرة الفضائيات؛ لمواجهة الإشكاليات التي من شأن معالجتها الرقي بالإعلام الفضائي الإسلامي، مدركين أن التلفاز في الأساس جهاز ترفيهي في أصل اختراعه، وتحويله إلى جهاز تثقيفي تعليمي دعوي ليس بالمهمة السهلة؛ لما يتطلبه الأمر من خبرات عالية، ورؤية واضحة.

ومن متطلبات القنوات الفضائية، وجود جمهور محدَّد وفي منطقة محدَّدة؛ حتى يمكن صياغة رسالة مناسبة وترجمتها في برامج. أما التعميم على الجمهور والمنطقة فإنه يصعِّب الأمر على القائمين على القنوات الفضائية الإسلامية ويُضْعِف من قدرتهم على الوصول إلى المستهدفين. ومع ذلك فمن الظلم أن يقتصر الإعلام الإسلامي على فئة محدَّدة من البشر؛ فهو إعلام له عموميته التي تنبع من عمومية الإسلام كدين لجميع البشر، وهو إيجابي فيه من عناصر المرونة في أحكامه الملائمة لكل زمان ومكان، ومع ذلك يجب أن نحدد بعض السلبيات في الفضائيات الإسلامية حتى نعزز الرسالة الإيجابية عند القنوات الفضائية ونرتقي في الرسالة الإعلامية التي تقدِّمها الفضائيات الإسلامية.

حتى نرتقي فنيّاً:

يجب على العاملين في الحقل الإعلامي الإسلامي:

- الاهتمام بالصورة على حساب الصوت: فكثير من الفضائيات الإسلامية حولت التلفزيون إلى إذاعة تتضمن صوراً متناثرة بين حين وآخر.
- التركيز على الجانب الفني: فحالة الضعف الفني لكثير من الفضائيات الإسلامية في الإخراج، والتصوير، والديكور، وغلبة الأساليب القديمة؛ لعدم تراكم الخبرات عند القائمين على العمل الفني، تستوجب من القائمين على الفضائيات الإسلامية البحثَ عن أصحاب الخبرات وتدريبَ العاملين في الأقسام الفنية.
- توفير التدريب لكل العاملين في مراحل الإنتاج التلفزيوني: فالصورة الحالية للكثير من الفضائيات الإسلامية، هي وجود مقدِّمين ومُعدِّين وإداريين، وقلَّةُ المتخصصين عموماً في العمل التلفزيوني.
- الاهتمام بالشاشة ورَفْدُها بعناصر التشويق والإبهار

والجاذبية: فأغلب الفضائيات الإسلامية لم تستفد تماماً من التقنيات المتجددة في الصورة التلفزيونية.

حتى نرتقي مالياً:

يجب مراعاة ما يلي:

• الاهتمام بالمخصصات المالية باعتبارها عنصراً أساسياً للعمل الإعلامي: فالضعف المالي عند الفضائيات الإسلامية يؤدي إلى تعثُّر المشاريع وهروب العناصر المؤهَّلة من الفضائيات الإسلامية.

• وَضْع ميزانيات واضحة للبرامج تحكم خطة العمل في الدروات البرامجية: فكثير من الفضائيات الإسلامية لا تُقِرُّ ميزانية واضحة في الدروات البرامجية، وتبحث دائماً عن مموِّل لأي برنامج قبل بثِّه. وإن كانت هذه النظرية صحيحة من جانب اقتصاديات الإعلام، لكن تطبيقها يوضح الخلل؛ فلا يوجد قوة في المنتَج من ناحية الصورة الفنية والفكرية.

• بناء ما يعرف بالأوقاف الإعلامية: وعدم الاتكاء على الدعم والمساعدات الخيرية.

• وضع معايير واضحة في التوظيف واختيار العناصر المؤهَّلة للعمل: فالصورة الراهنة محزنة بسبب التعيين بناء على العلاقة الشخصية.

• الاعتماد على بيوت الخبرة الإعلامية قبل الدخول في معترك تأسيس القنوات الفضائية، وإجراء دراسة شاملة لاقتصاديات السوق على المستوى الإعلامي.

• تغذية القنوات الفضائية الإسلامية بالمتخصصين في الجوانب (النفسية والتربوية والاجتماعية والإعلامية)، مع الجانب الشرعي الدعوي الواضح في القنوات الفضائية الإسلامية.

• الاستفادة من الأشخاص المؤهلين والمدربين، ومن هم في صُلْب العمل الإعلامي لإدارة القنوات الفضائية الإسلامية.

• وَضْعُ حدٍّ فاصل ما بين المدير الإعلامي والممول: ففي القنوات الفضائية الإسلامية أصبح الممول هو المدير الإعلامي والإداري.

حتى نرتقي فكرياً وبرامجياً ينبغي:

• وضع خطةٍ برامجية واضحة المعالم لعرض البرامج ذات الجماهيرية العالية في أوقات الذروة، والعكس صحيح.

• الخوض في تفاصيل جوانب الحياة الإسلامية، وعدم الاتكاء على العموميات في الطرح.

• صياغة البرامج الدينية تحديداً بطريقة عصرية: فالتلفزيون في الأصل وسيلة ترفيه، وتحويله إلى وسيلة تعليمية ودعوية يحتاج إلى خبرات إضافية استثنائية في المحتوى.

• الاهتمام ببرامج المرأة والطفل، والبعد عن الخطاب العام السائد حالياً في مختلف الفضائيات الإسلامية.

• تنويع مختلف أنماط البث وتقديم البرامج؛ حتى نخرج من الصورة النمطية السائدة.

• استضافة العلماء أصحاب الشخصية والأداء التلفزيوني القوي.

• مناقشة كافة القضايا المطروحة للنقاش في الساحة الإعلامية، ووضعها في نطاقها المحدَّد؛ دون خوف من المساءلة.

• التجديد في البرامج، وعدم الاعتماد على برامج الأستوديو، والبرامج المسجَّلة، والبرامج المعلَّبة الجاهزة.

• الابتعاد عن الخطاب الإعلامي المباشر، المتضمن توجيهات دينية أو وعظ؛ وإن كانت مطلوبة بحد ذاتها، لكن أن تكون في نطاق ضيق وكجزء من التنويع في المحتوى البرامجي.

• إلغاء الخطوط الحمراء الداخلية الوهمية في معالجة القضايا المعاصرة.

• الابتعاد عن التكرار في عرض البرامج؛ إذ كثيراً ما يسبب الملل لدى المشاهد.

إننا لا نشك في أهداف القائمين على الفضائيات الإسلامية؛ لذا عليهم أن يدركوا أن التلفزيون أداةٌ ترفيهيةٌ في المقام الأول، وأن ما طرأ عليه من إدخال برامج تعليمية وتثقيفية وعلمية، هو من سبيل استثمار هذه الآلة فيما ينفع للوصول إلى الجماهير بطريقة مشوِّقة جذابة.

والقنوات الفضائية الإسلامية إذا ما أرادت أن تحقق الحضور المثمر والمنافسة الفعلية، فعليها أن تقوم بدراسة احتياجات الجمهور، وأن تعمل على إيجاد البديل النافع وَفْقَ الضوابط الشرعية والرؤى الواضحة، وهذا لن يأتي من غير الاستعانة بالكفاءات ذات الخبرة الإعلامية لوضع الخطوط العريضة، الفاصلة لقضايا تتعلق بالعمل الإعلامي الإسلامي.

أما الاستمرارية في الساحة الفضائية، فيستوجب جذب جمهور من خارج الوسط الإسلامي؛ وهو ما يضعها أمام مسؤولية الجمع بين الجاذبية والالتزام، وهذا لن يكون إلا بتوفيق الله - عز وجل - أولاً، ثم توفُّر الوعي والإخلاص والعزيمة عند الكفاءات الإعلامية.

الآن

الآن

فعل اشتراكك في جوال

البيان

ضمن شبكة زين

أرسل رسالة فارغة إلى ٧٠٤٠٤٧

للاشتراك أرسل رسالة فارغة إلى

STC الاتصالات السعودية ٨٨٠٠٤

موبايلي mobily ٦٣٦٣٩٣

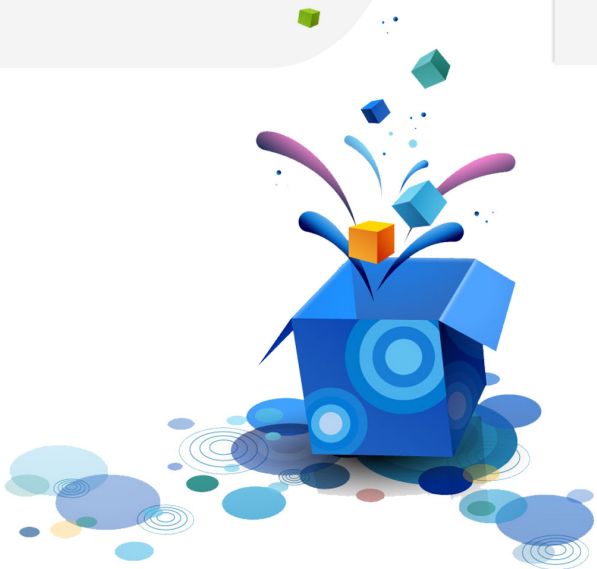

رسائلنا تحكي أهدافنا

DESIGN: 0551795955

ظاهرة تأنيث الفقر

تهاني فيوض

يعد مصطلح (تأنيث الفقر) من المصطلحات الحديثة؛ فهو مصطلح دخيل على المجتمع والثقافة الإسلامية، ولم نسمع به إلا عندما أراد بعض الناس أن يقلّد الغرب في كل شيء حتى في فقرهم.

فظاهرة تأنيث الفقر ظهرت أصلاً في الولايات المتحدة الأمريكية عندما يقيم رجل وامرأة علاقة (غير شرعية) فينجبان دون زواج طفلاً أو أكثر، ويعيشان مع بعضهما فترة من الزمن، ثم بعد ذلك تصيب علاقتهما حالة من الملل والفتور، فيترك الرجل الأسرة التي كوّنها دون ميثاق غليظ ويحمل متاعه ويذهب كما يريد وإلى حيث يريد. يذهب ليحقق ذاته خارج نطاق العلاقة تاركاً الأم والأطفال دون رعاية أو عناية أو مصدر للحياة؛ فتزيد متاعب المرأة على جميع الأصعدة (النفسية والاجتماعية والاقتصادية) فيؤدي هذا إلى تأنيث الجهد النفسي والإرهاق البدني؛ عندما تتحمل المرأة وحدَها المسؤولية، ومن ثَمَّ تتفجر ظاهرة تأنيث الفقر.

تعريف ظاهرة (تأنيث الفقر):

عرَّفته دراسة لمنظمة العمل الدولية بأنه: «زيادة نسبة الفقر بين النساء عن مثيلتها بين الرجال، وأن حِدَّة فقر النساء أكبر مما هي بين الرجال».

وجاء أيضاً تعريفه في تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧م بأنه: «فُرَص أقل.. وعدم تكافؤ في فرص التعليم والعمالة وملكية الأصول (للمرأة)، ويعني: إتاحة فُرَص أقل للمرأة، كما أن من شأن الفقر أن يعمق الفجوات بين الجنسين».

وتظهر حقيقة الوضع حين تؤكد التقارير الدولية - وخاصة تلك المتعلقة بأحوال التنمية والفقر والنساء - على أن حوالي ثُلُثَي فقراء العالم من النساء. حتى إن قمة الألفية التي انعقدت في نيويورك في سبتمبر ٢٠٠٠م أعلنت التزامها «بتحرير المرأة من الفقر الذي تعاني منه أكثر من مليار نسمة»[١].

(١) جاء ذلك في تقرير «مارك مالوش براون» مسؤول برنامج الأمم المتحدة. وقد أكدت بعض الدراسات أن النساء يبلغن ٧٠ ٪ من فقراء العالم الذين قُدِّر عددهم في عام ١٩٩٧م بحوالي (٣,١) مليار فقير.

كما أن هناك بعض الدراسات التي أكدت ارتفاعاً بلغ ٥٠ ٪ في أعداد النساء الريفيات اللاتي يعشن في فقر شديد خلال العقدين الأخيرين. كما وصلت نسبتهن إلى حوالي ٦٥ ٪ من عدد الفقراء في البلدان العربية.

أسباب نشوء هذه الظاهرة:

يدَّعي منظِّرو النسوية ومبتدعوها ودعاة تغريب المرأة الذين استوردوا هذا المصطلح (تأنيث الفقر) أن للفقر عند النساء أسباباً، من أهمها:

١ – التاريخ العريض من الاضطهاد والتهميش للمرأة بزعمهم، بسبب التقسيم الاجتماعي والأنثوي.

٢ – تحكُّم الرجل بمقاليد الاقتصاد وتسيُّده على المرأة (من وجهة نظرهم).

٣ – اقتصار دور المرأة على الجانب المنزلي والإنجابي واهتمامُها بشؤون الأسرة.

٤ – حرمان المرأة من التعليم.

٥ – حرمانها من تملُّك الأراضي والموارد المالية والعقارات.

٦ – حرمانها من حقها في الميراث.

٧ – اعتقادهم أن هناك علاقةً بين زيادة عدد أفراد الأسرة المعالَة من قِبَل المرأة وبين الفقر.

٨ – ادعاؤهم أن هناك علاقةً وثيقة بين الزواج المبكر وبين الفقر.

بالطبع كل هذه النقاط محلُّ نظر؛ فهم – مثلاً – يؤكدون على أن يكون للمرأة وَضْعُها الاقتصادي، فإذا ما خرجت المرأة إلى الأسواق فأنَّى لها تربية أولادها تربية صحيحة؛ فلن تجد وقتاً كافياً لتربيتهم وتعليمهم كيف يتعاملون مع الحياة، ومن ثَمَّ ستتركهم للأُمِّ البديلة، وهذا بالفعل ما تعاني منه الأمهات العاملات، وكذلك يعاني منه الأبناء، كما يعاني الأبناء من مشاكل نفسية نتيجة الوحدةِ وعدمِ الاهتمام، وقد ينحرفون لعدم وجود الرقيب، وحتى في مأكلهم ومشربهم تجدهم يعتمدون بشكل قد يكون دائماً على الوجبات الجاهزة والسريعة؛ وهو ما يؤثر على صحتهم وحيويتهم وذكائهم وقدرتهم على الدراسة والتحصيل، وهذا مُشاهَد عند الغرب بشدة؛ فالأم تعمل طوال النهار والأطفال ليس أمامهم إلا متابعة التلفاز وطلب تلك الوجبات.

إن هذا لا يعني تحريم عمل المرأة بإطلاق، لكن أن يكون ذلك في ظل الضوابط الشرعية، وقد كفاها الله هذا العناء فجعلت الشريعةُ الإسلاميةُ النفقةَ من واجبات الرجال بالدرجة الأُولَى؛ نظراً لطبيعة فطرتهم التي تجعلهم الأقدر على الكسب، ونظراً لأهميَّة وظيفة المرأة الاجتماعية المتعلقة بالأمومة، التي تعيقها عن الكسب.

وكذلك التأكيد على حرية المرأة في الإنجاب من عدمه؛ فقد أوضح الإسلام أن الأمومة من أخص خصائص المرأة الفطريَّة، وينبغي تعزيز هذه الفطرة وتنميتها وتوجيهها. وعندما تتعارض أي وظيفة اجتماعية مع هذه الوظيفة تقدِّم الشريعة الإسلامية وظيفةَ الأمومة؛ لأنها أشرف من أيَّة وظيفة أخرى؛ كيف لا وهي تتعامل مع الإنسان الطفل الذي هو رجل الغد؟ فالله الذي خلق الإنسان هو أدرى بما يصلحه ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

وبالنظر والتدبر في حال المرأة – سواء في الغرب أو في العالم الإسلامي – ووقوعها تحت ظاهرة (تأنيث الفقر) نجد أن لها أسباباً يتجاهلها بعضهم، ويحاولون أن يغضُّوا الطَّرْف عنها، وهي الأسباب الحقيقية في معاناة المرأة المعاصرة، منها:

١ – البعد عن الدين القويم، والانحراف عن شرع الله، وخاصة فيما يتعلق بأحكام المرأة. وكلُّ الأسباب بعده متفرعة منه.

٢ – دعوة المرأة لطلب المساواة مع الرجل في كل شيء، والتمرد على سلطته، وتلقينها المفاهيم التغريبية التي تحوِّلها نِدّاً للرجل وكأنهما عَدُوَّان لدودان.

٣ – استغلال المرأة وتحوُّلها إلى سلعة رخيصة تُبَاع وتُشتَرى.

٤ – استغلال ضعف المرأة وسذاجتِها، وتحويلُها إلى بوقٍ للتغريبيين.

٥ – الإلقاء في روع المرأة أن سبب مشاكلها هو الرجل؛ لذا ينبغي أن تستقلَّ عنه.

٦ – دعوتها للتمرد على كل القيم والمبادئ والأعراف والتقاليد الشرعية التي تحمي المرأة وتصونها.

٧ – ظهور طبقة من النفعيين والمهووسين بالغرب من الليبراليين والعَلمانيين الذين يدعون إلى اتباع الغرب حَذوَ القُذَّة بالقُذَّة، حتى في استيراد مشاكلهم واستنباتها في بيئتنا الإسلامية.

٨ – الدعوات إلى الانحلال، والشذوذ، وتكوين الأُسَر البديلة، والتمرد على الشكل الطبيعي للأسرة، والإنجاب من غير زواج، وإباحة الإجهاض، وغيرها؛ وهو ما يورِّط المرأة في الإنجاب بغير الطرق المشروعة وتحمُّلها وحدَها كلفة ذلك الأمر، فتنشأ ظاهرة (تأنيث الفقر).

٩ – يمكننا أن نُجْمِل ما سبق بتدمير الأسرة التقليدية وتفكيك روابطها؛ وهو ما أثَّر كثيراً على الطَّرَف الأضعف؛ وهو المرأة.

منهج الإسلام في علاج هذه الظاهرة:

١ – إعطاء المرأة حقوقها: لقد أعطى الإسلامُ المرأة حقوقها؛ سواء المادية: كالإرث، وحرية التجارة والتصرف بأموالها، إلى جانب إعفائها من النفقة؛ حتى ولو كانت غنية. أو حقوقها المعنوية؛ فالمرأة كانت لها أدوارها المؤثِّرة في صناعة التاريخ الإسلامي؛ إذ نجد فيه المرأة صانعة سلام، كدور السيدة أمِّ سلمة في درء الفتنة التي كادت تتبع صلح الحديبية، ونجد أيضاً المرأة محاربة (حتى تعجَّب خالد بن الوليد من مهارة أحد المقاتلين قبل اكتشافه أن ذلك المحارب امرأة). قال – تعالى –: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وقد اعتبر الإسلام المرأة كالرجل: كائناً ذا روح إنسانية كاملة، وذا إرادة واختيار.

كما منح الإسلام المرأة حقها في التعليم، بل حينما قال الله – تعالى – في أوَّل ما أنزل من القرآن: ﴿اقْرَأْ﴾ [العلق: ١]، كان ذلك خطاباً عامّاً للذكر والأنثى على السواء.

وكذلك أعطى الإسلام المرأة حقها في اختيار الزوج وضرورة أَخْذ إذنها في ذلك، والحث على معاملتها بالحسنى؛ فنحن نجد أن من علامات الزوج الصالح أنه إن أحب المرأة أكرمها، وإن كرهها لم يظلمها.

٢ – وضع الإسلام الأسس التي تكفل للمرأة المساواة والحقوق، وسنَّ القوانين التي تصون كرامة المرأة وتمنع استغلالها جسدياً أو عقلياً.

٣ – تكليف الرجل بتحمُّل المسؤولية، والقيام بشؤون الأسرة، والإنفاق على الزوجة ومن يعول، ومعاملتهم بالحسنى، وأن يطعمهم الحلال؛ وهذا جزء من قوامته. قال – تعالى –: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]؛ فمن قوامته بذلُه المال من صداقٍ ونفقةٍ وغير ذلك من المسؤوليات المادية. وبصفة عامة يُعتَبَر الفقر مشكلة عالمية عامة لم تستثنِ الرجال أو النساء أو الشيوخ أو الأطفال، بل إن الفقر مشكلة مجتمعات بأَسرِها. وإن وجود حالات الفقر في المجتمعات بين الرجال والنساء على السواء معروفة منذ الوجود الإنساني على الأرض؛ ولذلك شَرَع الإسلام كلَّ صور التكافل الاجتماعي، وعالج هذه الظاهرة، بل وضع من الأسباب ما هو كفيل باجتثاث الفقر من جذوره.

كيف عالج الإسلام الفقر في المجتمعات الإسلامية؟

١ – فرض الإسلام الزكاة وحث عليها ورغَّب فيها. قال – تعالى –: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

٢ – حث على الصدقات: فعن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن جده قال: قال النبي ﷺ: «على كل مسلم صدقة». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق...»[(١)].

٣ – جعل معظم الكفَّارات مالية لتُردَّ في الفقراء: فمثلاً كفارة اليمين بيَّنها الله – تعالى – بقوله: ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

٤ – وحث على كفالة اليتيم: قال – تعالى –: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. وعن سهل بن سعد – رضي الله

(١) جزء من حديث متفق عليه، واللفظ للبخاري.

عنه – قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا – وأشار بالسبابة والوسطى وفرَّج بينهما شيئاً»[1].

٥ – ورغَّب الإسلام في عون ذي الحاجة: بل إن تقديم العون والنصرة لمن يحتاج إليهما سلوكٌ إسلاميٌّ أصيل، وخُلُق رفيع تقتضيه الأخوة الصادقة، وتدفع إليه المروءة ومكارم الأخلاق. وقد كانت حياة النبي محمد ﷺ خير مثال يُحتَذَى في كل شيء، وفي تكملة حديث أبي موسى الأشعري السابق قول رسول الله ﷺ: «... يعمل بيده ويتصدق. قالوا: فإن لم يجد؟ قال: يعين ذا الحاجة الملهوف» الحديث.

٦ – كما رغَّب المسلمَ في إطعام الطعام وأن مأواه الجنة يدخلها بسلام: فعن عبد الله بن سلام – رضي الله عنه – قال: قال ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ! أَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلامٍ»[2].

٧ – رهَّب الإسلامُ من تَرْك المسلم أخاه جائعاً: ويتجسد ذلك في قوله ﷺ: «أيما قوم باتَ فيهم جائعٌ، فقد بَرِئَتْ منهم الذِّمَّةُ»[3]. وهكذا فقد حثَّ الإسلام على البذل والإنفاق، وأعلم البشرية أن المال مالُ الله لا يعطيه الغني للفقير تفضلاً، ولا يشعر الفقير بالذلة في أخذه.

لكن على الرغم من وضوح المنهج الإسلامي في علاج مشكلة الفقر، إلا أن الأمم المعاصرة بما فيها الإسلامية، وكذلك المؤسسات الدولية، لا تزال تتخبط خَبْطَ عشواء، عاجزة عن فهم حقيقته، حتى تفاقمت مشكلة الفقر عالمياً، وارتفع عدد فقراء العالم إلى أكثر من مليار مواطن، معظمهم في الدول النامية والمتخلفة، دون وجود بارقة أمَل في تحسين أحوالهم. فمن ابتغى العزة في غير دين الله أذلَّه الله.

على أننا لا ينبغي علينا أبداً أن نتكلم عن هذه المشكلة متجاهلين أن حالة الفقر من قضاء الله – تعالى – وقَدَره على عباده ليبتليهم: أيشكرون أم يكفرون؟ ويجب أن يعلم الجميع أن: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾، وأن يرضى الإنسان بما قسمه الله له؛ ليكون أغنى الناس: ﴿وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢]. إلا أنه بسبب بُعْد الناس عن الدين، وانغماسهم في الترف وتَرْك بعضهم للزكاة والصدقات، وجدنا هذه الأرقام المفزعة من الفقراء؛ ولذلك فالمشكلة تكمن في عدم التزام الناس بدينهم.

لقد حارب الإسلام كل مظاهر الظلم والعدوان والأعراف والعادات والتقاليد التي ظلمت الإنسان، والمرأة على وجه الخصوص، وعلى مرِّ الأزمان، وفي الوقت نفسه قرر أن هناك فروقاً فطرية بين الرجال والنساء لا بد من احترامها، وأن هذه الفروق لا تعني تفوُّق أحد النوعين على الآخر؛ ولكنها فروق تكميلية ذات خصوصية يحتاجها كلٌّ منهما، وبذلك تتكامل أدوار الرجال والنساء.

لكن إذا تمنَّى أيٌّ منهما ما اختص الله به الآخر، فهذا دليل على وجود خلل في البنية النفسية والفكرية، ومن ثَمَّ فهو وضع غير صحي ولا طبيعي، يقود الإنسان إلى الضياع والمشاكل التي كفانا الله إياها، ومنها ظاهرة (تأنيث الفقر).

يُعتَبَر الفقر مشكلة عالمية عامة لم تستثنِ الرجال أو النساء أو الشيوخ أو الأطفال، بل إن الفقر مشكلة مجتمعات بأسرها. وإن وجود حالات الفقر في المجتمعات بين الرجال والنساء على السواء معروفة منذ الوجود الإنساني على الأرض؛ ولذلك شَرَع الإسلام كلّ صور التكافل الاجتماعي.

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه الترمذي، وابن ماجه.
(٣) رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والحاكم.

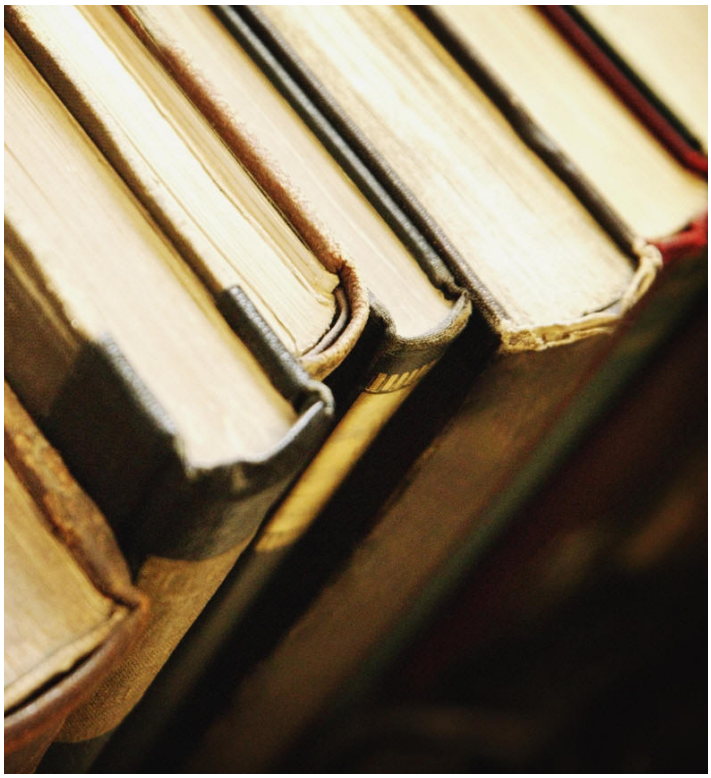

المسابقات الدينية

محمد بن أحمد زيدان
Mohammadah.ah@yahoo.com

انتشرت المسابقات «الدينية» بشكل كبير في السنوات الأخيرة، وخاصة في رمضان. والمسابقات وأسلوب السؤال والجواب هي إحدى وسائل التعليم الجذابة المهمة، ولها تأثير كبير على المشاركين والمتابعين؛ لِمَا لها من مميِّزات لا تتوفر في غيرها من الوسائل. ولقد استخدم الرسول ﷺ هذه الوسيلة (السؤال والجواب) في كثير من المواقف. كما أنه ورد هذا الأسلوب في حديث جبريل - عليه السلام - حول الإسلام، والإيمان، والإحسان. وصنَّف بعض العلماء من أهل السُّنة المتأخرين كتباً في مواضيع مختلفة، مستخدمين هذا الأسلوب، ككتاب «أعلام السُّنة المنشورة» للحافظ الحكمي، وغيره؛ وهو ما يدل على أهمية هذا الأسلوب وتأثيره. وتُعتَبَر المسابقات الدينية من الوسائل الهامة في الدعوة؛ لأسباب كثيرة، منها:

١ - أنها تناسب كافة المستويات العقلية والعلمية والعُمُرية وأنواعَ التخصصات.

٢ - وهي مهمَّة لندرة علماء عصرنا الحاضر، وقلَّة المتفرغين للدعوة، وقلَّة حلقات العلم، وضيق أوقات الناس عن طلب العلم.

٣ - وهي مهمة لوجود عنصر التشويق والإثارة فيها، والإمتاع والتسلية، وبث روح التنافس، وبُعْد عنصر الملل عنها؛ وهو ما يجعلها ذاتَ تأثير كبير على الناس. كما أنها لا تُحرِج المشاركين فيها، ولا غيرهم.

٤ - وهي أيضاً وسيلة مختصرة، سريعة، مباشرة، مع إمكان أن تكون دقيقة وعميقة.

٥ - ولِمَا فيها من حوافز مالية.

وفوائد المسابقات لا تقتصر على المشاركين، بل تشمل المتابعين أيضاً؛ ولهذا تُعَدُّ المسابقات الدينية وسيلة مهمة، ومجدية في الدعوة، إذا ما جرى استغلالها على الوجه الصحيح من الدعاة وأهل العلم؛ لهذا سارعت وسائل الإعلام المختلفة، والمؤسسات التجارية، والشركات، والجامعات لاستخدام هذه الوسيلة؛ لتحقيق أهدافها في الربح المادي، أو التسلية والترفيه، أو محاربة الإسلام باسم الإسلام؛ حتى إن بعض الصالحين من ذوي النوايا الحسنة وقعوا - عن غير قصد منهم - فيما تعمَّدته الجهات التي طرحت المسابقات بهدف محاربة الإسلام، وتشويهه فاشتركوا في النتيجة مع اختلاف أهدافهم. وفي هذه الكلمات سأحاول إلقاء الضوء على الصور التي يحارَب بها الإسلام بهذه الوسيلة من تلك الجهات، ثم سأذكر بعض الملحوظات، والقواعد لجعل المسابقات التي تطرحها الجهات الطيبة الصالحة في الاتجاه الصحيح، ولِتُؤتي ثمارَها الطيبة، إن شاء الله عز وجل:

١ - من صور محاربة الإسلام في هذه المسابقات:

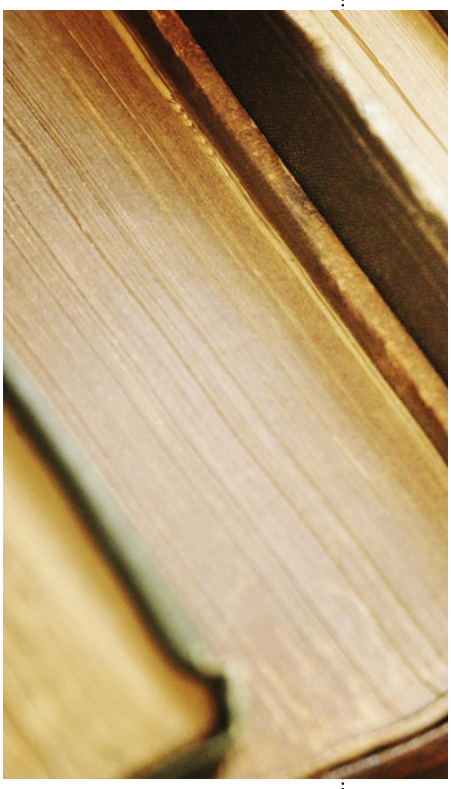

مـــا تقوم بـــه كثيـــر من وسـائل الإعـلام من خلـط الحـــق بالباطـــل. ورغم أنها وسائل هدفُها إفساد العقائـــد والأخلاق؛ إلا أن المســـابقات «الدينية» جزء من برامجهـــا. وهي بهذه الطريقـــة تُظهِـــر محبَّتها للديـــن، والاهتمـــامَ به؛ فيطمئن المتابعون، ويزول حذرهم، وتَقِل يقظتهم من تلك الجهـــات الإعلامية، وتَقِـــل ممانعتهم الفطرية لمقاومـــة المفســـدات، بل تُشَـــل قدرتُهم على الحزم بشأنها، وتجعلهم في حَيْرة من أمرهم بشـــأنها؛ فلا ينصـــرف عنها إلا من نوَّر اللـــه بصيرته. وبهذا تكون الضربه أقوى، والطعنة أجدى؛ فهي تحارب الإسلام باسم الإسلام، متسترة بثوب الدين.

٢ – ومن الصور التي تحارب بها هذه المسابقات «الدينية» الإســـلام: ما تطرحه من أسئلة تافهة في موضوعها وأهميتها، ليبقى الجمهور في هذا المســـتوى التافه في التفكير، والعمل؛ فهي تعمل على تتفيه الشخصية وتمييعها وإفقادها جديتها.

٣ – وبعض المسابقات تحارب الإسلام عبر ما تطرحه من أسئلةٍ الهدفُ منها زرع الفتن، وبثُّ الشبهات، وتعميق الخلاف، وترسيخ مفاهيم معيَّنة مغلوطة عن الإسلام.

٤ – وأحيانـــاً تطـــرح كلمةَ حقٍّ يراد بهـــا باطل، أو تطرح حقائق مبتورة، أو مصاغة صياغة ماكرة خبيثة؛ ترويجاً للباطل وأهله.

٥ – ومنهـــا ما هو موجَّه للمرأة؛ لزعزعة نظام الأســـرة المسلمة، والترويج لبرامج الصليبيين في الأسرة.

٦ – ومن أهداف تلك المســـابقات: تضييع أوقات المســـلم في البحث عن إجابات الأسئلة، أو متابعة ما لا يهمه في دينه، ولا حتى في دنياه.

٧ – ويحـــارَب الإســـلام أحياناً بطرح أســـئلة عن تاريخ الإسلام لتشويه حقائقه.

٨ – كما أن بعض الجهات تســـتخدم المسابقات كاستبيانات لجمع المعلومات: بهدف وضع البرامج المناســـبة من جهة، وتقييم البرامج الحالية والسابقة من جهة أخرى؛ للكيد للإسلام وأهله.

والملاحَظ أن المكر لا يكون في موضوع الســـؤال وحسب، بل في طبيعة صيغته. ويكون الباطـــل من لوازم الإجابة، أو في الإجابة ذاتها مثل: من هو الموسيقار المســـلم الذي طوَّر آلة العود؟ وكأن هذا العمل من العبادات الإســـلامية التـــي نعتز بها ونفاخر، أو: اذكر ثلاثة من فلاسفة الإسلام؟ ومعروف ما هي دلائل مصطلح «فلســـفة»، وما هي موحياته... وهكذا يـــراد أن يقع في ضمير المشـــاركين، والمتابعين لتلك المسابقات: أن الإسلام هو هذا الذي يُطـــرَح؛ فمن عرفه فهو على خير، ولا ضير عليه في عدم معرفة غيره.

وإذا أحسنَّا الظن في بعض من يطرح مثل هذه المسابقات فلا يمكن إعفاؤه من المسؤولية عن المشاركة في الإساءة للدين؛ وأقـــل ما يقال: إن مـــا يُطرَح في تلك المســـابقات، إن لم يكن مما لا يهمُّ المســـلم في دينه، فإنهـــا تأتي في مؤخرة الأولويات على الإطلاق، ولا تخدم المســـلمين ولا الإسلام. وهكذا ينشغل المسلمون بتوافه الأمور عن عظائمها، ويُعمَـل (من الحبة قبَّة)، ويجري تحويل الثوابت إلى متغيرات. وبدلاً من أن تبقى مقاييس الكتاب والسُّنة هي المرجع الوحيد في حياة المسلم، تصبح أراء الرجال (بل أشـــباه الرجال) لا تزاحم ذلك المرجع وحسب، بل تَحُل محلَّه. وتصبح المسلَّمات قابلةً للنقاش وتُطرَح على طاولة البحث والأخذ والرد، والله المستعان.

فماذا يعنيني في ديني معرفة اســـم زوجة العزيز؟ وما غَنَاء معرفة كم مكث يوســـف في السجن من سنوات؟ وما هي أسماء صاحِبَيه في الســـجن؟ وهل من الضروري أن أعرف اســـم أوَّل شـــهيد، أو أوَّلَ من صلى؟ وماذا يضيرني إذا لم أعرف ما عدد أحرف سورة كذا؟ وكم تكررت كلمة كذا في سورة كذا؟ بينما من الضروري أن أعرف شـــروط التوحيدِ، وأقسامَه، وأُسُسَ عقيدة السلف.

وقد يجادل بعضهم فيقول: أن أعرف خير من أن لا أعرف. وقد يكون عدُّ أحرف ســـورة كذا طريقـــاً لقراءة القرآن؛ وهي عبادة... إلى آخر هذا الجدل.

فأقـــول: ليـــس دائماً أن تعرف خير مـــن أن لا تعرف؛ بل يكـــون أن لا تعرف خيراً من أن تعـــرف: إذا كانت هذه المعرفة على حساب فضائل أخرى: من فرائض، وواجبات، والعمل بها مما نحن مقصرون فيـــه؛ لذلك يجب على المخلصين من دعاة هذه الأمة، ومن أهل العلم وأئمة المساجد، التنبُّه لهذه الوسيلة، وخطورتِها، والاهتمامُ بها، واستخدامُها، وتوجيه مستخدميها؛

لتكون وسيله دعوية فاعلة، مؤثرة. وفي هذا الصدد أشير إلى عدد من الملحوظات، والضوابط للرقي بمستوى المسابقات الدينية:

١ - تصحيح النية من قِبَل القائمين على المسابقات، وإرشادُ المشاركين إلى تصحيح نياتهم عند المشاركة؛ لتكون النية خالصة لله، عز وجل.

٢ - التركيز على الأسئلة حسب أولويات مواضيعها، وأهميتها. وأعتقد أن مسائل الاعتقاد، والتوحيد، والإيمان، والبراء، والولاء، ومسائل الشرك، ونواقض الإسلام أَوْلَى الأولويات، ومِنْ بعدها المواضيع المتعلقة بالمنهج، والعبادات، ثم ما يهم الناس في معاملاتهم، وما ينبني عليه ثمرة. والأصل في هذا قول الرسول ﷺ: «من حُسْن إسلام المرء تَرْكُه ما لا يعنيه».

٣ - التذكير بحرمة الغش والتغشيش، ووضع آلياتٍ لمنع ذلك؛ كأن تكون الإجابة على الأسئلة فورية، وغير ذلك.

٤ - أن تصاغ الأسئلة صياغة تحرِّك الناس من الداخل للانتفاض على الواقع الأليم للأمة، والثورة على برامج التجهيل المنهجة، وفَضْح المؤامرات على الإسلام، والمسلمين، وصياغة الأسئلة لتكون أداةً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٥ - مراعاة المستويات العقلية، والعلمية، والعُمُرية، للمشاركين، مع الاختيار المناسب لأوقات المسابقة، ومراعاة أوقات الناس.

٦ - أن تتصف أسئلة المسابقات بالدقة، والإيجاز، والاختصار قَدْرَ الإمكان. ولا يمنع ذلك من أن تكون عميقة.

٧ - الاهتمام بنشر الإجابات الصحيحة: لأن الهدف الدعوة إلى الله، عز وجل.

٨ - لا بد من الاهتمام بعنصر التشويق والإثارة والتنويع في المواضيع. ومع أن الترفيه والتسلية ليس هدفاً؛ لكن إبعاد عنصر الملل والجمود مطلب مهم.

٩ - صعوبة الأسئلة، وسهولتها: حيث يراعَى بها أحوال المشاركين، ويكون الهدف من المسابقة ليس التذكير بالحق فقط؛ إنما تعليمه بشكل رئيس؛ لذا اقتضى أن تكون الأسئلة تتناسب صعوبتها مع المستويات العلمية للموجَّهة لهم، وهذه مسألة نسبية قابلة للاجتهاد. ويلاحظ أن المسابقات التي تهدف إلى الربح المادي، وفيها قمار وميسر، تكون سهلة للغاية، بل تافهة؛ ليشارك فيها أكبر عدد ممكن من الناس، والحصول على أعلى دخل مادي وربح تجاري. ومن أمثلة ذلك: ما عدد ركعات صلاة الظهر؟ وما اسم نبي الإسلام ؟ وما اسم آخر الرسل؟ وهل تجوز الصلاة بغير وضوء؟

١٠ - الجوائز: يراعى أن تكون هادفة من حيث قيمتُها، ومعناها. مع تحري الحلال في مصدرها، وتجنُّب شُبَهِ الميسر، والقمار، والحذر من أكل أموال الناس بالباطل.

وبالنسبة للمنفقين على الجوائز من المحسنين يجب الحذر من دعوة المنحرفين وأهل البدع، لرعاية تلك المسابقات، وتقديم جوائزها؛ فالدعاة يجب أن لا يسمحوا أن يكونوا سلَّماً أو جسراً يعبر عليه أصحاب المآرب المادية، أو أهل البدع. ومن المحزن أن نرى هؤلاء يستغلون الدين والمساجد وأهلَ الدين للوصول إلى أهدافهم: من الربح المادي، والشهرة، والدعاية الانتخابية.

بعض الأسئلة لها أكثر من إجابة صحيحة، وبعضها لها إجابات صحَّتها نسبيَّة، أو بعض إجاباتها أصحُّ من بعضها الآخر

١١ - صياغة الأسئله صياغة تتناسب مع طبيعة السؤال، ومع موضوعه، ومع طبيعة المشاركين وأحوالهم أيضاً.

فإذا كان المشاركون - مثلاً - ممن قدرتهم على التعبير ضعيفة، أو كتاباتهم ضعيفة؛ فإنه يفضَّل أن تكون الأسئلة الموجَّهة لهم من نوع (اختيار من متعدد) أو (نعم أو لا).. ونحو ذلك. وهناك أسئلة تصلح أن تكون بصيغة (صح أو خطأ)، أو (أكمل الفراغ)، أو (فَسِّر)، أو (ما حكم كذا؟)، أو (اذكر)، أو (عدِّد)، أو (استخرج من كتاب أو شريط كذا وكذا)... إلخ. ولا بأس من الإحالة إلى كتاب، أو شريط للحصول على الإجابة.

١٢ - بعض الأسئلة لها أكثر من إجابة صحيحة، وبعضها لها إجابات صحَّتُها نسبيَّة، أو بعض إجاباتها أصحُّ من بعضها الآخر، أو أدق؛ فهذه الأسئلة: إما أن يُتجَنَّب طرحها أو تطرح بصيغة مناسبة لوضعها؛ كأن يوضع لها اختيار صحيح من متعدد، أو يكون أحد الاختيارات يجمع كل الإجابات الصحيحة الممكنة للسؤال. ولقد سمعت ذات مرة سؤال: من هو الصحابي الذي غسَّلته الملائكة؟ فأجاب أحد المشاركين: إنه حمزة، فتمَّت تخطئته على اعتبار أن الإجابة الوحيدة الصحيحة، هي: (حنظلة)؛ مع أن هذا المشارك إجابته صحيحة؛ فقد ورد في حديث صحيح: أن حمزة - رضي الله عنه -غسَّلته الملائكة أيضاً[1]؛ ولذلك يجب أن يكون واضعو الأسئلة في المسابقات ليس ممن تتوفر فيهم صفة الصلاح وحسب، بل العلم والثقافة عالية المستوى أيضاً.

وصلى الله على رسولنا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم، والحمد لله رب العالمين.

(١) انظر صحيح الجامع، رقم (٥١٣٣).

الآن..

" من لم يتبين معنى الألفاظ المفردة من القرآن أُغلق عليه باب التدبر "

بدر
٠٥٠٨٩٤٨٩٤٧

الرياض ـ هاتف ٤٥٤٦٨٦٨ تحويلة ٥٠٠ و ٥٠٢ فاكس ٤٥٣٢١٢١

المشاريع ٠٥٠٤٤٧٨٩٣٢-٠٥٠٢٢١٠٩٢٠- ٠٥٠٣٤٠٩٨١٦- ٠٥٠٣٨٩٦٣٦٥-٠٥٠٦٤٦١٠٦٥

جدة ٠٥٠٦٤٦١٠٥٧ مكة والمدينة ٠٥٠٧٢٦٦١٢٠ الجنوبية ٠٥٠٦٤٦١٠٥٨

الشرقية ٠٥٠٦٢٩٢٦٨٩ القصيم ٠٥٠٢٢٢٠٦١٦

العلم التجريبي يُبْطِل المساواة

إن الله – سبحانه وتعالى – يقول على لسان أم مريم – عليها السلام –: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى﴾ [آل عمران: ٣٦]؛ فالله خلق الإنسان (ذكراً وأنثى) وكرمهما. يقول – تبارك وتعالى –: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، ويقول ربنا – سبحانه وتعالى –: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]؛ فالمرأة بوضعها الأنثوي مكرَّمة ولن تجد أفضل ولا أحسن من تكريم الله لها. يقول ألكسيس كاريل في كتابٍ له بعنوان: (الإنسان ذلك المجهول): «إن الاختلافات الموجودة بين المرأة والرجل تنشأ من تكوين الأنسجة ذاتها، ومن تلقيح الجسم كله بموادَّ كيماوية محددة يفرزها المبيض. ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية بالمدافعين عن الأنوثة إلى الاعتقاد أنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليماً واحداً، وأن يُمْنَحَا سلطات واحدة ومسؤوليات متشابهة؛ والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافاً كبيراً عن الرجل؛ فكل خليةٍ من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها، والأمر صحيح بالنسبة لأعضائها، وفوق كل شيءٍ بالنسبة لجهازها العصبي؛ فالقوانين الفيسيولوجية غير قابلة للَّيِّ؛ شأنها شأن العالم الكوكبي؛ فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية محلَّها، ومن ثَمَّ فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي؛ فعلى النساء أن ينمِّين أهليتهن تبعاً لطبيعتهن دون أن يحاولن تقليد الذكور؛ فإن دَورَهن في تقديم الحضارة أسمى من دور الرجال؛ فيجب عليهن ألا يتخلَّين عن وظائفهن المحدودة)، ص ١١٤.

وأذكر ما أثبتَه كاريل عبر أبحاثه وتجاربه؛ ليكون حجةً على كل داعٍ وناعقٍ يسعى للمساواة المطْلَقَة الكاملة بين الرجل والمرأة، كما أنه يبطل تلك الوثيقة المسماة اتفاقية (سيداو) التي تسعى لإزالة كافة أشكال التميز بين المرأة والرجل، وتسعى للمساواة المطْلَقَة الكاملة بين الرجل والمرأة، وتدعو للتماثل التام بينهما.

محمد سليمان الزويد
abu-gadi@hotmail.com

تركيا... مَوَاقف مُشرِّفة

قال أحد المشاركين في (أسطول الحرية) الذي نَفَّذت إسرائيل على ظهر إحدى سفنه مذبحة شهدها العالم كافة، قال ذلك الرجل – وهو من بلد عربي –: كان من ضمن المشاركين في الأسطول ما يقارب أربعمائة تركي فيهم عدد من حُفَّاظ القرآن الكريم على القراءات السبع، وحينما كنا نصطفُّ للصلاة في السفينة كنا نطلب من ذلك الحافظ التركي أن يصلي بنا فكان يرفض رفضاً قاطعاً ويُقدِّمُنا للصلاة.

وحينما شعرنا بالخطر والقوارب الإسرائيلية تقترب منَّا اقترحنا أن نشكِّل قوَّةً من ركاب السفينة الستمائة ليدافعوا عن السفينة، لكن الأتراك رفضوا وقالوا: أنتم ضيوف عندنا والسفينة سفينتنا ونحن أَوْلَى بالدفاع عنها.. وكان الهجوم الغادر من عصابات اللؤم والاحتلال، فقدَّم الأتراك أرواحهم وذهبوا شهداء – بإذن الله تعالى – وصَدَقُوا ما عاهدوا الله عليه. وأحيَوا بموتهم ضمائر العالم لنصرة الحق وأهله.

ووصل جميع من بقي في السفينة إلى سجون اليهود في الأرض المحتلة. واستجابةً للضغوط الدولية قَرَّرت إسرائيل الإفراج عن بعضهم بدءاً بالجرحى؛ وعندها ظهرت شيم الرجولة والتضحية والإيثار التي عكستها الصورتان اللتان ذكرتُهما، وعادت بشكل أجمل وأروع وأعمق حينما وقف الأتراك في السجن وقالوا بكلمة واحدة: (لن نخرج حتى يخرج آخر عربي معنا في السجن).

بَيَّض الله وجوه أولئك الرجال وغفر لموتاهم وجعلهم شهداء في سبيله وشفى جرحاهم وأجزل الأجر والمثوبة للكرام من أبناء المسلمين الذين سعوا في نصرة إخوانهم في فلسطين، وفك الحصار عنهم وتقديم المساعدات لهم.

وكنت قبل سماعي لتلك المقابلة مع ذلك المشارك في أسطول الحرية قد قرأت خبراً جاء فيه: (مجلس الوزراء التركي صادَقَ على مقترَح أن تصبح اللغة العربية مادة دراسية في المرحلة الثانوية). جاء هذا في صحيفة (زمان) التركية؛ وبهذا تعود اللغة العربية إلى المناهج الدراسية بعد انقطاعٍ لأكثر من عشرين سنة. مرحباً بتركيا بلداً مسلماً ينصر المسلمين، ومرحباً بتركياً بلداً يعيد للغة العربية مكانتها، ووَفَّقَ الله قيادتها لكل خير؛ إنه سميع مجيب.

عبد العزيز بن صالح العسكر - الدلم

نداء الفطرة

انبرى أعداء الإسلام يكيدون له من كل حدب وصوب. ولما علموا أن المرأة هي حجر الأساس في المجتمع ركَّزوا عليها، ولعلمهم بأنها عاطفية، تُثَار بالكلام المعسول، زينوا لها عبارات جميلة تحتوي بداخلها سمّاً قاتلاً، ثم أخذوا يقولون لها: إنك لا بد أن تتحرري من قيد الرجل؛ فَلْتَلتَحِقي بسوق العمل، وَلْتشاركي في الصراع الطبقي، ثم عمل المنزل.

ثم قالوا: ما هذا الحجاب الذي تضعينه على رأسك؟ أليس هذا تحجراً وتعنتاً وإرهاباً قَهَرَكِ عليه الرجل والمجتمع الذكوري؟... ما هذا؟ إن فرض الحجاب على قاصرة يساوي اغتصابها.

ويقولون: إن تحرير المرأة المسلمة لا يكون إلا بالانفصال عن هذا الدين المعادي للمرأة: ألا ترين عدم المساواة بينك وبين الرجل في الميراث؟ ألا ترين أنه لا يحق لمسلمة الزواج من غير مسلم بينما يحق ذلك للرجل؟... صدقينا لن تُحقَّق المساواة طالما أن الإسلام مصدر من مصادر التشريع، وكذلك الفقه التقليدي، وحتى تفسير الإسلام قديم ومتحجر، إنه تفسير ذكوري للدين، لا بد من تفسير ديمقراطي للدين... إلى آخر هذا الهراء.

وفي النهاية يَصِلُون بها إلى أنه: عليك الاستقلال عن الرجل، والعيش في مجتمعات نسائية مستقلة، ثم تكون علاقات شاذة، بعد أن سلخوها من دينها وعفافها وأسرتها وأبنائها، ثم ينقطع النسل ويدمَّر المجتمع.

ولكن هيهات هيهات! فدين الله غالب، وفطرته التي فطر الناس عليها باقية إلى قيام الساعة.

ماذا يضيرهم ارتداء حجابي
هو مُنْيَتي وهو اجتماع رغَابِي
أتى به الدين الحنيف تفضُّلاً
للمؤمنات عرائق الأنسابِ
أمشي به وسط الأنام عزيزةً
لكأنَّ كلَّ المكرُماتِ ببابِي
أعني به ثوباً طويلاً سابغاً
والواسع الستار كل إهابِ
تجد الدليل إذا أردت مفصلاً
في سورة النور وفي الأحزابِ
وبسنَّة المختار أحمدَ ملؤها
وكذا بقول الآل والأصحابِ
لكن بنو عَلْمَان لا يرضيهم
تسليمنا للواحد التوابِ
قد هالهم مرآيَ دون تخضُّعٍ
وبكل فَخْرٍ قد شددت ثيابِي
فيكاد واحدهم يموت عداوة
لو شاهدوني أرتدي جلبابِي
قد أنكروا شكل العفاف وسَمْتَه
وَسَمُوْه بالجهل وبالإرهابِ
قالوا: نريد (تمكناً) و (تحرراً)
قلت: (اخسؤوا) ما هذه ألقابِي
بل شئتمُ (تحريرنا) من ديننا
صيرتم الدنيا كمثل الغابِ
(مكَّنتم) الشيطان من ألبابنا
فانقاد جُلُّ القوم دون عتابِ
زينتمُ الألفاظ في مرأى الورى
أوَ ذُو الفهاهة موطن الإعجابِ؟
أيغيظكم أن كنت أماً زوجةً؟
أنا في الحقيقة ملتقى الأحبابِ
والعامل الثاني المهم لديكم
سعيٌ بخفض معدل الإنجابِ
وكذاك مصطلحاتُ من (نَسَوية)
يتلوه (جندر) قول كل ضبابِي
نادوا بكل علاقة مثلية
لله أشكو غربتي وعذابِي
قد أشركوا بالله في عليائه
قالوا مقولة كافر مرتابِ
أي أنه - سبحانه - «هو» أو «هي»
فاعجب لقول المارق الكذابِ
لكن قولتنا بأن الله فَرْ
د واحدٌ ومسبب الأسبابِ
خُلِقَ النساء شقائق الذكران في
الدنيا بوحي الخالق الوهابِ
هذي عقيدتنا نموت فداءها
لم يثننا يوماً نعيق غرابِ
فَلْتحزنوا وتميَّزوا من غيظكم
«قطعت جهيزة وصل كل خطابِ»

تهاني فيوض

محاضن الدعوة
وتعظيم الأمر والنهي

والناظر في أحوال بعض الدعاة وأبناء الصحوة الإسلامية فضلاً عن عامة الناس، يرى أنّ كثيراً منهم قد يستسهل الوقوع في المعصية، ويتهاون في الإقبال على الطاعة، ثم يلتمس ألواناً من المعاذير ليسوِّغ بها عمله

أحمد بن عبد الرحمن الصويان

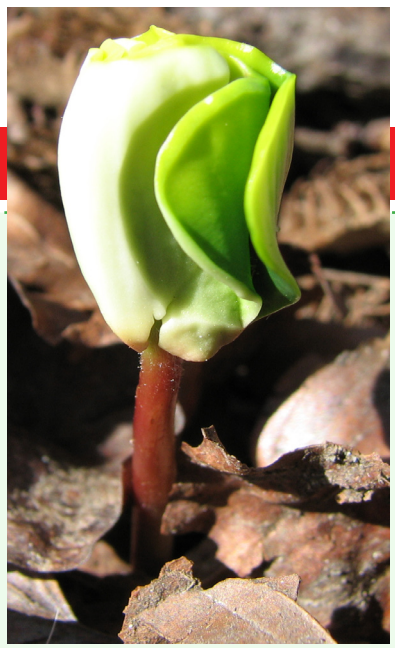

إن الاستسلام لله - عز وجل - وتعظيم أمره ونهيه، من أخص صفات المؤمنين، وقد تواترت النصوص الشرعية لتأكيد ذلك؛ اقرأ - مثلاً - قول الحق - تبارك وتعالى -: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، وقوله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠].

وحرمات الله وشعائره في هاتين الآيتين هي: أفعال الحج، لكنها - كما قال العلاَّمة السعدي -: (كلُّ ما له حرمة، وأمَر باحترامه، من عبادة أو غيرها؛ فالمعظِّم لها يبرهن على تقواه، وصحة إيمانه، لأن تعظيمها، تابع لتعظيم الله وإجلاله)[١].

والناظر في أحوال بعض الدعاة وأبناء الصحوة الإسلامية فضلاً عن عامة الناس، يرى أنَّ كثيراً منهم قد يستسهل الوقوع في المعصية، ويتهاون في الإقبال على الطاعة، ثم يلتمس ألواناً من المعاذير ليسوِّغ بها عمله، بل إنَّ بعض الفقهاء والمفتين ربما زيَّن لهؤلاء واقعَهم المتردي بتكلُّفه البحثَ عن المخارج، أو كما يسميها علماء الفقه والأصول بالحِيَل، مع أنَّ الواجب على المفتي إخراجُ المكلَّف عن داعية هواه، كما قرر ذلك الإمام الشاطبي وغيره[٢]، وممَّا يُعَضُّ عليه بالنواجذ قوله - رحمه الله - في ذلك: (فإذا عرض العامي نازلته على المفتي، فهو قائل له: أخرجني عن هواي، دلَّني على اتباع الحق، فلا يمكن - والحال هذه - أن يقال له: في مسألتك قولان، فاختر لشهوتك أيهما شئت، فإن معنى هذا تحكيم الهوى دون الشرع)[٣].

إنَّ محاضن الدعوة التي يتربى فيها الشباب، ويأتلف فيها طلبة العلم، أحوج ما تكون إلى ترسيخ التدين، وتعميق الصلة بالله، تعالى. ولا يتحقق ذلك إلا بتعظيم الأمر والنهي والوقوف عند حدود الشرع، وهذا من أعظم دلائل استقامة القلب، كما ذكر ذلك الإمام ابن القيم[٤].

لكن هاهنا ثلاث مسائل ينبغي تدارُسها:

المسألة الأولى: نعم! نحن في حاجة إلى استقطاب الفتيان والفتيات، وتقريبهم إلى الخير، وتأليفهم على الطاعات، والرفق بهم، خاصة في هذا العصر الذي انفتحت فيه أبواب الشهوات والشبهات وأصبحت تتخطف قلوبهم، وتسقطهم في مدارك الفساد في صورة لم يسبق لها مثيل؛ لكنَّ هذا الترفُّق لا يعني مجاراة أهوائهم، والاستسلامَ لعوائدهم، وتهوينَ الخطأ في قلوبهم، وتنشئتَهم تنشئة هشة، تذهب معها حلاوة الطاعة. كما لا يعني التشدُّدَ والتنطُّع في تربيتهم، أو قسرَهم على ما لا يطيقون من العزائم ومعالي الأمور. والوسط أن ندور مع النص الشرعي حيث دار.

المسألة الثانية: أنَّ جدية الدعوة وحيويتها إنما تكون بالثبات على الطاعات، والالتزام بالمأمورات، والانتهاء عن المنهيات.

وبناء الأمة واستنقاذها من هزائمها وضعفها لا يتحقق

(١) تيسير الكريم الرحمن: (٥/ ٢٩١-٢٩٣).
(٢) الموافقات: (١/ ٥١٥) و (٢/ ٢٨٩)، و الاعتصام: (١/ ١٣٤، ١٣٥).
(٣) المرجع السابق: (٥/ ٩٧).
(٤) الوابل الصيب: (ص ١٢٠).

إلا على أيدي العُبَّاد الذين امتلأت قلوبهم خشوعاً وإخباتاً واستسلاماً؛ فهذه هي العدَّة التي يواجه بها المصلحون كيد المخالفين وأهل الأهواء، وتأمَّل أمر الله - تعالى - لنبيه ﷺ: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، فهذا الصدع له تبعاته؛ فالمشركون لن يتركوه وشأنه، بل سيعارضونه ويتقصدون الإساءة إليه، فكانت العدَّة التي تقوي عزمه وتشدُّ أزره: صِدْقَ اللجوء إلى الله - تعالى - والانكسار بين يديه؛ تذللاً وإخباتاً، ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧ - ٩٩]. قال الإمام الطبري في تفسير هذه الآية: (فافزع فيما نابك من أمر تكرهه من المشركين إلى الشكر لله والثناء عليه والصلاة؛ يكفك الله من ذلك ما أهمَّك)[١].

فهذه هي العدة التي تبني الرجال الأشدَّاء، والدعاة الراسخين، وقد حدَّث صهيب بن سنان - رضي الله عنه - فقال: (وكانوا يفزعون إذا فزعوا إلى الصلاة)[٢]. ومثله قول حذيفة - رضي الله عنه -: (كان رسول الله ﷺ إذا حَزَبَه أمرٌ صلى)[٣]، وتأمَّل قوله: (فزعوا إلى الصلاة) ففيها دلالة جليَّة على سرعة الفرار إلى الله - تعالى - فهو وحدَه الناصر والمعين. قال - عز وجل -: ﴿فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠].

فالمعوَّلُ عليهم في الشدائد وصناعة التغيير في الأمة، ومواجهة أمواج الفساد والانحراف، هم العبَّاد الذين يفزعون إلى الصلاة؛ يستمطرون فضل الله - عز وجل - وتأييدَه، فيسلك هؤلاء العبَّاد عبر مقامات المناجاة والذكر والأنس بالقرآن، أوسع أبواب الثبات والرسوخ على الحق؛ ولهذا قال المولى - جلَّ وعلا -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]. أما المهازيل الذين لم يتذوقوا حلاوة الطاعة، ولم تَفِض أعينهم بدموع الخشية، ولم يهنأ ليلهم بلذة المناجاة؛ فلن يصنعوا تاريخاً، ولن يستنقذوا أمة، ولن يتجاوزوا مواضع أقدامهم.

فالتربية إذاً ليست ترفاً أو أمراً شكلياً؛ بل هي الأساس الذي تستقيم به الدعوة، وتنهض به الأمة.

المسألة الثالثة: عبوديةُ القلب أجلُّ وأعظمُ أنواع العبودية، وهي - كما قال ابن القيم -: (أعظم من عبودية الجوارح وأكثر وأدوم؛ فهي واجبة في كل وقت)[٤]. لكن مما ينبغي التأكيد عليه هنا أن ثمة تلازماً وثيقاً بين أعمال القلوب وأعمال الجوارح؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «إنَّ الله لا ينظر إلى صوركم وأجسامكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[٥].

فكما أن الواجب على المحاضن الدعوية العناية بأعمال القلوب؛ فكذلك تجب العناية بأعمال الجوارح، ولا ينبغي التقليل من شأنها، أو التهاون في أمرها. قال ابن تيمية: (إذا نقصت الأعمال الظاهرة الواجبة، كان ذلك لنقص ما في القلب من الإيمان)[٦]. وقال الشاطبي: (جُعِلَت الأعمال الظاهرة في الشرع دليلاً على ما في الباطن، فإذا كان الظاهر منخرماً حُكِم على الباطن بذلك، أو مستقيماً حُكِم على الباطن بذلك)[٧].

ومن لطائف هذا الباب التي تدل على حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على التواصي بالأعمال الظاهرة: أن عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - لمَّا طُعن زاره شاب، فلما أدبر إذا إزارُه يمس الأرض، فقال عمر: ردوا عليَّ الغلام. قال: (يا ابن أخي! ارفع ثوبك، فإنه أنقى لثوبك، وأتقى لربك)[٨].

فرغم شدة حرج اللحظة وشدة الكرب، إلا أن ذلك لم يمنع عمر - رضي الله عنه - من العناية بالأمر والنهي في الهدي الظاهر.

المسألة الرابعة: أن القدوات لهم شأن آخر، فينبغي أن يكون حرصهم على السنن (فضلاً عن الواجبات) أكثر من غيرهم، ويكون تورُّعهم عن المكروهات ومواطن الشبهات (فضلاً عن المحرمات) أكثرَ من غيرهم كذلك؛ فهم في محل القدوة والمثَل الذي يُحتَذى؛ فإذا قصَّروا أو فرَّطوا فغيرهم من باب أَوْلَى.

ومما يَحْسُن التنبيه إليه: أن بعض أعلام الدعوة المعاصرين قد يفرِّطون أحياناً في بعض المأمورات أو المستحبات، أو يتوسعون في المباحات؛ فيكون فعلهم فتنة لبعض الناس. ومن عمق فقه السلف الصالح عنايتهم بتلقي العلم عمَّن يطمئنون لديانته؛ ولهذا قال إبراهيم النخعي: (كانوا إذا أرادوا أن يأخذوا عن الرجل، نظروا إلى صلاته، وإلى هيئته، وإلى سُنته)[٩]، وقال الأوزاعي: (خذ دينك عمَّن تثق به وترضى عنه)[١٠]. وهكذا الدعاة ينبغي أن يكونوا صفّاً واحداً مع من يثقون بديانته وصلاحه.

---

(١) تفسير الطبري: (١٤/٥١).
(٢) أخرجه: أحمد، رقم (١٨٩٣٧)، وابن أبي شيبة: (١٠/٣١٩-٣٢٠)، وقال الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد: صحيح على شرط مسلم.
(٣) أخرجه: أحمد، رقم (٢٣٢٩٩)، وأبو داود، رقم (١٣١٩)، وضعف إسناده الأرنؤوط في تحقيقه للمسند، والألباني في مشكاة المصابيح، رقم (١٣٢٥)، لكن حسنه الألباني في صحيح الجامع، رقم (٤٥٧٩)، وصحيح سنن أبي داود.
(٤) بدائع الفوائد: (٣/٢٣٠).
(٥) أخرجه: مسلم، رقم (٢٥٦٤).
(٦) الفتاوى: (٧/٥٨٢).
(٧) الموافقات: (١/٣٦٧).
(٨) أخرجه: البخاري في كتاب فضائل الصحابة، رضي الله عنهم، رقم (٣٧٠٠).
(٩) الجرح والتعديل: (٢/٢٩).
(١٠) المرجع السابق.

المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم في بريدة
بإشراف
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

تألق في سماء الخيرية

يجمعنا كلام ربنا

القرآن الكريم

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم في بريدة

تواصلنا خدمةً لكتاب الله تعالى:

القصيم - بريدة
شارع التغيرة - شمال مجمع الدوائر الشرعية
ص.ب ١٨٢٣ مقسم: ٠٦٣٢٣٧٧٨١ فاكس: ٠٦٣٢٤٨٠٧٠

إدارة العلاقات العامة والإعلام

لاستقبال تبرعاتكم

ت: ٠٦٣٢٦٩٩٩٩ ج: ٠٥٥٣٢٦٩٩٩٩

مصرف الراجحي	٢١٢٦٠٨٠١٠٠٤٥١٠٦
البنك الأهلي	٣٩١١٣٦٢١٠٠٠١٠٠
بنك الرياض	٦١١٠٣٤١١٥٩٩٠٦
بنك البلاد	٩٩٩٣٠٠٠٠١٤٠٠٠٠٨